# التعامل مع غير المسلمين
# في
# ضوء السنة النبوية المطهرة

دكتور رمضان مبروك محمد عبد المنعم
أستاذ الحديث وعلومه المساعد
بكلية الدراسات الإسلامية والعربية
للبنين- جامعة الأزهر – بالقاهرة

**بسم الله الرحمن الرحيم**

**المقدمة:**

الحمد لله والصلاة والسلام على خير خلق الله محمد ﷺ.

وبعد:

الحق تبارك وتعالى كرم بني آدم وخلقهم في أحسن تقويم وسخر لهم ما في السموات وما في الأرض، قال تعالى: ( **وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُم مِّنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا** (الإسراء: ٧٠)، وهذا التكريم يظهر في أن الوسطية تحفظ للإنسان ذاته أياً كان دينه أو لونه أو لغته أو جنسه، وتحافظ على كرامته، ويظهر ذلك في الاتجاه العالمي والإنساني للشريعة الإسلامية، ومقاصد الشريعة الإسلامية عالمية وإنسانية تقوم على التسامح، فالإسلام هو خاتم الرسالات السماوية ومن هنا خاطب البشر أجمعين بصرف النظر عن جنسهم أو لونهم أو لغتهم أو دينهم، يقول الله تعالى في سورة سبأ " **وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَلَـٰكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ** (سبإ: ٢٨)

وقال تعالى: ( **وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ**) ( الأنبياء: ١٠٧).

فهو لا يخاطب شعباً بعينه ولذلك فهي على خلاف الشريعة اليهودية فهي تميز في المعاملة بين بنى إسرائيل وغيرهم من الشعوب الأخرى.

وضبط العلاقة مع المخالف:

قال تعالى:( **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّـهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّـهَ إِنَّ اللَّـهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ** (المائدة: ٨)

وقال تعالى:( **وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ وَقُولُوا آمَنَّا بِالَّذِي أُنزِلَ إِلَيْنَا وَأُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَإِلَـٰهُنَا وَإِلَـٰهُكُمْ وَاحِدٌ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ** (العنكبوت: ٤٦)

ولذلك ساد الشريعة الإسلامية مبدأ التسامح، ولفظت التميز العنصري بكافه صوره، قال تعالى:" **يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّـهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّـهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ** (الحجرات: ١٣).

والشريعة من ناحية أخرى جاءت لتكملة ما سبقها من رسالات سماوية لأنها كلها من مشكاة واحدة فاعترفت بما سبقها من رسالات سماوية،قال تعالى: (آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِن رَّبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّن رُّسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ) سورة البقرة الآية: ٢٨٥

ومنعت الإكراه على الدين، قال تعالى:( لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ )(البقرة: ٢٥٦).

فضلاً عن اعتراف الشريعة لغير المسلمين من أهل الكتاب بتطبيق الأحكام التي أمر بها دينهم حتى ولو كانت مخالفة لأحكام الشريعة مثل مسائل الأحوال الشخصية وبعض صور المعاملات.

وبعد هذا يُتَّهم الخطاب الإسلامي في الآونة الأخيرة بأنه يغذي العنف والتطرف، وأنه يميل إلى الغلو، ويعلِّم الكراهية وعدم قبول الآخر.

وهذا يوجب علينا دفع الشبهات عنه: لصد الهجمة الجائرة على الإسلام، ومقاومة الحملات الإعلامية التي تعمل على تشويه حقائقه.

فلا ينبغي أن يكون تجديد الخطاب الديني - الذي يدعو إليه البعض -، إضعافاً للدين في حياة المسلمين، بإقصائه أو بالتقليل من تأثيره، أو بالعبث به جهلاً وتفريطاً وانسياقاً مع الأهواء، فهذا الصنيع تبديدٌ لا تجديد، فإن التجديد للخطاب الديني لا يعني التجديد لأصول الدين وثوابته، فهذه مسائل غير قابلة للتجديد أو التغيير، لأنها أركان يقوم عليها بنيان الإسلام وشريعته.

ولنا بعد رسول الله ﷺ أسوة في حوار مصعب ابن عمير مع أهل المدينة.

- يقول عدنان الجابري: في حوارات مصعب بن عمير - رضي الله عنه - ظهر العلم في المدينة حتى دخل أكثر دُورها ، فعندما نجح في حواره مع أسيد بن حضير ، وسعد بن معاذ - رضي الله عنهم - وأسلما ، بدأوا في إظهار هذا الدين ونشره في المدينة وتعليم الناس أمور دينهم([1]).

فخاطبه مصعب رضي الله عنه بنصوص الدين من قرآن وسنة، حتى أصبح من أسلم منهم داع لغيره، ودخل علم الدين في دورهم قبل أن يهاجر إليها رسولنا ﷺ، فلم يكن مصعب آن ذاك يملك جيشا جرارا.

---

١) آداب الحوار من خلال سيرة مصعب بن عمير رضي الله عنه لعدنان بن سليمان بن مسعد الجابري ١/ ٢٣

إن الإسلام أولى عناية منقطعة النظير بالرحمة والعدالة والمعاني الإنسانية حتى لا نكاد نرى مثلها في أي نظام، أو دين آخر، قال تعالى: {وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ "١٠٧"} (الأنبياء الآية: ١٠٧).

وجعل الله تعالى «رؤوف رحيم» من صفات الرسول "ﷺ" حيث قال: {بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ "١٢٨"} (التوبة الآية: ١٢٨).

و قال تعالى: {وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ} (الأعراف الآية:١٥٦).

وجاءت السُّنة النبوية لتوضيح هذه المعاني السامية من خلال السُّنة القولية، والسُّنة العملية، فقد وصف رسول الله ﷺ نفسه بأنه «نبي الرحمة»، كما وضع ﷺ قاعدة غاية في الأهمية.

فقال ﷺ: «إنه من لا يرحم لا يرحم»(١).

وفي رواية قَالَ ﷺ: " مَنْ لا يَرْحَمُ لا يُرْحَمُ"(٢).

إلى غير ذلك من الأحاديث.

ومع كل ذلك لم ينجُ الإسلام من هجمات الأعداء بأنه دين القسوة والشدة، وهو من ذلك بريء.

**سبب اختيار الموضوع:**

١ – هناك دعوات من هنا ومن هناك تدعو إلى التعايش السلمي بين الشعوب، وكأن أصبع الاتهام تشير إلى المسلمين وأنهم دعاة حرب،وأنهم يميلون للبغض والكراهية للغير، وهذا على خلاف الواقع تماما، فإذا ما أرادت البشرية أن تنعم بأمن وسلام فعليها بهدي الإسلام ورسول الإسلام.

٢- ما يعيشه العالم في الوقت الحاضر من صراعات مذهبية وعرقية ودينية، وسياسية واقتصادية، حتى وصل بالبعض إلى إبادة الآخر من أجل البقاء.

٣- أردت أن أدلو بدلوي في قضايا تثار منذ فترة، كقضية الحوار بين الحضارات، وقضية التعايش السلمي ونبذ العنف، وقضية تجديد الخطاب الديني، وما هي ضوابط كل ذلك، وهل الإسلام يقبل أم يرفض، وعلى أي أساس تكون الحوارات، وهل التجديد يطغى على الثوابت.

---

١) أخرجه مسلم في الصحيح كتاب الفضائل باب رحمته ﷺ بالصبيان ١٨٠٨/٤.

٢) أخرجه أبو داود في السنن كتاب الأدب باب في قبلة الرجل ولده ٧/ ٥٠٦ بسند صحيح.

٤ -غلبت في بحثي الجانب النصي لكثرة النصوص الواردة، وحتى تكون الأدلة حاضرة في ذهن من يخوض في مثل هذه القضايا، لقناعتي أن دور من يشتغل بعلم الحديث مهمته الأولى تجهيز النص النبوي مع بيان درجته، حتى يمكن استنباط الأحكام منه.

**منهج البحث**

١ – قمت بجمع الأحاديث في موضوع البحث من كتب السنة المعتبرة، وكتب السير والمغازي.

٢ – قمت بوضع خطة للبحث على حسب المادة العلمية التي توفرت،وجعلتها في عدة مباحث قسمتها إلى مطالب ونقاط تسهيلا على القارئ.

٣ – قمت بعزو الأحاديث إلى مواطنها من كتب السنة.

٤ – قمت بالتعليق على ما يحتاج إلى تعليق – مستقيا ذلك مما كتبه شراح الحديث.

٥ – قمت بدراسة مختصرة للأسانيد التي تحتاج إلي دراسة لمعرفة درجة الحديث، من خلال الحكم على السند.

٦- ما به ضعف يسير من الأحاديث أوردته فيما لا يتعلق بالعقيدة أو يترتب عليه حكم شرعي، ومن باب ذكر ما ورد في الحادثة والحكم عليه.

٧ – صدرت البحث بمقدمة وتمهيد وأنهيته بخاتمة ثم ذيلته بفهرس للأحاديث وفهرس للمراجع وفهرس للموضوعات.

**أهداف البحث**

١ – ابراز جانب عظيم من جوانب السنة النبوية المطهرة، وهو ما يتعلق بالنصوص النبوية التي تنظم علاقة المسلم مع غيره.

٢ – دفع تهمة يحاول أعداء الإسلام – جاهدين – لصقها بالإسلام وأنه دين قتل وإرهاب، ربما نتيجة تصرفات قلة ممن ينتمون للإسلام، أو بعض التصرفات الفردية التي يقوم بها بعض أفراد من المسلمين بفهم خاطئ للدين، وهذه الأحداث تمثل نسبة ضئيلة مما يقع في العالم قديما وحديثا من قتل واستباحة دماء الأبرياء بغير حق، وعلى سبيل المثال ما حدث من هجمات التتار على ديار الإسلام، وما حدث للمسلمين في الأندلس، وما حدث قريبا من الصرب في

البوسنة والهرسك، وما يحدث الآن للمسلمين في بورما وأفريقيا الوسطى وغيرها من بلاد الإسلام، مما يرجح أن حربهم على الإرهاب كلمة حق أريد بها باطل.

٣ - نظرة أعداء الإسلام لجهاد الدفاع عن النفس على أنه إرهاب مع أنهم يقرون ذلك لأنفسهم، تجعلنا نوضح أن جوهر الإسلام هو الدعوة بالحكمة والموعظة الحسنة، ولكن من اعتدى على بلاد الإسلام ومقدسات المسلمين وثوابتهم، فمن حق المسلم أن يدافع عن نفسه.

٤ – دفع شبه حول معاملة النبي ﷺ مع اليهود وكيف عاملهم النبي بالحسنى ومع هذا نقضوا العهود، وخانوا المسلمين ودبروا المكائد في دولة وليدة يعيشون في كنفها، فكان لا بد من إجلائهم ومن استحق عقوبة الخيانة العظمى طُبقت عليه.

**خطة البحث**

قمت بتقسيم البحث إلى مقدمة وأربعة مباحث وخاتمة.

المقــدمة: تكلمت فيها عن أهمية الموضوع وسبب اختياره ومنهج البحث وأهدافه وخطته.

والمبحث الأول: بعنوان الوصية بأهل الكتاب في السنة، وفيه ستة مطالب تكلمت فيها عن: حرمة دماء أهل الذمّة والمعاهدين، وعن وصية النبي ﷺ بالذميين وخصوصًا أهل مصر، وعن وصية عمر بن الخطاب رضي الله عنه بالذميين، وعن عدم جواز غيبتهم، وعن وصية النبي بالأقارب غير المسلمين، وعن التحذير من ظلم الذميين.

والمبحث الثاني: بعنوان: معاملة أهل الكتاب وأهل الذمة، وفيه عشرة مطالب تكلمت فيها عن: أهل الكتاب وأهل الذمة، ومعاملة أهل الكتاب و أهل الذمة، والبيع والشراء، والرهن عندهم، والمتاجرة في بلادهم، وشهادة أهل الذمة في الوصية في السفر، وعيادتهم، والانتفاع بما عندهم، وقبول هدايا غير المسلمين، وكتبه ورسائله ﷺ للملوك والأمراء.

والمبحث الثالث: بعنوان: موالاة غير المسلمين ومعناها، وفيه أربعة مطالب تكلمت فيها عن: الفرق بين البر والقسط، والنهي عن المودة والموالاة، وعن

استعانة المسلم بغير المسلم، ومعاملة أهل الكتاب في المرور على الطريق، ونظرة الإسلام لأهل الكتاب.

والمبحث الرابع: بعنوان: شبهات والرد عليها، وفيه تمهيد وسبعة مطالب تكلمت فيها عن: هجرة النبي وتأسيسه لدولة الإسلام وعقده للمعاهدات مع غير المسلمين. وعن يهود بني قينقاع، ويهود بني النضير، ويهود بني قريظة، ويهود خيبر، ويهود (فدك - وادي القُرَي - تَيْمَـــاء)، ونصارى نجران، ومجوس هجر.

الخاتمة: تكلمت فيها عن أهم نتائج البحث.

ثم ذيلت البحث بفهرس للأحاديث وفهرس للمراجع وفهرس لموضوعات البحث

وصل اللهـم على عبدك ونبيك محمد ﷺ وعلى آله وصحبه وسلـم

**دكتور / رمضان مبروك محمد عبد المنعم**

**أستاذ الحديث وعلومه المساعد بكلية الدراسات الإسلامية والعربية – بنين – القاهرة**

**جامعة الأزهر**

# المبحث الأول: الوصية بأهل الكتاب في السنة

## المطلب الأول: حرمة دماء أهل الذمّة والمعاهدين

**يحرم قتل الذمي بغير حق ولقد كان ﷺ يوصى كثيرًا بأهل الذمة والمستأمنين وسائر المعاهدين، ويدعو إلى مراعاة حقوقهم وإنصافهم والإحسان إليهم وينهى عن إيذائهم.**

١= قَالَ أَبُو دَاوُدَ: حدَّثنا سليمانُ بن داود المَهْرِيُّ، أخبرنا ابنُ وهْبٍ، حدَّثني أبو صخْر المَديني، أن صفوان بن سُلَيم أخبره عن عِدَّة من أبناء أصحابِ رسولِ الله -ﷺ-، عن آبائِهم دِنْيَةً، عن رسولِ الله -ﷺ- قال: "ألا مَن ظَلم مُعاهِداً أو انتَقصَهُ أو كلَّفَهُ فوقَ طاقَتِه أو أخَذ منهُ شيئاً بِغيرِ طِيبِ نَفسٍ فأنا حَجِيجُهُ يوم القيامةِ»([1]).

- قال محمد بن إسماعيل الأمير: قوله: " في حديث صفوان بن سليم: عن عدة من أبناء أصحاب رَسُولَ الله - ﷺ - عن آبائهم دنيةٌ.. وساق الحديث، قال عليه الحافظ المنذري: فيه مجهولون. انتهى([2]).

**دراسة السند باختصار** :(سُلَيْمانُ بنُ داودَ بن حماد بن سعد المهري، أَبُو الربيع المِصْرِي، قال الصفدي: روى عَنهُ أَبُو دَاوُد وَالنَّسَائِيّ ووثّقه، قَرَأَ الْقُرْآن عَلَى ورش ([3])، ابنُ وهْبٍ عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي مولاهم أبو محمد المصري قال العجلي: ثقة. ([4])،أبو صخْر المَديني هو حميد بن زياد أَبُو صخر الخراط، قال العجلي ثقة([5])،صَفوانُ بْنُ سُلَيم، مَولَى حُميد بْن عَبد الرَّحمَن، قَالَ ابْن عُيَينة: كنتُ إذا رأَيتُه علمتُ أَنه يخشى اللَّه، وَقَالَ علي، عَنِ ابْن عُيَينة:

١) أخرجه أبو داود في السنن كتاب الخراج والإمارة باب في الذمي يسلم٤ / ٦٥٨.
٢) التَّحبير لإيضَاح مَعَاني التَّيسير٣/٩٩.
٣) فتح الباب في الكنى والألقاب ١/ ٣٢٠، وتهذيب الكمال في أسماء الرجال ١١/ ٤٠٩.
٤) تاريخ الثقات ١ / ٢٨٣، وتهذيب التهذيب ٦/ ٧١.
٥) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٧/ ٣٦٨، وتاريخ الثقات ١/ ١٣٤، ذكر أسماء التابعين ومن بعدهم ممن صحت روايته عن الثقات عند البخاري ومسلم ٢/ ٦١.

حدَّثني صَفوان، وَكَانَ ثقة، وقال العجلي: ثقة، رجل صالح ([1])،عِدَّةٌ من أبناء أصحابِ رسول الله ﷺ.

درجة الحديث:

إسناد أبي داود ضعيف للجهالة ببعض رواته.

- يقول المظهري: قوله: "ألا من ظلم معاهدًا أو انتقصه أو كلفه فوق طاقته"، (الانتقاص): نقصُ حقٍّ أحدٍ، قوله: (كلفه فوق طاقته)؛ يعني: إن كان ذميًا لا يؤخذ منه الجزيةُ أكثر مما يطيق أداءها، وإن كان حربيًا وجرى بيننا وبينه عهدٌ لا يؤذيه أحد، ولا يجوز أن يؤخذ منه شيء إلا عُشْرُ ماله إن جاء لتجارةٍ ([2]).

وشدد الوعيد على من هتك حرمة دمائهم فقال ﷺ(من قتل معاهدا لم يرح رائحة الجنة) والحديث عند البخاري في النص التالي:

٢= رَوَى البُخَارِي بِسَنَدِهِ عَن عبدِ اللهِ بنِ عَمرو رضي الله عنهما، عن النَّبي ﷺ قالَ: «مَن قَتلَ مُعَاهِدا لم يَرح رائحةَ الجَنَّة، وإنَّ ريحَها تُوجدُ من مسيرةِ أربعينَ عَاما»([3]).

- في البدر التمام: المراد بالمعاهد من له عهد مع المسلمين، سواء كان بعقد جزية، أو بأمان من مسلم، أو عقد هدنة من سلطان، وقد جاء في رواية للبخاري بلفظ: "من قتل نفسًا معاهدًا له ذمة الله وذمة رسوله" الحديث([4]). ولم يكن في هذه الرّواية تقييد: "بغير جرم". وقد جاء في بعض روايات البُخاريّ تقييد بلفظ: "بغير حق"([5]). وأخرج النَّسائيّ وأبو داود بلفظ: "بغير

---

١) التاريخ الكبير للبخاري ٤/ ٣٠٧، وتاريخ الثقات ١/ ٢٢٨، وتاريخ أسماء الثقات لابن شاهين ١/ ١١٨.

٢) المفاتيح في شرح المصابيح للشيرازي المعروف بالمظهري ٤/ ٤٥٥.

٣) أخرجه البخاري في الجامع الصحيح كتاب الديات باب إثم من قتل معاهدا بغير جرم ٤/ ٩٩، وابن ماجه في السنن كتاب الديات باب من قتل معاهد ٢/ ٨٩٦، والبزار في المسند في حديث عبد الله بن عمرو ٦/ ٣٦٨، وابن حبان في الصحيح كتاب السير باب ذكر الأخبار عن نفي دخول الجنة عن قاتل المسلم المعاهد ١١ / ٢٤١.

٤) أخرجه البخاري في الجامع الصحيح كتاب الديات باب إثم من قتل ذميا بغير جرم

٥) عند البخاري في ترجمة الباب هكذا (باب إثم من قتل ذميا بغير جرم) ٩ / ١٢، وقد أخرجه البيهقي بلفظ (مَنْ قَتَلَ مُعَاهِدًا بِغَيْرِ حَقٍّ لَمْ يَرَحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ) في كتاب القسامة باب مَا جَاءَ فِي إِثْمِ مَنْ قَتَلَ ذِمِّيًّا بِغَيْرِ جُرْمٍ ٨/ ٢٢٩

حلها"([1]). والتقييد مستفاد أيضًا من قواعد الشرع.
وقوله: "لم يرح". بفتح الياء والراء المهملة وأصله يراح؛ أي لم يجد الريح. وحكى ابن التين ضم أوله وكسر الراء. قال: والأول أجود وعليه الأكثر. وحكى ابن الجوزي فتح أوله وكسر ثانيه؛ من راح يريح. ([2]).

تلك صور من سماحة النبي ﷺ مع غير المسلمين.

أما التطبيق الحضاري لسماحة الإسلام في معاملة غير المسلمين فصوره المشرفة كثيرة، منها:

١ - عدم إكراههم على ترك دينهم فيتركون وما يدينون ولا يكرهون على الدخول في الإسلام بعد دعوتهم إليه بالحكمة والرحمة،

٢ - عدم إيذائهم فلا يجوز لأحد من الناس أن يؤذيهم أو يضيق عليهم، والإحسان إليهم والبر بهم، حيث ينعم غير المسلمين من أهل هذه البلاد بحسن الجوار وشتى صور الإحسان والتسامح في المعاملة.

أمر الإسلام بالوفاء بالعهود التي أخذها المؤمنون على أنفسهم أو على غيرهم وعدم الإخلال بها، قال تعالى: {وَأَوْفُواْ بِعَهْدِ اللّهِ إِذَا عَاهَدتُّمْ وَلاَ تَنقُضُواْ الأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ جَعَلْتُمُ اللّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلاً إِنَّ اللّهَ يَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ} (النحل الآية:٩١)

فالوفاء بالعهود من سمات المؤمنين الصادقين، قال تعالى: {وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُواْ وَالصَّابِرِينَ في الْبَأْسَاء والضَّرَّاء وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ} البقرة الآية:١٧٧.

وإذا أجار أحد من المسلمين مشركا في دار الإسلام فيجب معاونته على ذلك ويحرم خفر ذمته.

٣= رَوَى البُخَارِي بِسَنَدِهِ عَن أبي النَّضِر مولى عُمرَ بنِ عبيد الله، أن أبا مُرة مولى أمِّ هانئ بنتِ أبي طالبٍ، أخبرهُ أنَّه سَمِع أمَّ هَانئ بنتَ أبي طالب، تقول: ذهبتُ إلى رسولِ اللهِ ﷺ عامَ الفَتحِ، فوجدتُه يَغتسلُ وفاطمةُ ابنتُه تَستُرهُ، قالت:

---

١) أخرجه الإمام أحمد في المسند ٣٤/ ٢٠، والنسائي في السنن الكبرى كتاب القسامة باب تعظيم قتل المعاهد ٦/ ٣٣٥، والبيهقي في السنن الكبرى كتاب السير باب لا يأخذ المسلمون من ثمار أهل الذمة ٩/ ٣٤٥
٢) البدرُ التمام شرح بلوغ المرام للحسين المغربي ٣٠١/٩.

فسلمتُ عليه، فقال: «مَن هذهِ»، فقلتُ: أنا أم هانئ بنت أبي طالب فقال: «مرحبًا بأمِّ هانئ»، فلما فرغ من غُسله، قام فصلى ثماني ركعاتٍ ملتَحِفا في ثوبٍ واحدٍ، فلما انصرفَ، قلتُ: يا رسولَ اللهِ، زَعمَ ابنُ أُمي أنَّه قاتلَ رَجُلا قد أجرتُه، فلانُ ابنُ هبيرة، فقالَ رسولُ الله ﷺ: «قد أَجَرنا من أجرتِ يا أمَّ هَانئ» قالت أمُّ هانئ: وذاكَ ضُحى([1]).

- يقول الشيخ العثيمين: هذه الأحاديث في إجارة الإنسان رجلا من المشركين، هل تنفذ إجارته؟ والإجارة بمعنى: التأمين؛ يعني: لو أمنه هل ينفذ أو لا بد أن يكون ذلك من الإمام أو نائبه هذا هو موضوع الأحاديث، وليعلم أن عقد الذمة لا يكون إلا من الإمام أو نائبه، وعقد العهد العام لا يكون إلا من الإمام أو نائبه، وتأمين شخص معين يكون من كل واحد من المسلمين. ([2]).

٤= قَالَ أَبُودَاودَ: حدَّثنا قُتيبةُ بن سعيد، حدَّثنا ابن أبي عَدِيٍّ، عن ابن إسحاق (ح) وحدَثنا عُبيد الله بن عُمرَ، حدَّثني هُشَيم عن يحيى بن سعيدٍ، جميعاً، عن عَمرو بن شُعيب، عن أبيه عن جده قال: قالَ رسولُ الله ﷺ: " المسلمون تَتكافأ دِمَاؤُهُم: يَسعَى بذمَّتهم أدناهم، ويُجيرُ عليهم أقْصاهُم، وهم يَدٌ على مَن سِوَاهم، يَرُدُّ مُشِدُّهُم على مُضْعِفِهِم، ومُتَسَرِّيهم على قاعِدهم، لا يُقْتَل مؤمنٌ بكافرٍ، ولا ذو عهدٍ في عهدِه" ولم يذكر ابنُ إسحاقَ القَوَدَ والتكافُؤ([3]).

**دراسة السند باختصار:** (قُتيبةُ بنُ سعيد بن جميل بن طريف بن عبد الله الثقفي مولاهم، قال الأثرم عن أحمد أنه ذكر قتيبة فأثنى عليه، وقال الذهبي: هُوَ شَيْخُ الإِسْلاَمِ، المُحَدِّثُ، الإِمَامُ، الثِّقَةُ، الجَوَّالُ، رَاوِيَةُ الإِسْلاَمِ، ([4])،ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ محمد بن إبراهيم بن أبي عدي ويقال أن كنيه إبراهيم أبو عدي السلمي مولاهم

---

١) أخرجه البخاري في الجامع الصحيح كتاب الصلاة في باب الصلاة في الثوب الواحد ملتحفا به ١ / ٨٠، ومسلم في الجامع الصحيح كتاب صلاة المسافرين باب استحباب صلاة الضحى ١ / ٤٩٨، وأبو عوانة في المستخرج في باب ذكر الأخبار التي رويت عن أم هانئ ٦ / ١٠٨، والطبراني في المعجم الكبير باب أبي مرة مولى عقيل عن أم هانئ.

٢) فتح ذي الجلال والإكرام بشرح بلوغ المرام لمحمد العثيمين٥/٤٩٩.

٣) أخرجه أبو داود في السنن كتاب الجهاد في باب في السرية نرد على أهل العسكر ٤/ ٣٧٩، وابن ماجه في السنن كتاب الديات في باب المسلمون تتكافأ دماؤهم ٢ / ٨٩٥، والبيهقي في السنن الكبرى كتاب النفقات باب فيمن لا قصاص بينه باختلاف الدينين ٨/ ٥٣.

٤) تهذيب التهذيب ٨/ ٣٥٨، سير أعلام النبلاء ٩/ ٨٦.

القسملي. قال الذهبي: محمدٌ بنُ أبي عدي الحافظ الثقة([1])،ابْنُ إِسْحَاقَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بن يسار بن خيار ويقال كومان المدني أبو بكر، قال المفضل الغلابي سألت ابن معين عنه فقال كان ثقة وكان حسن الحديث، قال الذّهبي: كان بحرًا من بحور العلم، ذكيًا، حافظًا([2])، ح عُبيدُ الله بن عُمرَ بن ميسرَة القواريري الْجُشَمِي مَوْلَاهُم أَبُو سعيد الْبَصْرِيّ، قال العجلي: ثقة ([3])،هُشَيْمٌ بن بشير بن القاسم بن دينار السلمي أبو معاوية بن أبي خازم الواسطي، قال الذهبي: الحافظ، أحد الاعلام، قال العجلي: ثقة، وكان يدلس، وكان يعد من حفاظ الحديث([4]).،يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ن أبان الأموي، قال الذّهبي في "التّاريخ و"الكاشف: الحافظ، قَالَ أَبُو دَاوُدَ: ليس به بأس ثقة وقال يزيد بن الهيثم عن ابن معين هو من أهل الصدق: ليس به بأس وقال الدوري وغيره عن ابن معين ثقة([5])،عَمرو بْنُ شُعَيب بْن مُحَمد بْن عَبد اللهِ بْن عَمرو بْن العاص، قال العجلي: ثقة([6])،أبوه شُعَيبُ بْن مُحَمد بْن عَبد اللهِ بْن عَمرو بْن العاص، قال ابن سعد: رَوَى عَنْهُ ابْنُهُ عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ ، فَحَدِيثُهُ عَنْ أَبِيهِ وَحَدِيثُ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ يَعْنِي عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو، قال العجلي: ثقة([7])،عَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ صحابي([8])).

درجة الحديث:

الحديث عند أبي داود إسناده حسن.

- يقول الخطابي: وقوله يسعى بذمتهم أدناهم، يريد أن العبد ومن كان في معناه من الطبقة الدنيا كالنساء والضعفاء الذين لا جهاد عليهم إذا أجاروا كافراً أمضي جوارهم ولم تخفر ذمتهم.

---

١) تهذيب التهذيب ٩ / ١٢ وسير أعلام النبلاء ١٨ / ١٩، وتذكرة الحفاظ ١ / ٢٣٦
٢) تهذيب التهذيب ٩/ ٣٨، وتذكرة الحفاظ وتبصرة الأيقاظ لابن عبد الهادي ١ / ٢٠٥
٣) طبقات الحفاظ للسيوطي ١/ ١٩٥،والتَّكْميل في الجَرْح والتَّعْدِيل ومَعْرِفة الثِّقَات والضُّعفاء والمجَاهِيل ٤/ ١٠٥، وتاريخ الثقات ١/ ٣١٨.
٤) تهذيب التهذيب ١١/ ٥٩، وميزان الاعتدال في نقد الرجال ٤/ ٣٠٦، وتاريخ الثقات ١ / ٤٦٠.
٥) تذكرة الحفاظ وتبصرة الأيقاظ ١/ ٢٦٧، ومشاهير علماء الأمصار ١/ ٢٧٧، وتهذيب التهذيب ٢١٤/١١،والكاشف٢ /٣٦٦.
٦) التاريخ الكبير للبخاري ٦/ ٣٤٢، وتاريخ الثقات ١/ ٣٦٥، وميزان الاعتدال في نقد الرجال للذهبي ٣/ ٢٦٣.
٧) الطبقات الكبرى لابن سعد ٥/ ٢٤٣، وتاريخ الثقات ١/ ٣٦٥، والثقات لابن حبان ٤/ ٣٥٧
٨) الاستيعاب في معرفة الأصحاب ٣/ ٩٥٦، وأسد الغابة في معرفة الصحابة ٣/ ٣٤٥.

وقوله ويجير عليهم أقصاهم معناه أن بعض المسلمين وإن كان قاصي الدار إذا عقد للكافر عقداً لم يك لأحد منهم أن ينقضه وإن كان أقرب دارا من المعقود له. قلت وهذا إذا كان العقد والذمة منه لبعض الكفار دون عامتهم فإنه لا يجوز له عقد الأمان لجماعتهم، وإنما الأمر في بذل الأمان وعقد الذمة للكافة منهم إلى الإمام على سبيل الاجتهاد وتحري المصلحة فيه دون غيره([1]).

٥= قَالَ ابنُ حِبَّانَ: أخبرنا عمران بن موسى بن مجاشع، حدثنا عثمان بن أبي شيبة، قال: حدثنا أبو أسامة، عن زائدة، قال: حدثني إسماعيل السدي، عن رفاعة الفتياني عن عمرو بن الحمق، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "أيما رجل أمن رجلا على دمه ثم قتله، فأنا من القاتل برئ وان كان المقتول كافرا"([2]).

**دراسة السند باختصار:** (عِمرانُ بنُ موسى بن مجاشع، قال الذّهبي في "التّاريخ": محدّث جُرْجان ومُسْندها، كان ثقة ثَبْتًا، كثير التّصنيف([3])، عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ هو عثمان بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خوستي العبسي مولاهم أبو الحسن بن أبي شيبة الكوفي صاحب المسند والتفسير ([4])، أَبُو أُسَامَةَ هو حمادٌ بنُ أسامة بن زيد القرشي مولاهم أبو أسامة الكوفي، قال ابن حجر في التقريب: أبو أسامة مشهور بكنيته ثقة ثبت ربما دلس ([5])،زائدةُ بنُ قدامة، الإمام الثبت، الحافظ أبو الصلت، الثقفي الكوفي، قال العجلي: "كوفي"، ثقة([6])،إسماعيلُ السدي هو إِسْمَاعِيلُ بنُ عَبْد الرَّحْمَنِ بن أَبي كريمة السدي أَبُو مُحَمَّد القرشي الكوفي الأَعور، مولى زينب بنت قيس بْن مخرمة، وقيل: مولى بني هاشم السدي الكبير، قال العجلي: كوفي، ثقة ([7])،رِفاعةُ بْنُ شَدّاد الفِتيانِيُّ، وفِتيان بَطْنٌ مِنْ بَجِيلة، الكُوفيّ، قال أبو حاتم البستي: كان ممن انقلب من عين

---

١) معالم السنن، وهو شرح سنن أبي داود للخطابي ٣١٤/٢.
٢) أخرجه ابن حبان كتاب الجنايات باب ذكر الزجر عن قتل المرء من أمنه على دمه ١٣ / ٣٢٠.
٣) تذكرة الحفاظ وتبصرة الأيقاظ لابن المبرد ١/ ١٨٦، وتاريخ الإسلام وَوَفيات المشاهير وَالأعلام ٧/ ٩١.
٤) تهذيب التهذيب ٧ / ١٤٩، وتاريخ الثقات ١ / ٣٢٩.
٥) تهذيب التهذيب ٣/ ٢، وتقريب التهذيب ١/ ١٧٧.
٦) سير أعلام النبلاء ٧/ ٦٢، وتهذيب التهذيب ٣/ ٣٠٦، وتاريخ الثقات ١ / ١٦٣.
٧) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٣/ ١٣٢، وتاريخ الثقات ١ / ٦٦،وإكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٢/ ١٨٧.

الوردة حين قتل الحسين بن على بن أبى طالب في تسعة آلاف من أصحاف الحسين فلحقهم عبيد الله بن زياد في أهل الشام فقتلهم عن آخرهم، ولم يذكر بجرح ولا تعديل غير أنه وصف بأنه ناسك صالح شجاع، ومن مشاهير علماء الأمصار ([1])،عَمْرو بْنُ الحمق، والحمق هُوَ سَعْد بْن كَعْب، هاجر إِلَى النَّبِيّ ﷺ بعد الحديبية، وقيل: بل أسلم عام حجة الوداع، والأول أصح. صحب النبيّ ﷺ([2]).

درجة الحديث:

الحديث عند ابنُ حبان إسناده فيه رِفاعةُ بْنُ شَدّاد الفِتيانِيُّ، لم يذكر بجرح ولا تعديل والحكم على الحديث متوقف عليه.

وعند ابن ماجة "فإنه يحمل لواء غدر يوم القيامة".

٦= قَالَ ابنُ مَاجَه: حدثنا محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب قال: حدثنا أبو عوانة، عن عبد الملك بن عمير، عن رفاعة بن شداد الفتياني قال: لولا كلمة سمعتها من عمرو بن الحمق الخزاعي، لمشيت فيما بين رأس المختار وجسده سمعته يقول: قال رسول الله ﷺ: «من أمن رجلا على دمه، فقتله، فإنه يحمل لواء غدر يوم القيامة»([3]).

**دراسة السند باختصار:** (محمدٌ بنُ عبدِ الملكِ بنِ أبي الشوارب، قال ابن شاهين: شيخ صَدُوق لَا بَأْس بِهِ، وقال الذهبي: روى عنه مسلم والترمذي والنسائي وابن ماجة والبغوي وابن جرير([4])، أَبُو عَوَانَةَ الوَضَّاحُ بنُ عَبْدِ اللهِ الوَاسِطِيُّ، قال الذهبي في السير: هُوَ: الإِمَامُ، الحَافِظُ، الثَّبْتُ، مُحَدِّثُ البَصْرَةِ، وقال في الميزان: مجمع على ثقته، وكتابه متقن بالمرة. ([5])،عبدُ الملكِ بنُ

١) التاريخ الكبير للبخاري ٣ / ٣٢٢، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٣/ ٤٩٣، ومشاهير علماء الأمصار وأعلام فقهاء الأقطار ١/ ١٧٢.
٢) الاستيعاب في معرفة الأصحاب ٣/ ١١٧٣، والإصابة في تمييز الصحابة ٤/ ٥١٤.
٣) أخرجه ابن ماجه في السنن كتاب الديات في باب من أمن رجلا على دمه فقتله ٨٩٦/٢، والنسائي في السنن الكبرى كتاب الديات في باب فيمن أمن رجلا فقتله، والطبراني في المعجم الأوسط في باب بقية من أول أسماء ميم ٢١١/٨.
٤) التَّكْميل في الجَرْح والتَّعْدِيل ومَعْرِفة الثِّقَات والضُّعفاء والمجَاهِيل ٤/ ٦٥، وتاريخ أسماء الثقات ١/ ٢١١، والكاشف ٢/ ١٩٦.
٥) سير أعلام النبلاء ٨/ ٢١٧، وميزان الاعتدال في نقد الرجال ٤/ ٣٣٤.

عمير، قال العجلي: كوفي"، تابعي، ثقة، ويقال له: ابن القبطية، وكان على قضاء الكوفة (١)،رفاعةُ بنُ شداد الفتياني، لم يذكر بجرح ولا تعديل غير أنه وصف بأنه ناسك صالح شجاع، ومن مشاهير علماء الأمصار سبقت ترجمته في الحديث السابق،عمرو بن الحمق الخزاعي صحابي سبقت ترجمته في الحديث السابق).

درجة الحديث:

الحديث عند ابن ماجه إسناده فيه رِفاعةُ بْنُ شَدّاد الفِتيانِيُّ، لم يذكر بجرح ولا تعديل والحكم على الحديث متوقف عليه.

- يقول محمد بن إسماعيل الأمير: (من آمن رجلاً على دمه) عقد له أماناً سواء كان ذلك المؤمِن إماماً أو رجلاً من أي المؤمنين أو امرأة. (فقتله) بعد الأمان أو على ماله فأخذه (فأنا بريء من القاتل) لأن الله أوجب الوفاء بالعهود والأمان عقد ذمة (وإن كان المقتول كافراً) فإن كفره لا يبيح نقض أمانه وهذا أمر تعداه غالب ملوك الدنيا وكثير من أشرار الأمة. (٢).

- قوله: (لمشيت فيما بين رأس المختار وجسده) أي فرقت رأسه عن جسده ومشيت بينهما كناية عن قتله). قاله السندي (٣).

- وقوله: (من امن رجلا على دَمه فَقتله فَأَنا برِئ من الْقَاتِل وان كَانَ الْمَقْتُول كَافِرًا) لأنه مُؤمن بِخِلَاف مَا اذا كَانَ مُرْتَدا أَو حَرْبِيّا. قاله: المناوي (٤).

- وقال ابن حزم في (مراتب الإجماع): (واتّفقوا أن دمَ الذمي الذى لم ينقض شيئاً من ذمّته حرام). (٥).

١) تاريخ الثقات ١/ ٣١١، وذكر أسماء التابعين ومن بعدهم ممن صحت روايته عن الثقات ١/ ٢٣٠، والتعديل والتجريح ٢/ ٩٠٥.
٢) التَّنويرُ شَرْحُ الجَامِع الصَّغِيرِ لمحمد بن إسماعيل الأمير ١٢/١٠.
٣) حاشية السندي على سنن ابن ماجه = كفاية الحاجة في شرح سنن ابن ماجه ١٥٣/٢.
٤) التيسير بشرح الجامع الصغير لزين الدين المناوي٣٨٤/٢.
٥) مراتب الإجماع في العبادات والمعاملات والاعتقادات لابن حزم ١/ ١٣٨.

**المطلب الثاني: وصية النبي ﷺ بالذميين خصوصًا أهل مصر**

الوصيّة بأهل الذمّة، وصيانة أعراضهم وأموالهم، وحفظ كرامتهم

٧= رَوَى مُسلِمٌ بِسَنَدِهِ عَن أبي ذر، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنكم ستفتحون مصر وهي أرض يسمى فيها القيراط، فإذا فتحتموها فأحسنوا إلى أهلها، فإن لهم ذمة ورحما» أو قال «ذمة وصهرا، فإذا رأيت رجلين يختصمان فيها في موضع لبنة، فاخرج منها» قال: فرأيت عبد الرحمن بن شرحبيل بن حسنة، وأخاه ربيعة يختصمان في موضع لبنة فخرجت منها "([1]).

قال الشيخ محمد فؤاد عبد الباقي: قال العلماء: القيراط جزء من أجزاء الدينار والدرهم وغيرهما وكان أهل مصر يكثرون من استعماله والتكلم به (ذمة) الذمة هي الحرمة والحق وهي هنا بمعنى الذمام (ورحما) الرحم لكون هاجر أم إسماعيل منهم (وصهرا) الصهر لكون مارية أم إبراهيم منهم] ([2]).

**المطلب الثالث: وصية عمر بن الخطاب رضي الله عنه بالذميين**

٨= رَوَى البُخَارِي بِسَنَدِهِ عَن عمرو بن ميمون، عن عمر رضي الله عنه، قال: «وأوصيه بذمة الله، وذمة رسوله ﷺ، أن يوفى لهم بعهدهم، وأن يقاتل من ورائهم، ولا يكلفوا إلا طاقتهم»([3]).

- قوله: (وأوصيه بذمة الله ورسوله) أي: أهل ذمتهما، أي: عهدهما، فهو من عطف العام على الخاص. (أن يوفي إلخ) بفتح (أن) في المواضع الثّلاثة، وبناء الأفعال الثّلاثة للمفعول، والمجوع بيان لذمة الله ورسوله. و(من) في (من ورائهم) بكسر الميم، أي: من خلفهم. ([4]).

---

١) أخرجه مسلم في كتابه الجامع الصحيح في كتاب فضائل الصحابة باب وصية النبي ﷺ بأهل مصر ٤ /١٩٧٠.
٢) من تعليق الشيخ محمد فؤاد عبد الباقي على صحيح مسلم ١٩٧٠/٤.
٣) أخرجه البخاري في كتابه الجامع الصحيح كتاب الجهاد والسير باب يقاتل عن أهل الذمة ولا يسترقون ٤/ ٦٩.
٤) منحة الباري بشرح صحيح البخاري المسمى «تحفة الباري» لزين الدين السنيكي ٣/ ٤٧٦

- قال شمس الدين البرماوي:(من ورائهم)؛ أي: من بين أيديهم، أي: يدفَع أهلَ الحرب ونحوَه عنهم. ([1]).

- وقال الكوراني: (أن يوفى لهم) أي: بعهد الله ورسوله (وأن يقاتل من ورائهم) أي: من بين أيديهم، فإن لفظ الوراء مشترك، واختلفوا في الذمي إذا نقض العهد هل يسترق؟ الأصح لا، بل يبلغ مأمنه كالمستأمن.

فإن قلت: ليس في الحديث ما يدل عليه؟ قلت: يدل عليه ذمة الله؛ لأنه قبل دخوله في الذمة لم يكن يقتل بل يلحق مأمنه، فبعد خروجه كذلك. ([2]).

- وقال الشيخ محمد الخضر الشنقيطي: وقوله: "وأوصيه بذمة الله وذمة رسول الله -ﷺ- أن يوفي لهم بعدهم، وأن يقاتل من ورائهم، ولا يكلَّفوا إلا طاقتهم"، والمراد بذمة الله أهل الذمة، والمراد بالقتال من ورائهم أي: إذا قصدهم عدولهم، والوراء الخلف، ويطلق على المقدام، فهو من الأضداد. وفي رواية "المناقب": "ووأصيه بأهل الأمصار خيرًا فإنهم رِدء الإسلام، وجُباة المال، وغَيْظ العدو، وأنْ لا يؤخذ منهم إلا فَضْلُهم عن رضاهم".([3]).

- وقال ابنُ حجر: قَوْلُهُ وَأُوصِيهِ بِذِمَّةِ اللَّهِ وَذِمَّةِ رَسُولِهِ، وَقَدْ تَعَقَّبَهُ ابن التِّينِ بِأَنَّهُ لَيْسَ فِي الْحَدِيثِ مَا يَدُلُّ عَلَى مَا تَرْجَمَ بِهِ مِنْ عَدَمِ الِاسْتِرْقَاقِ وَأَجَاب بن الْمُنِيرِ بِأَنَّهُ أُخِذَ مِنْ قَوْلِهِ وَأُوصِيهِ بِذِمَّةِ اللَّهِ فَإِنَّ مُقْتَضَى الْوَصِيَّةِ بِالْإِشْفَاقِ أَنْ لَا يَدْخُلُوا فِي الِاسْتِرْقَاقِ وَالَّذِي قَالَ أَنَّهُمْ يُسْتَرَقُّونَ إِذا نقضوا الْعَهْد بن الْقَاسِمِ وَخَالَفَهُ أَشْهَبُ وَالْجُمْهُورُ وَمَحَلُّ ذَلِكَ إِذَا سَبَى الْحَرْبِيُّ الذِّمِّيَّ ثُمَّ أَسَرَ الْمُسْلِمُونَ الذِّمِّيَّ([4]).

- وقال القسطلاني: (بذمة الله) أي: بعهد الله(وذمة رسوله، ﷺ)، والمراد: أهل الكتاب (أن يوفي لهم بعهدهم) بضم أول: يوفي، وفتح ثالثه مشددًا ومخففًا (وأن يقاتل من ورائهم) بضم أول يقاتل وفتح التاء ومن بكسر الميم أي: من خلفهم،

١) اللامع الصبيح بشرح الجامع الصحيح لشمس الدين البرماوي ٩٩/٩
٢) الكوثر الجاري إلى رياض أحاديث البخاري لأحمد الكوراني٥٨/٦.
٣) كوثَر المَعَاني الدَّرَارِي في كَشْفِ خَبَايا صَحِيحْ البُخَاري لمحمد الخضر الشنقيطي١٢/١٢.
٤) فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر١٧٠/٦.

وقد يجيء بمعنى: قدام (وأن لا يكلفوا) بضم أوله وفتح اللام المشددة (فوق طاقتهم) فلا يزاد عليهم على مقدار الجزية. ([1]).

**المطلب الرابع: قمة العدل معهم ولا يجوز غيبتهم**

٩= قَالَ أَبُو دَاوُدَ: حدَّثنا محمدُ بن عِيسى، حدَّثنا أشعثُ بن شُعبةَ، حدَّثنا أرطاةُ بن المُنذِر، سمعتُ حكيم بن عُمير أبا الأَخوَصِ يحدَّث عن العِرْباض بن ساريةَ السُّلَميِّ، قال: نزلْنا مع رسول ﷺ- خيبرَ ومعه مَنْ معه من أصحابه، وكان صاحبُ خيبرَ رجلاً مارِداً منكَراً، فأقبلَ إلى النبيِّ - ﷺ- فقال: يا محمدُ، ألكم أن تذبَحوا حُمُرَنا، وتأكلُوا ثمرَنا، وتضربُوا نساءنا؟! فغضِب - يعني رسول الله - ﷺ- وقال: "يا ابن عَوْفٍ اركَبْ فرَسَك ثم نَادِ: ألا أن الجنة لا تحِلُّ إلا لمؤمنٍ، وأنِ اجتمِعُوا للصلاة" قال: فاجتمَعُوا ثم صلَّى بهم النبي - ﷺ- ثم قام فقال: "أيحسبُ أحدُكم مُتكئاً على أريكته قد يَظنُّ يقولُ: إنَّ الله لم يُحرِّم شيئاً إلا ما في هذا القرآنِ، ألا وإنّي - والله - قد أمَرْتُ وَوعَظْتُ ونَهيتُ عن أشياء، إنّها لِمثلُ القُرآن أو أكثر، وإنَّ الله عزَّ وجلَّ لم يُحِل لكم أن تَدخُلوا بُيوتَ أهلِ الكتابِ إلاَّ بإذنٍ، ولا ضرْبَ نِسائِهم، ولا أكلَ ثِمارِهم، إذا أعطَوكُمُ الذى عليهم"([2]).

وفي إسناده: أشعث بن شعبة المصيصي قد تكلم فيه والحديث قابل للتحسين.

**دراسة السند باختصار:** (مُحَمَّدٌ بْنُ عِيسَى بن سورة بن موسى بن الضحاك وقيل بن السكن السلمي أبو عيسى الترمذي أحد الأئمة ([3])، أشعثُ بنُ شُعبةَ المصيصي أبو أحمد، أصله خراساني، قال أبو زرعة: ليّن، وذكره ابن حِبَّان في "الثقات"، وقال الآجري عن أبي داود: ثقة، وقال الأزدي: ضعيف، وقَالَ الطَّبَرَانِيُّ في كتاب "الدعاء": ثقة([4])،أرطاةُ بن المُنذِر الألهاني الحمصي، قال الذّهبي في "التّاريخ": مِنْ صِغَارِ التَّابِعِينَ، أَدْرَكَ أَبَا أُمَامَةَ الْبَاهِلِيَّ، قَالَ ابنُ

١) إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري للقسطلاني٤٧٩/٢.
٢) أخرجه أبو داود في السنن في كتاب الخراج والإمارة والفيء باب تعشير أهل الذمة إذا اختلفوا بالتجارات ٤/ ٦٥٦، والسنن الكبرى للبيهقي في كتاب تتمة السير باب لا يأخذ المسلمون من ثمار أهل الذمة ٩ / ٣٤٣.
٣) تهذيب التهذيب ٩/ ٣٨٧.
٤) الثقات ٨/ ١٢٩، وتهذيب الكمال في أسماء الرجال ٣/ ٢٧٠، و الدعاء للطبراني ١/ ٧٤ التذييل علي كتب الجرح والتعديل ١/ ٣٨.

حِبَّانَ: ثقة، حافظ، فَقِيهٌ. (١)،حَكيم بن عُمَير، أَبو الأحوص، العَنسِيُّ. قال الذهبي: صدوق (٢)،العِرْباضُ بن ساريةَ السُّلَميِّ صحابي يكنى أَبَا نَجِيح كَانَ من أهل الصفة (٣)).

درجة الحديث:

الحديث عند أبي داود سنده حسن.

- قال الكرماني: "وإن الله لم يحلُّ لكم من الإحلال أن تدخلوا بيوتَ أهل الكتاب"؛ يعني: أهل الذمَّة الذين قَبلوا الجِزية.

"إلا بإذن"؛ أي: إلا أن يأذَنوا لكم بالطَّوع والرغبة، كما لا يحلُّ لكم أن تدخلوا بيوتَ المسلمين بغير إذنهم. (٤).

- قوله: "وأن الله لا يحلُّ لكم"؛ يعني: وإن مما آتاني الله وليس في القرآن أنه لا يحل لكم "أن تدخلوا بيوت أهل الكتاب إلا بإذن"؛ يعني: إلا أن يأذنوا لكم بالطوع والرغبة، كما لا يحل لكم أن تدخلوا بيوت المسلمين بغير إذنهم، والمراد بأهل الكتاب هنا: أهل الذمة، وهم الذين قبلوا الجزية.

قوله: "ولا ضرب نسائهم" يحتمل أن يريد بالضرب هنا: هو الضرب المعروف بالخشب؛ يعني: لا يجوز أن تضربوا نسائهم، وتأخذوا منهم طعامًا أو غيره من الأموال بالقهر.

ويحتمل أن يريد بالضرب: المجامعة؛ يعني: لا تظنوا أن نساء أهل الذمة محللات لكم كنساء أهل الحرب، بل نساء أهل الذمة محرمات عليكم.

قوله: "إذا أعطوكم الذي عليهم"؛ يعني: إذا أعطوكم الجزية لا يحل لكم أن تدخلوا بيوتهم، ولا يحل ضرب نسائهم، ولا أكل ثمارهم، أما إذا لم يعطوكم الجزية وأبوا عنها بطلت ذمتهم وحل دمهم ومالهم، وصاروا كأهلالحرب في

١) تذكرة الحفاظ وتبصرة الأيقاظ لابن المبرد ١/ ٥٧، وتاريخ الإسلام وَوَفيات المشاهير وَالأعلام للذهبي ٤/ ٣٠٤.
٢) التاريخ الكبير للبخاري ٣/ ١٦، والكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة ١/ ٣٤٧
٣) معرفة الصحابة لأبي نعيم ٤/ ٢٢٣٤، والاستيعاب في معرفة الأصحاب ٣/ ١٢٣٨.
٤) شرح مصابيح السنة للإمام البغوي١/ ١٧١.

قولٍ، وفي قولٍ: إذا أبوا عن الجزية أُخرجوا من دار السَّلام إلى دار الحرب، ثم يغزوهم المسلمون كأهل الحرب. (١).

- يقول القرافي: (إن عَقْد الذمة يوجب حقوقاً علينا لهم؛ لأنهم في جوارنا وفي خفارتنا، وذمّةِ الله تعالى، وذمّةِ رسوله)، ودِينِ الإسلام، فمن اعتدى عليهم ولو بكلمة سوء، أو غِيبة في عِرْض أحدهم، أو نوع من أنواع الأذيّة، أو أعان على ذلك، فقد ضيّعَ ذمّة الله تعالى وذمّة رسوله (وذمة دين الإسلام)(٢).

**المطلب الخامس: الوصية النبوية بالأقارب غير المسلمين**

ومن جمال الإسلام أن اختلاف الدين لا يُلْغى حقَّ ذوى القربى.

١٠= رَوَى البُخَارِي بِسَنَدِهِ عَن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما، قالت: قدمت علي أمي وهي مشركة في عهد قريش، إذ عاهدوا رسول الله ﷺ ومدتهم مع أبيها، فاستفتت رسول الله ﷺ، فقالت: يا رسول الله إن أمي قدمت علي وهي راغبة أفأصلها؟ قال: «نعم صليها» (٣).

- قوله: (إن أمي قدمت علي وهي راغبة أو راهبة) في الرواية السادسة عشرة "وهي راغبة" بدون شك. قال القاضي: الصحيح "راغبة" بلا شك. قال: قيل: معناه راغبة عن الإسلام وكارهة له. وقيل معناه طامعة فيما أعطيها حريصة عليه. اهـ.

واسم أمها قيلة، وقيل: قتيلة بنت عبد العزى القرشية العامرية. قال النووي: واختلف العلماء في أنها أسلمت أم ماتت على كفرها، والأكثرون على موتها مشركة.

١) المفاتيح في شرح المصابيح للشيرازي المظهري ١/ ٢٧٠.
٢) الفروق = أنوار البروق في أنواء الفروق للقرافي ٣/ ١٤.
٣) أخرجه البخاري في كتابه الجامع الصحيح كتاب الأدب في باب صلة المرأة أمها ولها زوج ٨ / ٤، ومسلم في كتابه الجامع الصحيح كتاب الزكاة في باب فضل النفقة والصدقة على الأقربين ٢ / ٦٩٦، والإمام أحمد في المسند ٤٤/ ٤٨٤ ط الرسالة، وعبد الرزاق في المصنف كتاب أهل الكتاب باب اتباع المسلم جنازة الكافر ٦ / ٣٨.

(في عهد قريش إذ عاهدهم) رسول الله ﷺ، ومقصودها الهدنة التي نص عليها في صلح الحديبية. (١).

إن البرّ والإحسان والعَدْلَ حقٌّ لكل مَنْ لم يقاتل المسلمين أو يُظاهر على قتالهم، بل حتى المقاتل يجوز بِرُّهُ والإحسان إليه إذا لم يقوِّه ذلك على قتال المسلمين وأذاهم.

قال الله تعالى: لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ» الممتحنة الآية:٨.

قال ابن جرير: (عُنى بذلك: لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين من جميع أصناف الملل والأديان، أن تبرُّوهم وتصلوهم وتُقسطوا إليهم؛ لأن بِرَّ المؤمنِ من أهل الحرب ممن بينه قرابةُ نسب، أو ممن لا قرابة بينه وبينه ولا نسب غيرُ مُحَرَّم ولا منهيٍّ عنه، إذا لم يكن في ذلك دلالةٌ له أو لأهل الحرب على عورة لأهل الإسلام، أو تقويةٌ لهم بكُراع أو سلاح، وقوله: (إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ) يقول: إن الله يحب المنصفين الذين ينصفون الناس، ويعطونهم الحقَّ والعدل من أنفسهم، فيبَرُّون من بَرَّهم، ويحسنون إلى من أحسن إليهم)(٢).

- في قوله: (إِنَّ أُمِّي قَدِمَتْ عَلَيَّ وَهِيَ رَاغِبَةٌ) قال ابن حجر: وَالْمَعْنَى أَنَّهَا قَدِمَتْ طَالِبَةً فِي بِرِّ ابْنَتِهَا لَهَا خَائِفَةً مِنْ رَدِّهَا إِيَّاهَا خَائِبَةً هَكَذَا فَسَّرَهُ الْجُمْهُورُ وَنَقَلَ الْمُسْتَغْفَرِيُّ أَنَّ بَعْضَهُمْ أَوَّلَهُ فَقَالَ وَهِيَ رَاغِبَةٌ فِي الْإِسْلَامِ فَذَكَرَهَا لِذَلِكَ فِي الصَّحَابَةِ وَرَدَّهُ أَبُو مُوسَى بِأَنَّهُ لَمْ يَقَعْ فِي شَيْءٍ مِنَ الرِّوَايَاتِ مَا يَدُلُّ عَلَى إِسْلَامِهَا وَقَوْلُهَا رَاغِبَةً أَيْ فِي شَيْءٍ تَأْخُذُهُ وَهِيَ عَلَى شِرْكِهَا وَلِهَذَا اسْتَأْذَنَتْ أَسْمَاءُ فِي أَنْ تَصِلَهَا وَلَوْ كَانَتْ رَاغِبَةً فِي الْإِسْلَامِ لَمْ تَحْتَجْ إِلَى إِذْنٍ أهـ. وَقِيلَ مَعْنَاهُ رَاغِبَةً عَنْ دِينِي أَوْ رَاغِبَةً فِي الْقُرْبِ مِنِّي وَمُجَاوَرَتِي وَالتَّوَدُّدِ إِلَيَّ لِأَنَّهَا ابْتَدَأَتْ أَسْمَاءَ بِالْهَدِيَّةِ الَّتِي أَحْضَرَتْهَا وَرَغِبَتْ مِنْهَا فِي الْمُكَافَأَةِ وَلَوْ حَمَلَ قَوْلَهُ رَاغِبَةً أَيْ فِي الْإِسْلَامِ لَمْ يَسْتَلْزِمْ إِسْلَامَهَا(٣).

١) فتح المنعم شرح صحيح مسلم ٤ / ٣٣٨.
٢) جامع البيان في تأويل القرآن (تفسير الطبري) ٢٣/ ٣٢٣
٣) فتح الباري شرح صحيح البخاري ٥/ ٢٣٤.

**المطلب السادس: احذر ظلم الذميين**

فقد حذّر النبي ﷺ من دُعاء المظلوم ولو كان كافراً.

١١= قَالَ الإِمَامُ أَحمَدُ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو عَبْدِ اللهِ الْأَسَدِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: " اتَّقُوا دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ، وَإِنْ كَانَ كَافِرًا، فَإِنَّهُ لَيْسَ دُونَهَا حِجَابٌ " ([1]).

**دراسة السند باختصار:** (يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ السّالَحِينِيُّ، أَبو زكريا،سَمِعَ يَحيى بن أَيوب، يُقال: إنه يَدَّعِي أنه مِن بَجِيلَة، قال الذهبي: ثقة حافظ ([2])،يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ الغافقي، قال العجلي: مصري، ثقة. ([3])،أَبُوعَبْدِ اللهِ الْأَسَدِيُّ هو عبدُ العزيزِ بنُ رفيع الأسدي أبو عبد الله المكي الطائفي، قال العجلي: تابعي، ثقة([4])،أَنَسٌ بْنُ مَالِكٍ صحابي([5])).

درجة الحديث:

الحديث عند الإمام أحمد سنده صحيح.

- قوله: (اتقوا دعوة المظلوم) فإنها مقبولة (وإن كان كافرًا) معصومًا (فإنه) أي الشأن (ليس دونها حجاب) أي ليس بينها وبين القبول مانع([6]).

- قال ابن بطال: وقد سئل وهب عن غيبة النصراني، فقال: لا وقولوا للناس حسنًا وهو من الناس([7]).

- قال الزرقاني: (وَاتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ)، أَيِ اجْتَنِبِ الظُّلْمَ لِئَلَّا يَدْعُوَ عَلَيْكَ مَنْ تَظْلِمُهُ، وَذَلِكَ مُسْتَلْزِمٌ لِتَجَنُّبِ جَمِيعِ أَنْوَاعِ الظُّلْمِ عَلَى أَبْلَغِ دَرَجَةٍ، وَأَوْجَزِ إِشَارَةٍ،

---

١) أخرجه الإمام أحمد في مسند أنس بن مالك ٢٠/ ٢٢، والطبراني في المعجم الصغير ١ / ٨٤ والمعجم الأوسط ٢/ ٢٣٧.
٢) التاريخ الكبير للبخاري ٨/ ٢٥٩، والكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة للذهبي ٢/ ٣٦١.
٣) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٣١/ ٢٣٣، وتاريخ الثقات ١ / ٤٦٨.
٤) فتح الباب في الكنى والألقاب ١/ ٤٦٩، وتهذيب التهذيب ٦/ ٣٣٧،وتاريخ الثقات ١/ ٣٠٤
٥) الاستيعاب في معرفة الأصحاب ١/ ١٠٩، والإصابة في تمييز الصحابة ١/ ٢٧٥.
٦) السراج المنير شرح الجامع الصغير لعلي العزيزي ١ / ٤٠.
٧) شرح صحيح البخاري لابن بطال٩/ ٢٤٧.

وَأَفْصَحِ عِبَارَةٍ كَأَنَّهُ إِذَا اتَّقَى دُعَاءَ الْمَظْلُومِ، لَمْ يَظْلِمْ، فَهُوَ أَبْلَغُ مِنْ أَنْ لَوْ قَالَ: لَا تَظْلِمْ، («فَإِنَّ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ مُجَابَةٌ»)، أَيْ مَقْبُولَةٌ، وَإِنْ كَانَ عَاصِيًا كَمَا فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَعِنْدَ أَحْمَدَ مَرْفُوعًا: " «دَعْوَةُ الْمَظْلُومِ مُسْتَجَابَةٌ وَإِنْ كَانَ فَاجِرًا، فَفُجُورُهُ عَلَى نَفْسِهِ» "، وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ، «وَإِنْ كَانَ كَافِرًا»، كَمَا مَرَّ فِي خَبَرِ أَنَسٍ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى: {وَمَا دُعَاءُ الْكَافِرِينَ إِلَّا فِي ضَلَالٍ} [غافر: ٥٠] (سورة غَافِرٍ: الْآيَةُ ٥٠) فَذَاكَ فِي دُعَائِهِمْ لِلنَّجَاةِ مِنْ نَارِ الْآخِرَةِ، أَمَّا دُعَاؤُهُمْ لِطَلَبِ الِانْتِصَافِ مِمَّنْ ظَلَمَهُمْ فِي الدُّنْيَا كَمَا فِي الْحَدِيثِ فَلَا تُنَافِيهِ الْآيَةُ.([1]).

- وقَالَ السُّيُوطِيُّ: أَيْ لَيْسَ لَهَا مَا يَصْرِفُهَا وَلَوْ كَانَ الْمَظْلُومُ فِيهِ مَا يَقْتَضِي أَنَّهُ لَا يُسْتَجَابُ لِمِثْلِهِ مِنْ كَوْنِ مَطْعَمِهِ حَرَامًا أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ.([2]).

وبذلك يؤكد الإسلام فرض العدل مع غير المسلمين، بأقوى تأكيد، والعَدْلُ رأس كُلّ فضيلة.

وإن ديننا يأمرنا بالعدل مع أعدائنا، وينهانا عن الاعتداء عليهم أكثر ممّا اعتدوا به علينا لدينٌ حقيقٌ أن يَحْتَكِمَ إليه البشرُ جميعُهم، وأن يُتَقاضَى إليه في أرض الله وبين عباد الله.

فبهذه الأخلاق والآداب يُعامل المسلمون غيرَ المسلمين، وهذه الأخلاقُ والآداب من دين الإسلام، يأمرهم بها كتابُ ربهم وسُنَّةُ نبيّهم ﷺ.

١) شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك٤/ ٦٨٦.
٢) تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي للمباركفورى٣/ ٢٠٩.

## المبحث الثاني: معاملة أهل الكتاب وأهل الذمة

### المطلب الأول: أهل الكتاب وأهل الذمة

**١ - أهل الذمة**

الوصايا المذكورة في كتاب الله وسنة نبيه في شأن أهل الكتاب تشمل جميع أهل الكتاب حيث كانوا، غير أن المقيمين في ظل دولة الإسلام منهم لهم وضع خاص، وهم الذين يسمون في اصطلاح المسلمين باسم (**أهل الذمة**).

**والذمة معناها**: العهد. وهي كلمة توحي بأن لهم عهد الله وعهد رسوله وعهد جماعة المسلمين أن يعيشوا في ظل الإسلام آمنين مطمئنين.

وهؤلاء بالتعبير الحديث (مواطنون) في الدولة الإسلامية، أجمع المسلمون منذ العصر الأول إلى اليوم أن لهم ما للمسلمين وعليهم ما عليهم، إلا ما هو من شؤون الدين والعقيدة، فإن الإسلام يتركهم وما يدينون.

وقد شدد النبي -ﷺ- الوصية بأهل الذمة وتوعد كل من خالف هذه الوصايا بسخط الله وعذابه.

١٢= رَوَى البُخَارِي بِسَنَدِهِ عَن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ قال: «من قتل معاهدا لم يرح رائحة الجنة، وإن ريحها توجد من مسيرة أربعين عاما»([1]).

- قوله: (من قتل معاهدًا لم يرح) بفتح الياء مع فتح الراء وكسرها، وبضم الياء وكسر الراء، أي: لم يشم. (رائحة الجنة) وهو محمول على من استحل القتل([2]).

- يقول علي القاري: " مَنْ قَتَلَ مُعَاهِدًا "): بِكَسْرِ الْهَاءِ، مَنْ عَاهَدَ الْإِمَامَ عَلَى تَرْكِ الْحَرْبِ ذِمِّيًّا أَوْ غَيْرَهُ([3]).

١٣= وقَالَ ابنُ مَاجَه: حدثنا سويد بن سعيد قال: حدثنا يحيى بن سليم، عن إسماعيل بن أمية، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: " ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة، ومن كنت خصمه خصمته يوم القيامة: رجل أعطى بي، ثم غدر، ورجل باع حرا فأكل ثمنه، ورجل استأجر أجيرا، فاستوفى منه ولم يوفه أجره " ([4]).

---

١) أخرجه البخاري في كتابه الجامع الصحيح كتاب الديات باب إثم من قتل معاهدا بغير جرم ٤ /٩٩، وابن ماجه في السنن كتاب الديات باب من قتل معاهدا ٢ /٨٩٦.

٢) منحة الباري بشرح صحيح البخاري المسمى «تحفة الباري»لأبي يحيى السنيكي٦/٢٧٤.

٣) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح لعلي القاري٦/٢٢٦١.

٤) أخرجه ابن ماجه في السنن في كتاب الرهون باب أجر الأجراء ٢ / ٨١٦.

**دراسة السند باختصار:** (سُويدٌ بنُ سَعِيد بن سهل بن شهريار الهروي ثم الانباري ثم الحدثاني، قال البخاري: عمي فتلقن وقَالَ النَّسَائِيُّ ليس بثقة، وقال العجلي: ثقة ([1])،يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ القرشي الطائفي، قال العجلي: ثقة. ([2])،إسماعيلُ بنُ أميةَ ([3])،سعيدٌ بنُ أبي سعيد واسمه كيسانُ المقبري أبو سعد المدني، وثقه العجلي وابن حبان ([4])، أبو هُريرةَ الدوسي اليماني صاحب رسول الله ﷺ وحافظ الصحابة اختلف في اسمه وأسم أبيه اختلافا كثيرا ([5]).

درجة الحديث:

الحديث عند ابن ماجه سنده صحيح.

- الخصم: مصدر قولك: خصمته خصماً ثم وصف به، ولهذا يستوي فيه الجمع والمؤنث، وكأنه أخذ من الخصم- بالضم- وخصم كل شيء: جانبه وناحيته، وذلك لأنك إذا دفعته من جانب أتاك من جانب آخر. وهذا أبلغ ما يمكن من الوعيد؛ لأن من كان الله خصمه لا ينجو ولا يفلح. وقوله: (أعطى بي) على بناء الفاعل، أي: أعطى الأمان باسمي أو بذكري، أو بما شرعته من ديني. وذلك بأن يقول للمستجير: لك ذمة الله([6]).

١٤= وقَالَ أَبُو دَاوُدَ: حدَّثنا سليمانُ بن داود المَهْرِيُّ، أخبرنا ابنُ وهْبٍ، حدَّثني أبو صخْر المَديني، أن صفوان بن سُلَيم أخبره عن عِدَّة من أبناء أصحابِ رسول الله -ﷺ-، عن آبائِهم دِنْيَةً، عن رسولِ الله - ﷺ- قال: "ألا مَن ظَلم مُعاهِداً أو انتَقصَهُ أو كلَّفَهُ فوقَ طاقَتِه أو أخَذ منهُ شيئاً بِغيرِ طِيبِ نَفسٍ فأنا حَجِيجُهُ يوم القيامةِ" ([7]).

---

١) تهذيب التهذيب ٤/ ٢٧٢، وتاريخ الثقات ١/ ٢١١

٢) تاريخ الثقات ١/ ٤٧٣، وميزان الاعتدال في نقد الرجال ٤/ ٣٨٣.

٣) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ١٢/ ٢٤٧، والكاشف للذهبي ١/ ٤٧٢، الإرشاد في معرفة علماء الحديث لأبي يعلى الخليلي ١/ ٢٤٧.

٤) تهذيب التهذيب ٤ / ١٣٨، والثقات ٤/ ٢٨٤، وتاريخ الثقات ١/ ١٨٤.

٥) تهذيب التهذيب ٤/ ٣٨ والاستيعاب في معرفة الأصحاب ٤ / ١٧٦٨والإصابة في تمييز الصحابة ٤ / ٢٦٧.

٦) الميسر في شرح مصابيح السنة لشهاب الدين التُّورِبِشْتِي٢/٧١٠.

٧) أخرجه أبو داود في السنن في كتاب الخراج والإمارة والفيء باب في الذمي يسلم في بعض السنة هل عليه جزية ٤/ ٦٥٨، والبيهقي في السنن الكبرى في كتاب تتمة السير باب لا يأخذ المسلمون من ثمار أهل الذمة ٩/ ٣٤٤.

**دراسة السند باختصار:** (سليمانُ بنُ داودَ بن حماد بن سعد المَهْرِيُّ أبو الربيع، قال الذهبي: ثقة فقيه([1])، ابْنُ وَهْبٍ عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي مولاهم أبو محمد المصري قال العجلي: ثقة ([2])،أبو صَخْرٍ المَديني هو حميد بن زياد أَبُو صخر الخراط، قال العجلي ثقة([3])،صَفوانُ بْنُ سُلَيم، مَولَى حُميد بْن عَبد الرَّحمَن، قَالَ ابْن عُيَينة: كنتُ إذا رأَيتُه علمتُ أَنه يخشى اللَّه، وَقَالَ علي، عَن ابْن عُيَينة: حدَّثني صَفوان، وَكَانَ ثقة، وقال العجلي: ثقة، رجل صالح ([4])،عِدَّةٌ من أبناء أصحابِ رسول الله ﷺ.

درجة الحديث:

إسناد أبي داود ضعيف للجهالة ببعض رواته.

- قال الكرماني: ألا مَنْ ظلم معاهدًا أو انتقضه": بالضاد المعجمة؛ أي: نقض من الأجل المضروب لأمنه وأمانه، أو بالصاد المهملة؛ أي: انتقص حقه.

"أو كلفه فوق طاقته": بأن أخذ جزيته أكثر مما يطيق أداءه إن كان ذميًا، وفوق عشر مال تجارته إن كان حربيًا جاء للتجارة، وجرى بيننا وبينه عهد.

"أو أخذ منه شيئًا بغير طيبة نفس، فأنا حجيجُهُ يوم القيامة"؛ أي: محاججه؛ مبالغة في إظهار الحجة عليه، والحجة: الدليل([5]).

وقد جرى خلفاء الرسول -ﷺ- على رعاية هذه الحقوق والحرمات لهؤلاء المواطنين من غير المسلمين.

وأكد فقهاء الإسلام على اختلاف مذاهبهم هذه الحقوق والحرمات.

- قال الفقيه المالكي شهاب الدين القرافي: "إن عقد الذمة يوجب حقوقا علينا؛ لأنهم في جوارنا وفي خفارتنا وذمتنا وذمة الله تعالى، وذمة رسوله ﷺ ودين الإسلام فمن اعتدى عليهم ولو بكلمة سوء، أو غيبة في عرض أحدهم، أو أي نوع من أنواع الأذية أو أعان على ذلك، فقد ضيع ذمة الله وذمة رسوله ﷺ وذمة دين الإسلام([6]).

---

١) تهذيب التهذيب ٤/ ١٨٦، والكاشف للذهبي ١/ ٤٥٩

٢) تاريخ الثقات ١ / ٢٨٣، وتهذيب التهذيب ٦/ ٧١.

٣) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٧/ ٣٦٨، وتاريخ الثقات ١/ ١٣٤، ذكر أسماء التابعين ومن بعدهم ممن صحت روايته عن الثقات عند البخاري ومسلم ٢/ ٦١.

٤) التاريخ الكبير للبخاري ٤/ ٣٠٧، وتاريخ الثقات ١/ ٢٢٨، وتاريخ أسماء الثقات لابن شاهين ١/ ١١٨.

٥) شرح مصابيح السنة للإمام البغوي٤/ ٤٧٢.

٦) الفروق = أنوار البروق في أنواء الفروق للقرافي ٣/ ١٤

- وقال ابن حزم الفقيه الظاهري: "إن من كان في الذمة وجاء أهل الحرب إلى بلادنا يقصدونه، وجب علينا أن نخرج لقتالهم بالكراع والسلاح ونموت دون ذلك صونا لمن هو في ذمة الله تعالى وذمة رسوله ﷺ فإن تسليمه دون ذلك إهمال لعقد الذمة([1]).

**المطلب الثاني: معاملة أهل الكتاب و أهل الذمة**

قال تعالى:" لَّا يَنْهَاكُمُ اللَّـهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّـهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ (الممتحنة الآية: ٨)".

والبر كلمة جامعة لمعاني الخير والتوسع فيه، فهو أمر فوق العدل. وهي الكلمة التي يعبر بها المسلمون عن أوجب الحقوق البشرية عليهم، وذلك هو (بر) الوالدين.

وقد رغبت الآية في ذلك لقوله تعالى: "إن الله يحب المقسطين" والمؤمن يسعى دائما إلى تحقيق ما يحبه الله. ولا ينفي معنى الترغيب والطلب في الآية أنها جاءت بلفظ "لا ينهاكم الله" فهذا التعبير قُصد به نفي ما كان عالقا بالأذهان - وما يزال - إن المخالف في الدين لا يستحق برا ولا قسطا، ولا مودة ولا حسن عشرة. فبين الله تعالى أنه لا يَنْهَى المؤمنين عن ذلك مع كل المخالفين لهم، بل مع المحاربين لهم، العادين عليهم.

ويشبه هذا التعبير قوله تعالى في شأن الصفا والمروة - لما تحرج بعض الناس من الطواف بهما لبعض ملابسات كانت في الجاهلية-: "فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا" (البقرة الآية: ١٥٨) فنفي الجناح لإزالة ذلك الوهم، وإن كان الطواف بهما واجبا، من شعائر الحج.

وإذا كان الإسلام لا ينهى عن البر والإقساط إلى مخالفيه من أي دين، ولو كانوا وثنين مشركين - كمشركي العرب الذين نزلت في شأنهم الآيتان السالفتان- فإن الإسلام ينظر نظرة خاصة لأهل الكتاب من اليهود والنصارى. سواء أكانوا في دار الإسلام أم خارجها.

---

١) المرجع السابق ٣/ ١٤

فالقرآن لا يناديهم إلا بـ (يا أهل الكتاب) و(يا أيها الذين أوتوا الكتاب) يشير بهذا إلى أنهم في الأصل أهل دين سماوي، فبينهم وبين المسلمين رحم وقربى، تتمثل في أصول الدين الواحد الذي بعث الله به أنبياءه جميعا.

قال تعالى:"شَرَعَ لَكُم مِّنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلاَ تَتَفَرَّقُوا فِيهِ" (الشورى الآية: ١٣).

والمسلمون مطالبون بالإيمان بكتب الله قاطبة، ورسل الله جميعا، لا يتحقق إيمانهم إلا بهذا.

قال تعالى: "قُولُوا آمَنَّا بِاللهِ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنْزِلَ إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالأَسْبَاطِ وَمَا أُوتِيَ مُوسَى وَعِيسَى وَمَا أُوتِيَ النَّبِيُّونَ مِن رَّبِّهِمْ لاَ نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ" (البقرة الآية: ١٣٦).

وأهل الكتاب إذا قرأوا القرآن يجدون الثناء على كتبهم ورسلهم وأنبيائهم. وإذا جادل المسلمون أهل الكتاب فليتجنبوا المراء الذي يوغر الصدور، ويثير العداوات.

قال تعالى: "وَلاَ تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلاَّ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلاَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ وَقُولُوا آمَنَّا بِالَّذِي أُنْزِلَ إِلَيْنَا وَأُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَإِلَهُنَا وَإِلَهُكُمْ وَاحِدٌ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ" (العنكبوت الآية: ٤٦).

كما أباح الإسلام مؤاكلة أهل الكتاب وتناول ذبائحهم. وأباح مصاهرتهم والتزوج من نسائهم مع ما في الزواج من سكن ومودة ورحمة.

قال تعالى: "وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ" (المائدة الآية: ٥).

هذا في أهل الكتاب عامة. أما النصارى منهم خاصة، فقد وضعهم القرآن موضعا قريبا من قلوب المسلمين فقال: "وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُم مَّوَدَّةً لِّلَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَى ذَلِكَ بِأَنَّ مِنْهُمْ قِسِّيسِينَ وَرُهْبَانًا وَأَنَّهُمْ لاَ يَسْتَكْبِرُونَ" (سورة المائدة الآية: ٨٢).

**الوقف عليهم أو وقفهم على المسلمين**

قال ابنُ القيم: أما وقف المسلم عليه - على أهل الذمة - فإنه يصح منه ما وافق حكم الله ورسوله، فيجوز أن يقف على معين منهم، أو على أقاربه، وبنى فلان ونحوه([1]).

**المطلب الثالث: البيع والشراء**

١٥= رَوَى البُخَارِي بِسَنَدِهِ عَن عبد الرحمن بن أبي بكر رضي الله عنهما، قال: كنا مع النبي ﷺ ثلاثين ومائة، فقال النبي ﷺ: «هل مع أحد منكم طعام؟»، فإذا مع رجل صاع من طعام أو نحوه، فعجن، ثم جاء رجل مشرك، مشعان طويل، بغنم يسوقها، فقال النبي ﷺ: " بيعا أم عطية، أو قال: أم هبة؟ "، قال: لا بل بيع، فاشترى منه شاة، فصنعت، وأمر النبي ﷺ بسواد البطن أن يشوى، وايم الله، ما في الثلاثين والمائة إلا قد حز النبي ﷺ له حزة من سواد بطنها، إن كان شاهدا أعطاها إياه، وإن كان غائبا خبأ له، فجعل منها قصعتين، فأكلوا أجمعون وشبعنا، ففضلت القصعتان، فحملناه على البعير([2]).

- قال ابن الملقن: قال أبو عبد الله: (مُشْعَانٌ): طويل جدًّا فوق الطول. وقال الأصمعي- فيما حكاه في "الموعب": شعر مشعان -بتشديد النون- منتفش، واشعانَّ الرجل اشعنانا، وهو: الثائر المتفرق. وقال الأزهري أيضًا: هو الشعث المنتفش الرأس المغبر([3]).

**المطلب الرابع: الرهن عندهم**

وكان ﷺ يعامل مخالفيه من غير المسلمين في البيع والشراء والأخذ والعطاء.

١٦= رَوَى البُخَارِي بِسَنَدِهِ عَن عائشةَ رضي الله عنها، قالت: «توفي رسول الله ﷺ ودرعه مرهونة عند يهودي، بثلاثين صاعا من شعير» وقال يعلى،

١) أحكام أهل الذمة لابن قيم الجوزية ١/ ٣١٣.
٢) أخرجه البخاري في كتابه الجامع الصحيح كتاب الهبة باب قبول الهدية من المشركين ٣/ ١٦٣.
٣) التوضيح لشرح الجامع الصحيح لابن الملقن١٤/ ٥٣٥.

حدثنا الأعمش: درع من حديد، وقال معلى، حدثنا عبد الواحد، حدثنا الأعمش، وقال: رهنه درعا من حديد ([1]).

قال صاحب فتح المنعم: (الرهن) بفتح الراء وسكون الهاء، في اللغة الاحتباس، ومنه قوله تعالى {كل نفس بما كسبت رهينة} [المدثر: ٣٨] وفي الشرع جعل مال وثيقة على دين، ويطلق أيضًا على العين المرهونة، تسمية للمفعول باسم المصدر.

ويجمع على رهان بكسر الراء، وعلى رهن بضم الراء والهاء.

(اشترى رسول الله ﷺ من يهودي طعامًا بنسيئة) بفتح النون وكسر السين، أي بأجل، وقد بينت بعض روايات البخاري نوع الطعام بأنه الشعير، ولفظها "ولقد رهن رسول الله ﷺ درعه بشعير" وفي رواية له "ولقد رهن النبي ﷺ درعًا له بالمدينة عند يهودي، وأخذ منه شعيرًا لأهله" كما بينت بعض رواياته مقدار الشعير، ولفظها "توفي النبي ﷺ ودرعه مرهونة عند يهودي بثلاثين، يعني صاعًا من شعير" وأخرج أحمد وابن ماجه والطبراني والترمذي والنسائي أن مقدار الشعير كان عشرين، قال الحافظ ابن حجر: ولعله كان دون الثلاثين وفوق العشرين فجبر الكسر تارة، وألغى أخرى، كما بينت رواية عند ابن حبان أن قيمة هذا الشعير كانت دينارًا، وبينت رواية عند الشافعي والبيهقي اسم هذا اليهودي، ولفظها "أن النبي ﷺ رهن درعًا له عند أبي الشحم اليهودي، رجل من بني ظفر، في شعير" و"أبو الشحم" بفتح الشين وسكون الحاء، اسمه كنيته، و"ظفر" بفتح الظاء والفاء بطن من الأوس، وكان حليفًا لهم([2]).

**المطلب الخامس: المتاجرة في بلادهم**

كان أبوبكر رضي الله عنه يتاجر في أرض الشام وهى حينذاك دار حرب في حياة رسول الله ﷺ.

١٧= قَالَ ابنُ مَاجَه: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا زَمْعَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهْبِ بْنِ زَمْعَةَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: خَرَجَ أَبُو بَكْرٍ

---

١)أخرجه البخاري في كتابه الجامع الصحيح كتاب الجهاد والسير باب ما قيل في درع النبي ﷺ ٤١/٤، والنسائي في السنن كتاب البيوع باب مبايعة أهل الكتاب ٣٠٣/٧، وفي السنن الكبرى كتاب البيوع باب مبايعة أهل الكتاب ٧٥/٦، والإمام أحمد في المسند ٣٨٨/٥ ط الرسالة.

٢) فتح المنعم شرح صحيح مسلم ٣٥١/٦ ط الشروق.

فِي تِجَارَةٍ إِلَى بُصْرَى، قَبْلَ مَوْتِ النَّبِيِّ - ﷺ - بِعَامٍ، وَمَعَهُ نُعَيْمَانُ وَسُوَيْبِطُ بْنُ حَرْمَلَةَ، وَكَانَا شَهِدَا بَدْرًا، وَكَانَ نُعَيْمَانُ عَلَى الزَّادِ، وَكَانَ سُوَيْبِطُ رَجُلًا مَزَّاحًا، فَقَالَ لِنُعَيْمَانَ: أَطْعِمْنِي، قَالَ: حَتَّى يَجِيءَ أَبُو بَكْرٍ، قَالَ: أما لَأُغِيظَنَّكَ، قَالَ: فَمَرُّوا بِقَوْمٍ، فَقَالَ لَهُمْ سُوَيْبِطٌ تَشْتَرُونَ مِنِّي عبيدًا لِي؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: إِنَّهُ عَبْدٌ لَهُ كَلَامٌ، وَهُوَ قَائِلٌ لَكُمْ: إِنِّي حُرٌّ، فَإِنْ كُنْتُمْ إِذَا قَالَ لَكُمْ هَذِهِ الْمَقَالَةَ تَرَكْتُمُوهُ، فَلَا تُفْسِدُوا عَلَيَّ عَبْدِي. قَالُوا: لَا، بَلْ نَشْتَرِيهِ مِنْكَ، فَاشْتَرَوْهُ بِعَشرة قَلَائِصَ، ثُمَّ أَتَوْهُ فَوَضَعُوا فِي عُنُقِهِ عِمَامَةً أَوْ حَبْلًا، فَقَالَ نُعَيْمَانُ: إِنَّ هَذَا يَسْتَهْزِئُ بِكُمْ، وَإِنِّي حُرٌّ لَسْتُ بِعَبْدٍ. فَقَالُوا: قَدْ أَخْبَرَنَا خَبَرَكَ. فَانْطَلَقُوا بِهِ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَأَخْبَرُوهُ بِذَلِكَ، قَالَ: فَأَتْبَعَ الْقَوْمَ، وَرَدَّ عَلَيْهِمْ(١).

**دراسة السند باختصار:** (عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بن عبد الله بن بشران بن محمد بن بشر، الأموي البغدادي قال الذهبي: الشيخ العالم المعدل، المسند، أبو الحسين.(٢)،وَكِيعُ بْنُ الْجَرَّاحِ بن مليح الرؤاسي أبو سفيان الكوفي الحافظ، قَالَ ابنُ حِبَّانَ: وَكَانَ حَافِظًا متقنا، وقال علي بن المديني من أوثق أصحاب الثوري(٣)، زَمْعَةُ بْنُ صَالِحٍ الجندي اليماني، قال الذهبي: ضعفه أحمد، وابن معين. وقال ابن معين - مرة: صويلح الحديث. وقال أبو زرعة: لين واهي الحديث. وقال البخاري: يخالف في حديثه، تركه ابن مهدي أخيرا. وقال النسائي: ليس بالقوي، كثير الغلط، عن الزهري. وقَالَ أَبُو دَاوُدَ: ضعيف(٤)،الزُّهْرِيُّ هو محمّدٌ بنُ مسلم بن عبد الله بن شهاب أبو بكر الزّهري، ثقة. (٥)،عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبِ بْنِ زَمْعَةَ، الأَسَدِيّ، القُرَشِيّ، قال الذهبي: ثقة(٦)،أُمُّ سَلَمَةَ هندٌ بنتُ أبي أمية القرشيّة المخزوميّة، أم المؤمنين صحابية (٧)).

درجة الحديث:

الحديث عند ابن ماجه سنده فيه زَمْعَةُ بْنُ صَالِحٍ ضعيف.

---

١) أخرجه ابن ماجه في السنن كتاب الأدب باب المزاح ٤ / ٦٦٦، والمعرفة والتاريخ ١/ ٣٦٦.
٢) سير أعلام النبلاء ١٣/ ٧٩.
٣ تهذيب التهذيب ١١ / ١٢٣،وتهذيب الكمال في أسماء الرجال ٣٠ / ٤٦٢ والثقات ٧ / ٥٦٢ والجرح والتعديل ٩ / ٣٨.
٤) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٩/ ٣٨٦، وتاريخ الإسلام وَوَفيات المشاهير وَالأعلام ٤/ ٥٣، وميزان الاعتدال ٢/ ٨١.
٥) تذكرة الحفاظ وتبصرة الأيقاظ ابن المِبْرَد الحنبلي ١/ ٢٣٧، وتاريخ الثقات ١ / ٤١٢.
٦) التاريخ الكبير للبخاري ٥/ ٢١٨، والكاشف للذهبي ١/ ٦٠٦.
٧) الإصابة في تمييز الصحابة ٨/ ٣٤٢.

**المطلب السادس: شهادة أهل الذمة في الوصية في السفر**

١٨= قَالَ أَبُو دَاوُدَ: حدَّثنا زيادُ بنُ أيوبَ، حدَّثنا هُشَيْمٌ، أخبرنا زكريا عن الشعبيِّ، أن رجلاً من المسلمين حضرته الوفاةُ بدَقُوقا هذه ولم يجد أحداً من المسلمين يُشهِده على وصيته، فأشهدَ رجلين من أهل الكتاب، فقَدِمَا الكوفةَ، فأتيا الأشعريَّ، فأخبراه، وقدما بتركَته ووصيَّته، فقال الأشعريُّ: هذا أمرٌ لم يكن بعد الذي كان في عهد رسولِ الله - ﷺ -، فأحلَفَهُما بعد العصر بالله: ما خانا ولا كذبا ولا بدَّلا ولا كَتَما ولا غيَّرا، وإنها لوصِيةُ الرجلِ وتَركتُه فأمضى شهادتَهما (١).

**دراسة السند باختصار:** (زيادُ بنُ أيوبَ بن زياد البغدادي أبو هاشم المعروف بدلويه، طوسي الاصل، قَالَ أَحْمد بن حَنْبَل اكتبوا عَنهُ فَإِنَّهُ شُعْبَة الصَّغِير، وقال أبو إسحاق الأصبهاني ليس على بسيط الأرض أحد أوثق من زياد بن أيوب(٢)، هُشَيْمٌ بن بشير بن القاسم بن دينار السلمي أبو معاوية بن أبي خازم الواسطي، قال الذهبي: الحافظ، أحد الاعلام، قال العجلي: ثقة، وكان يدلس، وكان يعد من حفاظ الحديث(٣)،زَكَرِيَّا بنُ أَبِي زَائِدَةَ أَبُو يَحْيَى الهَمْدَانِيُّ، قَاضِي الكُوْفَةِ، أَبُو يَحْيَى الهَمْدَانِيُّ، الكُوْفِيُّ. قَالَ أَحْمَدُ: ثِقَةٌ، حُلوُ الحَدِيْثِ. وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ: صُوَيلِحٌ. وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: لَيِّنُ الحَدِيْثِ، يُدَلِّسُ. (٤)،الشَّعْبِيُّ هو عامر بن شراحيل الشعبي، قال العجلي: سمع الشعبي من ثمانية وأربعين من أصحاب النبي ﷺ، وقال: مرسل الشعبي صحيح، لا يرسل إلا صحيحًا صحيحًا (٥).

درجة الحديث:

الحديث عند أبي داود من مراسيل الشعبي، قال العجلي: سمع الشعبي من ثمانية وأربعين من أصحاب النبي ﷺ، وقال: مرسل الشعبي صحيح، لا يرسل إلا صحيحًا صحيحًا(٦)

---

١) أخرجه أبو داود في السنن في كتاب الأقضية باب شهادة أهل الذمة في الوصية ٥/ ٤٥٧، والبيهقي في السنن الكبرى كتاب الشهادات باب من أجاز شهادة أهل الذمة على الوصية ١٠/ ٢٧٨.

٢) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٩/ ٤٣٢، والكاشف للذهبي ١/ ٤٠٨، والمعين في طبقات المحدثين للذهبي ١/ ٨٥، وطبقات الحفاظ للسيوطي ١/ ٢٢٥، و تهذيب التهذيب ٣/ ٣٥٥

٣) تهذيب التهذيب ١١/ ٥٩، وميزان الاعتدال في نقد الرجال ٤/ ٣٠٦، وتاريخ الثقات ١/ ٤٦٠.

٤) سير أعلام النبلاء للذهبي ٦/ ٢٠٣.

٥) تاريخ الثقات ١ / ٢٤٣، وتهذيب التهذيب ٥/ ٦٥.

٦) تاريخ الثقات ١ / ٢٤٣.

- قال ابنُ دقيق العيد: السَّادِسَةَ عَشْرَةَ: قِيلَ فِيهِ: إنَّ الْحُكْمَ بَيْنَ الْمُسْلِمِ وَالذِّمِّيِّ كَالْحُكْمِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ فِي الِاحْتِسَابِ بِيَمِينِهِ، وَالِاكْتِفَاءِ بِهَا، وَأَنَّ يَمِينَ الْمُشْرِكِ مَسْمُوعَةٌ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، كَيَمِينِ الْمُسْلِمِ عَلَيْهِ وَمَنْ نَقَلَ مِنْ النَّاسِ عَنْ مَالِكٍ: أَنَّ أَيْمَانَهُمْ لَا تُسْمَعُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ كَشَهَادَتِهِمْ فَقَدْ أَخْطَأَ قَطْعًا فِي هَذَا الْإِطْلَاقِ، بَلْ هُوَ خِلَافُ الْإِجْمَاعِ الَّذِي لَا يُعْرَفُ غَيْرُهُ؛ لِأَنَّ فِي الْخُصُومَاتِ: إذَا اقْتَضَتْ تَوَجُّهَ الْيَمِينِ عَلَى الْمُدَّعَى عَلَيْهِ حَلَفَ، وَإِنْ كَانَ كَافِرًا([1]).

(بدقوقاء) بفتح الدال المهملة وضم القاف وسكون الواو بعدها قاف مقصورة وقد مدها بعضهم، وهي بلد بين بغداد وإربل (من أهل الكتاب) يعني نصرانيين كما بين ذلك البيهقي وبين أن الرجل من خثعم، ولفظه عن الشعبي: توفي رجل من خثعم فلم يشهد موته إلا رجلان نصرانيان (وقدما بتركته) أي: الرجل المسلم المتوفي (فقال الأشعري) أبو موسى (بعد) الأمر (الذي كان) ذلك الأمر (في عهد رسول الله - ﷺ -) يشير أبو موسى إلى واقعة السهمي التي كانت في عهد النبي ﷺ.

ومراد أبي موسى أن بعد واقعة السهمي لم تكن واقعة مثلها إلا هذه الواقعة، وهي وفاة رجل من المسلمين بدقوقا، وشهادة رجلين من أهل الكتاب على وصيته (فأحلفهما) يقال في المتعدي: أحلفته إحلافا وحلفته تحليفا واستحلفته

(بعد العصر) هذا يدل على جواز التغليظ بزمان من الأزمنة (ولا بدلا) بصيغة الماضي المعلوم من التبديل([2]).

- قال الخطابي: في هذا دليل على أن شهادة أهل الذمة مقبولة على وصية المسلم في السفر خاصة وممن روي عنه أنه قبلها في مثل هذه الحالة شريح وإبراهيم النخعي، وهو قول الأوزاعي، وقال أحمد بن حنبل: لا تقبل شهادتهم إلا في مثل هذا الموضع للضرورة ([3]). وقال الشافعي: لا تقبل شهادة الذمي بوجه لا على مسلم ولا على كافر، وهو قول مالك ([4]). وقال أحمد بن حنبل: لا يجوز شهادة أهل الكتاب بعضهم على بعض([5]). وقال أصحاب الرأي: شهادة

١) إحكام الإحكام شرح عمدة الأحكام لابن دقيق العيد٢/ ٢٢٥.
٢) عون المعبود شرح سنن أبي داود، ومعه حاشية ابن القيم: تهذيب سنن أبي داود ١٠/ ١١
٣) المرجع السابق ١٠/ ١٢
٤) المرجع السابق ١٠/ ١٢
٥) المرجع السابق ١٠/ ١٢

بعضهم على بعض جائزة والكفر كله ملة واحدة، وقال آخرون: شهادة اليهودي على اليهودي جائزة ولا تجوز على النصراني والمجوسي لأنها ملل مختلفة، ولا تجوز شهادة أهل ملة على ملة أخرى وهذا قول الشعبي وابن أبي ليلى وإسحاق بن راهويه وحكي ذلك عن الزهري، قال: وذلك للعداوة التي ذكر الله - سبحانه - بين هذه الفرق([1]).

**المطلب السابع: عيادتهم**

١٩= رَوَى البُخَارِي بِسَنَدِهِ عَن أنس رضي الله عنه، قال: كان غلام يهودي يخدم النبي ﷺ، فمرض، فأتاه النبي ﷺ يعوده، فقعد عند رأسه، فقال له: «أسلم»، فنظر إلى أبيه وهو عنده فقال له: أطع أبا القاسم ﷺ، فأسلم، فخرج النبي ﷺ وهو يقول: «الحمد لله الذي أنقذه من النار» ([2]).

- قال السبكي: (فقه الحديث) دل الحديث على جواز عيادة أهل الذمة لأن فيه إظهار محاسن الإسلام وتأليفهم ليرغبوا فيه. وعلى جواز استخدام المسلم الكافر. وعلى أن أهل الكتاب مكلفون بالشريعة المحمدية بدليل عرض الإسلام على هذا الغلام وقول النبي صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم: الحمد لله الذي أنقذه بي من النار. وأطلق عليه غلام باعتبار ما كان. ويحتمل أنه كان دون البلوغ، فيكون في الحديث دلالة على جواز عرض الإسلام على الصبي وصحته منه إذا كان مميزًا ([3]).

**قصة أبى طالب حين حضرته الوفاة فزاره النبي ﷺ وعرض عليه الإسلام.**

٢٠= رَوَى البُخَارِي بِسَنَدِهِ عَن سعيد بن المسيب، عن أبيه، قال: لما حضرت أبا طالب الوفاة، جاءه رسول الله ﷺ فوجد عنده أبا جهل، وعبد الله بن أبي أمية بن المغيرة، فقال: " أي عم قل: لا إله إلا الله كلمة أحاج لك بها عند الله " فقال أبو جهل، وعبد الله بن أبي أمية: أترغب عن ملة عبد المطلب؟ فلم يزل رسول الله ﷺ يعرضها عليه، ويعيدانه بتلك المقالة، حتى قال أبو طالب آخر ما كلمهم:

---

١) المرجع السابق ١٠/ ١٢

٢) أخرجه البخاري في كتابه الجامع الصحيح في كتاب الجنائز باب إذا أسلم الصبي فمات هل يصلى عليه ٢/ ٩٤، وأبو داود في السنن في كتاب الجنائز باب المشي في العبادة ٥/ ١٣، وأبو يعلى في المسند حديث ثابت البناني عن أنس ٦/ ٩٣.

٣) المنهل العذب المورود شرح سنن الإمام أبي داود للسبكي ٨/ ٢٢٦.

على ملة عبد المطلب، وأبى أن يقول: لا إله إلا الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «والله لأستغفرن لك ما لم أنه عنك» فأنزل الله:{ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولِي قُرْبَى مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ }[التوبة الآية: ١١٣] ونزلت:{ إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ }[القصص الآية: ٥٦](١).

٢١= رَوَى الحَاكِمُ بِسَنَدِهِ عَن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: مرض أبو طالب فجاءت قريش فجاء النبي ﷺ وعند رأس أبي طالب مجلس رجل فقام أبو جهل كي يمنعه ذاك وشكوه إلى أبي طالب فقال: يا ابن أخي ما تريد من قومك؟ قال: «يا عم، إنما أريد منهم كلمة تذل لهم بها العرب وتؤدى إليهم بها جزية العجم» قال: كلمة واحدة؟ قال: «كلمة واحدة» قال: ما هي؟ قال: «لا إله إلا الله» قال: فقالوا أَجَعَلَ الْآلِهَةَ إِلَـٰهًا وَاحِدًا إِنَّ هَـٰذَا لَشَيْءٌ عُجَابٌ ( ص الآية: ٥) قال: ونزل فيهم { ص وَالْقُرْآنِ ذِي الذِّكْرِ ( ص الآية: ١) } حتى بلغ { إِنْ هَـٰذَا إِلَّا اخْتِلَاقٌ (ص الآية: ٧) } «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه»[التعليق - من تلخيص الذهبي] (٢).

درجة الحديث:

الحديث عند الحاكم سنده صحيح.

٢٢= رَوَى مُسلِمٌ بِسَنَدِهِ عَن أبي هُريرةَ، قال: قال رسول الله ﷺ لعمه: " قل: لا إله إلا الله، أشهد لك بها يوم القيامة "، قال: لولا أن تعيرني قريش، يقولون: إنما حمله على ذلك الجزع لأقررت بها عينك، فأنزل الله: { إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَـٰكِنَّ اللَّـهَ يَهْدِي مَن يَشَاءُ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ (القصص الآية: ٥٦) } (٣).

---

١) أخرجه البخاري في كتابه الجامع الصحيح في كتاب تفسير القرآن باب قوله " إنك لا تهدي من أحببت "، ومسلم في كتابه الجامع الصحيح كتاب الإيمان باب أول الإيمان قول لا إله إلا الله ١/ ٥٤.

٢) أخرجه الحاكم في المستدرك في كتاب التفسير باب تفسير سورة (ص) ٤٦٩/٢.

٣) أخرجه مسلم في كتابه الجامع الصحيح كتاب الإيمان باب أول الإيمان قول لا إله إلا الله، والترمذي في السنن كتاب التفسير باب ومن سورة القصص ٥/ ٣٤١، ومسند البزار ١٧/ ١٥٠.

**المطلب الثامن: يجوز الانتفاع بما عندهم**

إن الإسلام يتسامح في أن يتلقى المسلم من غير المسلم ما ينفعه في علم الكيمياء والفيزياء والفلك والطب والصناعة والزراعة والأعمال الإدارية وأمثال ذلك، وأدلة الانتفاع بهم نجدها في سنة رسول الله ﷺ.

فقد ورد في الحديث الصحيح الذى رواه البخاري وغيره في كتاب الإجارة باب استئجار المشركين عند الضرورة أو إذا لم يوجد أهل الإسلام.

٢٣= رَوَى البُخَارِي بِسَنَدِهِ عَن عائشةَ رضي الله عنها: " واستأجر النبي ﷺ، وأبو بكر رجلا من بني الديل، ثم من بني عبد بن عدي هاديا خريتا - الخريت: الماهر بالهداية - قد غمس يمين حلف في آل العاص بن وائل، وهو على دين كفار قريش، فأمناه فدفعا إليه راحلتيهما، وواعداه غار ثور بعد ثلاث ليال، فأتاهما براحلتيهما صبيحة ليال ثلاث، فارتحلا وانطلق معهما عامر بن فهيرة، والدليل الديلي، فأخذ بهم أسفل مكة وهو طريق الساحل "([1]).

- قال السيوطي: (الماهر بالهداية): هو مدرج من قول الزهري. ([2]).

وقال ابن الملقن: واستئجار المشركين جائز عند الضرورة وغيرها عند عامة الفقهاء؛ لأن ذلك ذلة وصغار لهم، وتقييد البخاري في ترجمة ذلك بما إذا لم يوجد أهل الإسلام؛ لأن العرض كان كذلك، فإنما عامل أهل خيبر على العمل في أرضها إذ لم يوجد من المسلمين من ينوب منابهم في عمل الأرض، حتى قوي الإسلام واستغنى عنهم، فأجلاهم عمر بن الخطاب، ويجوز أن يكون أراد على وجه الاستحباب، نعم يحرم على المسلم إجارته نفسه للكافر؛ لأن فيه ذلةً وصغارًا.

وفيه: ائتمان أهل الشرك على السر والمال إذا عهد منهم وفاء ومروءة كما استامن رسول الله - ﷺ - هذا الدليل المشرك؛ لما كانوا عليه من بقية دين إبراهيم، وإن كان من الأعداء، لكنه علم منه([3]).

---

١) أخرجه البخاري في كتابه الجامع الصحيح في كتاب الإجارة باب استئجار المشركين عند الضرورة ٣/ ٨٨، وعبد الرزاق في مصنفه كتاب المغازي باب من هاجر إلى الحبشة ٥/ ٣٨٤، والبيهقي في السنن كتاب الإجارة باب جواز الإجارة ٦/ ١٩٥.

٢) التوشيح شرح الجامع الصحيح للسيوطي٤/ ١٦٠٢.

٣) التوضيح لشرح الجامع الصحيح لابن الملقن١٥/ ٣٨.

**المطلب التاسع: قبول هدايا غير المسلمين**

وكان ﷺ يقبل هدايا مخالفيه من غير المسلمين فقبل هدية زينب بنت الحارث اليهودية امرأة سلام بن مشكم في خيبر، حيث أهدت له شاة مشوية قد وضعت فيها السم.

٢٤= في جامع معمر بن راشد: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ امْرَأَةً يَهُودِيَّةً أَهْدَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ شَاةً مَصْلِيَّةً بِخَيْبَرَ، فَقَالَ: «مَا هَذِهِ؟» قَالَتْ: هَدِيَّةٌ، وحَذِرَتْ أَنْ تَقُولَ: هِيَ مِنَ الصَّدَقَةِ، فَلَا يَأْكُلَ، قَالَ: فَأَكَلَ النَّبِيُّ ﷺ، وَأَكَلَ أَصْحَابُهُ، ثُمَّ قَالَ: «أَمْسِكُوا»، فَقَالَ لِلْمَرْأَةِ: «هَلْ سَمَّمْتِ هَذِهِ الشَّاةَ؟» قَالَتْ: مَنْ أَخْبَرَكَ؟ قَالَ: «هَذَا الْعَظْمُ» لِسَاقِهَا وَهُوَ فِي يَدِهِ، قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: «لِمَ؟» قَالَتْ: أَرَدْتُ إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا أَنْ يَسْتَرِيحَ مِنْكَ النَّاسُ، وَإِنْ كُنْتَ نَبِيًّا لَمْ يَضُرَّكَ. قَالَ: فَاحْتَجَمَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الْكَاهِلِ، وَأَمَرَ أَصْحَابَهُ فَاحْتَجَمُوا، فَمَاتَ بَعْضُهُمْ، قَالَ الزُّهْرِيُّ: «فَأَسْلَمَتْ فَتَرَكَهَا النَّبِيُّ ﷺ». قَالَ مَعْمَرٌ: «وَأَمَّا النَّاسُ فَيَقُولُونَ: قَتَلَهَا النَّبِيُّ ﷺ»([1]).

**دراسة السند باختصار**: (عَبْدُ الرَّزَّاقِ بنُ همام بن نافع الحميري مولاهم أبو بكر الصنعاني، قال العجلي: يماني، ثقة ([2])،مَعْمَرٌ بنُ راشد الأزدي الحداني مولاهم أبو عروة بن أبي عمرو البصري، قال الذهبي: الإمام الحجة([3])،الزُّهْرِيُّ هو محمّد بن مسلم بن عبد الله بن شهاب أبو بكر الزّهري، ثقة([4])، عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبِ بْنِ زَمْعَةَ، الأَسَدِيّ، القُرَشِيّ، قال الذهبي: ثقة([5])،عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ أَبُو الْخطاب الْأَنْصَارِيّ السّلمِيّ الْمَدِينِيّ، قال العجلي: مدني، تابعي، ثقة ([6])).

درجة الحديث:

الحديث عند معمر مرسل ورجاله ثقات.

---

١) أخرجه معمر بن راشد في الجامع ١١/ ٢٨، والطبراني في المعجم الكبير ١٩/ ٧٠، وعبد الرزاق في المصنف ٦/ ٦٥.

٢) تهذيب التهذيب ٦/ ٣١٠، وتاريخ الثقات ١/ ٣٠٢.

٣) تهذيب التهذيب ١٠/ ٢٤٣، وتذكرة الحفاظ للذهبي ١/ ١٤٢.

٤) تذكرة الحفاظ وتبصرة الأيقاظ ابن المِبْرَد الحنبلي ١/ ٢٣٧، وتاريخ الثقات ١ / ٤١٢

٥) التاريخ الكبير للبخاري ٥/ ٢١٨، والكاشف للذهبي ١/ ٦٠٦.

٦) الهداية والإرشاد في معرفة أهل الثقة والسداد للكلاباذي ١/ ٤٥٢ وتاريخ الثقات١/٢٩٨

٢٥= وقَالَ أَبُو دَاوُدَ: حدَّثنا وهبُ بنُ بقيةَ في موضِع آخَرَ، عن خالدٍ، عن محمَّد بنِ عَمرو عن أبي سَلَمَةَ، ولم يذكر أبا هريرة، قال: كان رسولُ الله - ﷺ - يأكُلُ الهدية، ولا يأكُلُ الصَّدَقَةَ، زاد: فأهدت له يهودية بخيبرَ شاةً مصليَّةً سمّتها، فأكل رسولُ الله - ﷺ - منها وأكلَ القومُ، فقال: "ارفعُوا أيديكم؛ فإنها أخبرتني أنها مسمومةٌ" فمات بشر بنُ البراءِ بن معرور الأنصاري، فأرسلَ إلى اليهودية: "ما حملك على الذي صَنَعْتِ؟ " قالت: إن كنت نبياً لم يضُرَّكَ الذي صنعتُ، لان كنتَ ملِكاً أرحتُ الناسَ منك، فأمر بها رسولُ الله - ﷺ -، فقُتِلَت، ثم قال: في وجَعِهِ "([1]).

**دراسة السند باختصار:** (وهبٌ بنُ بقيةَ بن عُثْمَان بن سابور بن عُبَيد بن آدم بن زياد الواسطي، قال مسلمة في كتاب الصلة: واسطي ثقة ([2])،خالدٌ بْنُ عَبد اللَّهِ بن عبد الرحمن بن يزيد الطحان أبو الهيثم ويقال أبو محمد المزني مولاهم الواسطي، قال أحمد بن حنبل: كان ثقة صالحا في دينه ([3])،مُحَمدٌ بْنُ عَمرو بْن عَلقَمَة بْن وقاص، اللَّيثِيُّ، المَدَنِيُّ، قال أبو حاتم: من جلة أهل المدينة ومتقنيهم، وقال الجوزجاني: ليس بقوي الحديث ويشتهى حديثه ([4])،أبو سَلَمَةَ بْنُ عَبد الرَّحمَن بن عوف، قال العجلي: مدني، تابعي، ثقة. ([5])،أبو هُريرةَ الدوسي اليماني صاحب رسول الله ﷺ وحافظ الصحابة اختلف في اسمه وأسم أبيه اختلافا كثيرا ([6]).

درجة الحديث:

الحديث عند أبي داود سنده ضعيف، فيه مُحَمدٌ بْنُ عَمرو بْن عَلقَمَة، ليس بقوي الحديث.

---

١) أخرجه أبو داود في السنن كتاب الديات باب فيمن سقى رجلا سما ٦/ ٥٦٧، والدارمي في السنن في المقدمة باب ما أكرم الله نبيه ١/ ١١٥.
٢) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٣١/ ١١٥، وإكمال تهذيب الكمال لمغلطاي ١٢/ ٢٥٦
٣) تهذيب التهذيب ٣/ ١٠٠، وتذكرة الحفاظ للذهبي ١/ ١٩١.
٤) التاريخ الكبير للبخاري ١/ ١٩١، ومشاهير علماء الأمصار لأبي حاتم ١/ ٢١٣، وأحوال الرجال للجوزجاني ١/ ٢٤٣.
٥) ذكر أسماء التابعين ومن بعدهم ممن صحت روايته عن الثقات ١/ ٤٢٥، وتاريخ الثقات ١/ ٤٩٩.
٦) تهذيب التهذيب ٤/ ٣٨ والاستيعاب في معرفة الأصحاب ٤ / ١٧٦٨والإصابة في تمييز الصحابة ٤ / ٢٦٧.

وقد قرر الفقهاء قبول الهدايا من الكفار بجميع أصنافهم حتى أهل الحرب، قال في - قال ابن قدامة في المغنى: "ويجوز قبول هدية الكفار من أهل الحرب لأن النبي ﷺ قبل هدية المقوقس صاحب مصر"([1]).

**المطلب العاشر: كتبه ورسائله ﷺ للملوك والأمراء**

كان من سماحة النبي ﷺ أن يخاطب مخالفيه باللين من القول تأليفا لهم، كما تظهر سماحة النبي ﷺ مع غير المسلمين في كتبه إليهم،حيث تضمنت هذه الكتب دعوتهم إلى الإسلام بألطف أسلوب وأبلغ عبارة، وصدر كتابه بقوله " بسم الله الرحمن الرحيم " دلالة على أن رسالته إليهم - وإلى العالمين - رسالة رحمة وسلام.

ففي أواخر السنة السادسة حين رجع رسول الله ﷺ من الحديبية كتب إلى الملوك يدعوهم إلى الإسلام.

- يقول الشيخ صالح الشامي: بعد أن أدت تلك السرايا والغزوات دورا هامًّا في إظهار قوة المسلمين، وإرهاب أعدائهم، والقضاء على صناديد الكفر والطغيان، جاءت الكتب والرسائل بعد صلح الحديبية، لتؤدِّي دورًا في نقل الدعوة إلى خارج محيط العرب ولتكون وسيلة هامة لإسماع الناس نبأ الدعوة، وقد كان بعضهم يجهلها مثل كسرى، وبعضهم ينتظرها مثل قيصر. ([2]).

ولما أراد أن يكتب إلى هؤلاء الملوك قيل له: إنهم لا يقرءون كتابا إلا وعليه خاتم، فاتخذ النبي ﷺ خاتماً من فضة، نقشه: محمد رسول الله ﷺ، وكان هذا النقش ثلاثة أسطر: محمد سطر، ورسول سطر، والله سطر.

٢٦= رَوَى البُخَارِي بِسَنَدِهِ عَن أنس: «أن أبا بكر رضي الله عنه لما استخلف بعثه إلى البحرين وكتب له هذا الكتاب وختمه بخاتم النبي ﷺ، وكان نقش الخاتم ثلاثة أسطر محمد سطر، ورسول سطر، والله سطر»([3]).

---

١) المغني لابن قدامة ٩/ ٣٢٧.

٢) من معين السيرة لصالح الشامي ص ٣٦٢، والتدرج في دعوة النبي لإبراهيم المطلق ١/ ٦٣.

٣) أخرجه البخاري في كتابه الجامع الصحيح كتاب فرض الخمس باب ما ذكر من درع النبي ﷺ، والترمذي في السنن كتاب اللباس باب ما جاء في نقش الخاتم ٤ /٢٣٠، وابن حبان في الصحيح في كتاب الطهارة باب ذكر السبب الذي كان من أجله يضع ﷺ خاتمه عند الخلاء ٣٠٤/١٤، والطبراني في المعجم الأوسط باب من اسمه إبراهيم ٤٩/٣.

واختار من أصحابه رسلاً لهم معرفة وخبرة، وأرسلهم إلى الملوك.

من هذه الكتب:

**كتابه ﷺ إلى الملك الحبشة**

٢٧= قَالَ الطَّبَرِيُّ: حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَلَمَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: بَعَثَ رسول الله ﷺ عَمْرَو بْنَ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيَّ إِلَى النَّجَاشِيِّ فِي شَأْنِ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَأَصْحَابِهِ، وَكَتَبَ مَعَهُ كِتَابًا.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ إِلَى النَّجَاشِيِّ الأَصْحَمِ مَلِكِ الْحَبَشَةِ، سِلْمٌ أَنْتَ، فَإِنِّي أَحْمَدُ إِلَيْكَ اللَّهَ الْمَلِكَ الْقُدُّوسَ السَّلامُ الْمُؤْمِنُ الْمُهَيْمِنُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ عيسى بن مَرْيَمَ رُوحُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ، أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ الْبَتُولِ الطَّيِّبَةِ الْحَصِينَةِ، فَحَمَلَتْ بِعِيسَى، فَخَلَقَهُ اللَّهُ مِنْ رُوحِهِ وَنَفْخِهِ كَمَا خَلَقَ آدَمَ بِيَدِهِ وَنَفْخِهِ، وَإِنِّي أَدْعُوكَ إِلَى اللَّهِ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، وَالْمُوَالاةِ عَلَى طَاعَتِهِ، وَأَنْ تَتَّبِعَنِي وَتُؤْمِنَ بِالَّذِي جَاءَنِي، فَإِنِّي رَسُولُ اللَّهِ، وَقَدْ بَعَثْتُ إِلَيْكَ ابْنَ عَمِّي جَعْفَرًا وَنَفَرًا مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَإِذَا جَاءَكَ فَأَقِرَّهُمْ، وَدَعِ التَّجَبُّرَ، فَإِنِّي أَدْعُوكَ وَجُنُودَكَ إِلَى اللَّهِ، فَقَدْ بَلَّغْتُ وَنَصَحْتُ، فَاقْبَلُوا نُصْحِي، وَالسَّلامُ عَلى مَنِ اتَّبَعَ الْهُدى.

فكتب النجاشي الى رسول الله ﷺ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، إِلَى مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ، مِنَ النَّجَاشِيِّ الأَصْحَمِ بْنِ أَبْجَرَ سَلامٌ عليك.... الحديث([1]).

**دراسة السند باختصار:**(ابْنُ حُمَيْدٍ هو محمدٌ بنُ حميد بن حيان التميمي الحافظ أبو عبد الله الرازي، سئل ابن معين فقال ثقة لا بأس به، وقال الذهبي: وثقه جماعة والاولى تركه ([2])،سَلَمَةُ يَعْنِي ابْنُ الْفَضْلِ الأبرش الأنصاري مولاهم أبو عبد الله الأزرق قاضي الري، قال الذهبي: ابن معين وثقه ويوسف بن موسى قال البخاري عنده مناكير وقال أبو حاتم محله الصدق([3])، ابْنُ إِسْحَاقَ هو محمدٌ بنُ إسحاق بن يسار بن خيار ويقال كومان المدني أبو بكر، قال المفضل الغلابي سألت بن معين عنه فقال كان ثقة وكان حسن الحديث، قال الذّهبي: كان بحرًا

١) أخرجه الطبري في تاريخه باب ذكر خروج رسول الله إلى الملوك ٦٥٢/٢.
٢) تهذيب التهذيب ٩ / ١٢٧، والكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة ٢/ ١٦٦
٣) تهذيب التهذيب ٤/ ١٥٣، والكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة ١/ ٤٥٤

من بحور العلم، ذكيًا، حافظًا([1])، عَمْرُو بْنُ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيُّ صحابي وهو عَمْرُو بْنُ أُمَيَّةَ بن خويلد بن عبد اللَّه بن إياس بن عبد بن ناشرة بن كعب بن جدي بن ضمرة الضمريّ، أبو أمية ([2])).

درجة الحديث:

الحديث عند الطبري سنده حسن.

وروي الحاكم عن ابن إسحاق نص كتاب كتبه النبي ﷺ إلى النجاشي، وهذا نصه:

٢٨= قَالَ الحَاكِمُ في المستدرك: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا أحمد بن عبد الجبار، ثنا يونس بن بكير، عن ابن إسحاق، قال: «كان اسم النجاشي مصحمة وهو بالعربية عطية وإنما النجاشي اسم الملك، كقولك كسرى وهرقل» قال ابن إسحاق: هذا كتاب من النبي محمد ﷺ إلى النجاشي: " بسم الله الرحمن الرحيم هذا كتاب محمد رسول الله إلى النجاشي الأصحم عظيم الحبش سلام على من اتبع الهدى، وآمن بالله ورسوله، وشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، لم يتخذ صاحبة ولا ولدا، وأن محمدا عبده ورسوله، أدعوك بدعاء الله، فإني أنا رسول الله، فأسلم تسلم { **قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّـهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّـهِ فَإِن تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ** (آل عمران الآية: ٦٤) }، فإن أبيت فعليك إثم النصارى «لم يتابع محمد بن إسحاق القرشي على اسم النجاشي أنه مصحمة فإن الأخبار الصحيحة المخرجة في الكتابين الصحيحين بالألف والكتاب إليه في كتاب رسول الله»([3]).

**دراسة السند باختصار:** (أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ بن يُوسُف بن معقل بن سِنَان، قال الصفدي: وَكَانَ مُحدث عصره، وقال الهمداني: الإمام، المحدث مسند العصر([4])،أحمدُ بنُ عبد الجبار بن محمد بن عمير بن عطارد بن حاجب بن

١) تهذيب التهذيب ٩/ ٣٨، وتذكرة الحفاظ وتبصرة الأيقاظ لابن عبد الهادي ١ / ٢٠٥
٢) الإصابة في تمييز الصحابة ٤/ ٤٩٦.
٣) أخرجه الحاكم في المستدرك في كتاب الهجرة الأولى للحبشة باب من كتاب الهجرة الأولى للحبشة ٦٧٩/٢.
٤) الوافي بالوفيات ٥ / ١٤٥، ورجال الحاكم في المستدرك ٢ / ٣١٤.

زرارة التميمي العطاردي أبو عمر الكوفي قال ابن عدي: ولا يعرف له حديث منكر، وإنما ضعفوه لأنه لم يلق من يحدث عنهم، قال ابن عدي: رأيت أهل العراق مجمعين على ضعفه، وكان ابن عقدة لا يحدث عنه وذكر أن عنده عنه قمطرا على أنه لا يتورع أن يحدث عن كل أحد، قال بن عدي: ولا يعرف له حديث منكر، وإنما ضعفوه لأنه لم يلق من يحدث عنهم" وذكره ابن حبان في الثقات([1])، يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ بن واصل الشيباني أبو بكر ويقال أبو بكير، قال الذهبي: قال ابن معين: صدوق وقَالَ أَبُو دَاوُدَ: ليس بحجة ([2])، ابنُ إسحاق مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بن يسار بن خيار ويقال كومان المدني أبو بكر، قال المفضل الغلابي سألت ابن معين عنه فقال كان ثقة وكان حسن الحديث، قال الذّهبي: كان بحرًا من بحور العلم، ذكيًا، حافظًا ([3]).

درجة الحديث:

الحديث عند الحاكم سنده فيه ضعف، فيه أحمد بن عبد الجبار ضعيف وسقط منه من هم فوق ابن إسحاق.

**كتابه ﷺ إلى المقوقس ملك مصر:**

جاء في عيون الأثر كتاب النبي ﷺ إلى الْمُقَوْقِسِ مَعَ حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ

٢٩ = بِسْمِ الله الرحمن الرحيم من محمد بن عبد اللَّهِ إِلَى الْمُقَوْقِسِ عَظِيمِ الْقِبْطِ، سَلامٌ عَلَى مَنِ اتَّبَعَ الْهُدَى، أَمَّا بَعْدُ: فَإِنِّي أَدْعُوكَ بِدَاعِيَةِ الإِسْلامِ، أَسْلِمْ تَسْلَمْ، وَأَسْلِمْ يُؤْتِكَ اللَّهُ أَجْرَكَ مَرَّتَيْنِ، فَإِنْ تَوَلَّيْتَ فَإِنَّ عَلَيْكَ إِثْمَ القبط ويا أَهْلَ الْكِتابِ تَعالَوْا إِلى كَلِمَةٍ سَواءٍ بَيْنَنا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئاً، وَلا يَتَّخِذَ بَعْضُنا بَعْضاً أَرْباباً مِنْ دُونِ اللَّهِ، فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ

وَخَتَمَ الْكِتَابَ، فَخَرَجَ بِهِ حَاطِبٌ حَتَّى قَدِمَ عَلَيْهِ الإِسْكَنْدَرِيَّةَ، فَانْتَهَى إِلَى حَاجِبِهِ، فَلَمْ يُلْبِثْهُ أَنْ أَوْصَلَ إِلَيْهِ كِتَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وَقَالَ حَاطِبٌ لِلْمُقَوْقِسِ لَمَّا لَقِيَهُ: إِنَّهُ قَدْ كَانَ قَبْلَكَ رَجُلٌ يَزْعُمُ أَنَّهُ الرَّبُّ الأَعْلَى، فَأَخَذَهُ اللَّهُ نَكَالَ الآخِرَةِ وَالأُولَى،

١) تهذيب التهذيب ١/ ٥١، والثقات ٨/ ٤٥.
٢) تهذيب التهذيب ١١/ ٤٣٤، والكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة ٢/ ٤٠٢
٣) تهذيب التهذيب ٩/ ٣٨، وتذكرة الحفاظ وتبصرة الأيقاظ لابن عبد الهادي ١ / ٢٠٥

فَانْتَقَمَ بِهِ ثُمَّ انْتَقَمَ مِنْهُ، وَاعْتَبِرْ بِغَيْرِكَ وَلا يُعْتَبَرُ بِكَ. قَالَ: هَاتْ، قَالَ: إِنَّ لَنَا دِينًا لَنْ نَدَعَهُ إِلَّا لِمَا هُوَ خَيْرٌ مِنْهُ وَهُوَ الإِسْلامُ الْكَافِي بِهِ اللَّهُ فَقَدْ مَا سِوَاهُ، إِنَّ هَذَا النَّبِيَّ ﷺ دَعَا النَّاسَ فَكَانَ أَشَدَّهُمْ عَلَيْهِ قُرَيْشٌ، وَأَعْدَاهُمْ لَهُ يَهُودُ، وَأَقْرَبَهُمْ مِنْهُ النَّصَارَى، وَلَعَمْرِي ما بشارة موسى بعيسى بن مَرْيَمَ إِلَّا كَبِشَارَةِ عِيسَى بِمُحَمَّدٍ، ﷺ وَمَا دُعَاؤُنَا إِيَّاكَ إِلَى الْقُرْآنِ إِلَّا كَدُعَائِكَ أَهْلَ التَّوْرَاةِ إِلَى الإِنْجِيلِ، وَكُلُّ نَبِيٍّ أَدْرَكَ قَوْمًا فَهُمْ مِنْ أُمَّتِهِ، فَالْحَقُّ عَلَيْهِمْ أَنْ يُطِيعُوهُ، فَأَنْتَ مِمَّنْ أَدْرَكَ هَذَا النَّبِيَّ، وَلَسْنَا نَنْهَاكَ عَنْ دِينِ الْمَسِيحِ، وَلَكِنَّا نأمرك به، فَقَالَ الْمُقَوْقِسُ: إِنِّي قَدْ نَظَرْتُ فِي أَمْرِ هَذَا النَّبِيِّ فَوَجَدْتُهُ لا يَأْمُرُ بِمَزْهُودٍ فِيهِ، وَلا يَنْهَى إِلَّا عَنْ مَرْغُوبٍ عَنْهُ، وَلَمْ أَجِدْهُ بِالسَّاحِرِ الضَّالِّ، وَلا الْكَاهِنِ الْكَاذِبِ، وَوَجَدْتُ معه آلة النبوة بإخراج الخبيء، والأخبار بالنجوى، وسأنظر. وأخذ الكتاب النَّبِيِّ ﷺ، فَجَعَلَهُ فِي حُقٍّ مِنْ عَاجٍ، وَخَتَمَ عَلَيْهِ، وَدَفَعَهُ إِلَى جارية له، ثم دَعَا كَاتِبًا لَهُ يَكتب بِالْعَرَبِيَّةِ، فَكتب إِلَى النَّبِيِّ ﷺ:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، لِمُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ مِنَ الْمُقَوْقِسِ عَظِيمِ الْقِبْطِ، سَلامٌ، أَمَّا بَعْدُ: فَقَدْ قَرَأْتُ كِتَابَكَ، وَفَهِمْتُ مَا ذَكَرْتَ فِيهِ، وَمَا تَدْعُو إِلَيْهِ، وَقَدْ عَلِمْتُ أَنَّ نَبِيًّا بَقِيَ، وَكُنْتُ أَظُنُّ أَنَّهُ يَخْرُجُ بِالشَّامِ، وَقَدْ أَكْرَمْتُ رَسُولَكَ، وَبَعَثْتُ إِلَيْكَ بِجَارِيَتَيْنِ لَهُمَا مَكَانٌ فِي الْقِبْطِ عَظِيمٍ، وَبِكِسْوَةٍ، وَأَهْدَيْتُ لَكَ بَغْلَةً لِتَرْكَبَهَا، وَالسَّلامُ عَلَيْكَ. وَلَمْ يَزِدْ عَلَى هَذَا. وَلَمْ يسلم الجاريتان مارية وسرين وَالْبَغْلَةُ دُلْدُلٌ، بَقِيَتْ إِلَى زَمَنِ مُعَاوِيَةَ، وَكَانَتْ شهباء..... الحديث(١).

**كتابه ﷺ إلى كسرى ملك فارس:**

٣٠= قَالَ الطَّبَرِيُّ: حَدَّثَنَا ابْنُ حميد، قال: حَدَّثَنَا سلمة، عن محمد بن إِسْحَاقَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ حَبِيبٍ، قَالَ: وَبَعَثَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ حُذَافَةَ بْنِ قَيْسِ بْنِ عَدِيِّ بْنِ سَعْدِ بْنِ سَهْمٍ، إِلَى كِسْرَى بْنِ هُرْمُزَ مَلِكُ فَارِسٍ وَكَتَبَ مَعَهُ:

بِسْمِ الله الرحمن الرحيم من محمد رسول الله إلى كسرى عظيم فارس، سلام على من اتَّبَعَ الْهُدَى، وَآمَنَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَشَهِدَ أَنْ لا إِلَهَ إِلا اللَّهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَأَدْعُوكَ بِدُعَاءِ اللَّهِ، فَإِنِّي أَنَا رَسُولُ اللَّهِ إِلَى النَّاسِ

١) عيون الأثر ٢/ ٣٣٢.

كَافَّةً لأُنْذِرَ مَنْ كانَ حَيًّا وَيَحِقَّ الْقَوْلُ عَلَى الْكافِرِينَ، فَأَسْلَمَ تَسْلَمْ، فَإِنْ أَبَيْتَ، فَإِنَّ إِثْمَ الْمَجُوسِ عَلَيْكَ.

فَلَمَّا قَرَأَهُ مَزَّقَهُ..... الحديث([1]).

**دراسة السند باختصار:** (ابْنُ حُمَيْدٍ هو محمدٌ بنُ حميد بن حيان التميمي الحافظ أبو عبد الله الرازي، سئل ابن معين فقال ثقة لا بأس به، وقال الذهبي: وثقه جماعة والاولى تركه ([2])،سَلَمَةُ يَعْنِي ابْنُ الْفَضْلِ الأبرش الأنصاري مولاهم أبو عبد الله الأزرق قاضي الري، قال الذهبي: ابن معين وثقه ويوسف بن موسى قال البخاري عنده مناكير وقال أبو حاتم محله الصدق([3])،محمدٌ بنُ إِسْحَاقَ بن يسار بن خيار ويقال كومان المدني أبو بكر، قال المفضل الغلابي سألت بن معين عنه فقال كان ثقة وكان حسن الحديث، قال الذّهبي: كان بحرًا من بحور العلم، ذكيًا، حافظًا ([4])، يَزِيدُ بْنُ حَبِيبٍ، قَالَ مُحَمَّدُ بنُ سَعْدٍ: يَزِيْدُ بنُ حَبِيْبٍ مَوْلَىً لِبَنِي عَامِرِ بنِ لُؤَيٍّ مِنْ قُرَيْشٍ، وَكَانَ ثِقَةً كَثِيْرَ، الحَدِيْثِ ([5])).

درجة الحديث:

الحديث عند الطبري مرسل ورجاله ثقات.

**كتابه ﷺ إلى قيصر ملك الروم:**

٣١= رَوَى البُخَارِي بِسَنَدِهِ عَن ابن عباس، قال: حدثني أبو سفيان، من فيه إلى في، قال: انطلقت في المدة التي كانت بيني وبين رسول الله ﷺ، قال: فبينا أنا بالشأم، إذ جيء بكتاب من النبي ﷺ إلى هرقل، قال: وكان دحية الكلبي جاء به، فدفعه إلى عظيم بصرى، فدفعه عظيم بصرى إلى هرقل، قال: فقال هرقل: هل ها هنا أحد من قوم هذا الرجل الذي يزعم أنه نبي؟ فقالوا: نعم، قال: فدعيت في

١) تاريخ الطبري باب ذكر خروج رسل الله إلى الملوك٢/٦٥٤.
٢) تهذيب التهذيب ٩ / ١٢٧، والكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة ٢/ ١٦٦
٣) تهذيب التهذيب ٤/ ١٥٣، والكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة ١/ ٤٥٤
٤) تهذيب التهذيب ٩/ ٣٨، وتذكرة الحفاظ وتبصرة الأيقاظ لابن عبد الهادي ١ / ٢٠٥.
٥) سير أعلام النبلاء للذهبي ٦/ ٢٠٨.

نفر من قريش، فدخلنا على هرقل فأجلسنا بين يديه، فقال: أيكم أقرب نسبا من هذا الرجل الذي يزعم أنه نبي؟ فقال أبو سفيان: فقلت: أنا، فأجلسوني بين يديه، وأجلسوا أصحابي خلفي، ثم دعا بترجمانه، فقال: قل لهم: إني سائل هذا عن هذا الرجل الذي يزعم أنه نبي، فإن كذبني فكذبوه، قال أبو سفيان: وايم الله، لولا أن يؤثروا علي الكذب لكذبت، ثم قال: لترجمانه، سله كيف حسبه فيكم؟ قال: قلت: هو فينا ذو حسب، قال: فهل كان من آبائه ملك؟ قال: قلت: لا، قال: فهل كنتم تتهمونه بالكذب قبل أن يقول ما قال؟ قلت: لا، قال: أيتبعه أشراف الناس أم ضعفاؤهم؟ قال: قلت: بل ضعفاؤهم، قال: يزيدون أو ينقصون؟ قال: قلت لا بل يزيدون، قال: هل يرتد أحد منهم عن دينه بعد أن يدخل فيه سخطة له؟ قال: قلت: لا، قال: فهل قاتلتموه؟ قال: قلت: نعم، قال: فكيف كان قتالكم إياه؟ قال: قلت: تكون الحرب بيننا وبينه سجالا يصيب منا ونصيب منه، قال: فهل يغدر؟ قال: قلت: لا، ونحن منه في هذه المدة لا ندري ما هو صانع فيها، قال: والله ما أمكنني من كلمة أدخل فيها شيئا غير هذه، قال: فهل قال هذا القول أحد قبله؟ قلت: لا، ثم قال لترجمانه: قل له: إني سألتك عن حسبه فيكم، فزعمت أنه فيكم ذو حسب، وكذلك الرسل تبعث في أحساب قومها، وسألتك: هل كان في آبائه ملك، فزعمت أن لا، فقلت: لو كان من آبائه ملك، قلت: رجل يطلب ملك آبائه، وسألتك عن أتباعه أضعفاؤهم أم أشرافهم، فقلت: بل ضعفاؤهم، وهم أتباع الرسل، وسألتك: هل كنتم تتهمونه بالكذب قبل أن يقول ما قال، فزعمت أن لا، فعرفت أنه لم يكن ليدع الكذب على الناس، ثم يذهب فيكذب على الله، وسألتك هل يرتد أحد منهم عن دينه بعد أن يدخل فيه سخطة له، فزعمت أن لا، وكذلك الإيمان إذا خالط بشاشة القلوب، وسألتك هل يزيدون أم ينقصون، فزعمت أنهم يزيدون وكذلك الإيمان حتى يتم، وسألتك: هل قاتلتموه فزعمت أنكم قاتلتموه، فتكون الحرب بينكم وبينه سجالا ينال منكم وتنالون منه، وكذلك الرسل تبتلى ثم تكون لهم العاقبة، وسألتك هل يغدر فزعمت أنه لا يغدر، وكذلك الرسل لا تغدر، وسألتك: هل قال أحد هذا القول قبله، فزعمت أن لا، فقلت: لو كان قال هذا القول أحد قبله، قلت: رجل ائتم بقول قيل قبله، قال: ثم قال: بم يأمركم؟ قال: قلت: يأمرنا بالصلاة والزكاة والصلة والعفاف، قال: إن يك ما تقول فيه حقا، فإنه نبي، وقد كنت أعلم أنه خارج، ولم أك أظنه منكم، ولو أني أعلم أني أخلص إليه لأحببت لقاءه، ولو كنت عنده لغسلت عن قدميه، وليبلغن ملكه ما تحت

قدمي، قال: ثم دعا بكتاب رسول الله ﷺ فقرأه: " فإذا فيه بسم الله الرحمن الرحيم من محمد رسول الله إلى هرقل عظيم الروم، سلام على من اتبع الهدى، أما بعد: فإني أدعوك بدعاية الإسلام، أسلم تسلم، وأسلم يؤتك الله أجرك مرتين، فإن توليت فإن عليك إثم الأريسيين، و: { قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّـهَ } إلى قوله: { اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ } [آل عمران الآية: ٦٤] " فلما فرغ من قراءة الكتاب، ارتفعت الأصوات عنده وكثر اللغط، وأمر بنا فأخرجنا، قال: فقلت لأصحابي حين خرجنا: لقد أمر أمر ابن أبي كبشة، إنه ليخافه ملك بني الأصفر، فما زلت موقنا بأمر رسول الله ﷺ أنه سيظهر حتى أدخل الله علي الإسلام، قال الزهري: فدعا هرقل عظماء الروم فجمعهم في دار له، فقال: يا معشر الروم، هل لكم في الفلاح والرشد آخر الأبد، وأن يثبت لكم ملككم، قال: فحاصوا حيصة حمر الوحش إلى الأبواب، فوجدوها قد غلقت، فقال: علي بهم، فدعا بهم فقال: إني إنما اختبرت شدتكم على دينكم، فقد رأيت منكم الذي أحببت فسجدوا له ورضوا عنه (١).

**كتابه ﷺ إلى ملك عُمَان:**

٣٢= وكتب النبي ﷺ كتاباً إلى ملك عمان جَيْفَر وأخيه عبد ابني الجُلَنْدَي، ونصه:

قَالَ ابنُ عَسَاكِر: أنا أبو القاسم علي بن محمد بن علي السلمي أخبرنا أبو محمد عبد الرحمن بن عثمان التميمي أخبرنا أبو الحسن خيثمة بن سليمان القرشي نا محمد بن سليمان الجوهري نا وهب بن محمد إمام مسجد باب البصريين نا عبد الوارث بن سعيد عن أبي عصام عن أبي قيس مولى عمرو بن العاص عن عمرو بن العاص قال بعثني رسول الله (ﷺ) واليا على عمان فأتيتها فخرج إلي أساقفتهم ورهبانهم فقالوا من أنت فقالوا عمرو بن العاص بن وائل السهمي رجل من قريش قالوا ومن بعثك قلت رسول الله (ﷺ) قالوا ومن هو قلت محمد بن

١) أخرجه البخاري في كتابه الجامع الصحيح كتاب التفسير باب (قل يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة) ٦/ ٣٥، ومسلم في كتابه الجامع الصحيح كتاب الجهاد والسير باب كتاب النبي ﷺ إلى ملوك الكفار يدعوهم إلى الله عز وجل ٣/ ١٣٩٣، وتاريخ دمشق لابن عساكر ٢٣/ ٤٢٧

عبد الله بن عبد المطلب هو رجل منا قد عرفناه وعرفنا نسبه أمرنا بمكارم الأخلاق ونهانا عن مساوئها وأمرنا أن نعبد الله وحده قال فصيروا أمرهم إلى رجل منهم فقال لي هل به من علامة قلت نعم لحما متراكبا بين كتفيه يقال له خاتم النبوة فقال فهل يأكل الصدقة قلت لا قال فهل يقبل الهدية قلت نعم ويثيب عليها قال فكيف الحرب بينه وبين قومه فقلت سجالا مرة له ومرة عليه قال فأسلم وأسلموا ثم قال لي والله لئن كنت صدقتني لقد مات في هذه الليلة أو لقد أتى على أجله في هذه الليلة قلت ما تقول والله إن كنت صدقتني لقد صدقتك قال فمكثت أياما فإذا ركب قد أناخ يسأل عن عمرو بن العاص فقمت إليه مفزوعا فناولني كتابا فإذا عنوانه من أبي بكر خليفة رسول الله (ﷺ) إلى عمرو بن العاص فأخذت الكتاب ودخلت البيت ففككته فإذا فيه بسم الله الرحمن الرحيم من أبي بكر خليفة رسول الله (ﷺ) إلى عمرو بن العاص سلام عليك أما بعد فإن الله عز وجل بعث نبيه (ﷺ) حين شاء وأحياءه ما شاء ثم توفاه حين شاء وقد قال في كتابه الصادق " إنك ميت وإنهم ميتون " وإن المسلمين قلدوني أمر هذه الأمة عن غير إرادة مني ولا محبة فأسأل الله العون والتوفيق فإذا أتاك كتابي فلا تحلن عقالا عقله رسول الله (ﷺ) ولا تعقلن عقالا حله رسول الله (ﷺ) والسلام فبكيت بكاء طويلا...الحديث ([1]).

**دراسة السند باختصار:** (أبو القاسمِ عليٌّ بنُ محمد بن علي بن أحمد بن عيسى بن زيد بن علي بن الحسين بن علي، وثقه أبو عَمْرو الداني ([2])،أبو محمدٍ عبدُ الرحمن بن عثمان بنِ القَاسِمِ، قال الذهبي: الشَّيْخُ، الإِمَامُ، المُعَدَّلُ، الرَّئِيْسُ، مُسْنِدُ الشَّامِ ([3])،أبو الحسنِ خيثمةُ بنُ سليمان القرشي التميمي، قال الذهبي: خيثمة بن سليمان بن حيدرة الإمام محدث الشام أبو الحسن القرشي الطرابلسي أحد الثقات ([4])،محمدٌ بنُ سليمان الجوهري، قال الذهبي: تكلم فيه ابن حبان([5])،وهب بن محمد البناني البصري إمام مسجد باب البصريين، قال ابن

١) تاريخ دمشق ٤٦/ ١٥١.
٢) لسان الميزان لابن حجر ٦/ ٢٣.
٣) المعين في طبقات المحدثين للذهبي ١/ ١٢٣، وسير أعلام النبلاء ١٧/ ٣٦٦
٤) تذكرة الحفاظ للذهبي ٣/ ٥١، والمعين في طبقات المحدثين ١/ ١١١، والوافي بالوفيات للصفدي ١٣/ ٢٧٧.
٥) المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين ٢/ ٣٠٩، وديوان الضعفاء والمتروكين للذهبي ١/ ٣٥٤.

أبي حاتم: روى عنه أبي وسألته عنه فقال: لا بأس به،([1])،عبدُ الوارث بنُ سعيد بن ذكوان التميمي العنبري، مولاهم، التنوري، أبو عُبَيدة البَصْرِيّ، سُئِلَ عَنهُ أَبُو زرْعَة فَقَالَ ثِقَة ([2])،أبو عصامٍ البَصْرِيّ، قال ابن حجر: مقبول ([3])،أبو قيسٍ مولى عمرو بن العاص، ذكره الدارقطني فيمن صحت روايتهم عن الثقات، وكان أحد فقهاء الموالي([4])، عَمرو بنُ العاص بن وائل بن هاشم بْن سَعِيد بْن سهم بْن عَمْرو بْن هصيص بْن كَعْب بْن لؤي القرشي السهمي، صحابي مشهور([5])).

درجة الحديث:

إسناد الحديث عند ابن عساكر فيه محمد بن سليمان الجوهري وهو مُتَكَلَّم فيه.

وبهذه الكتب كان النبي ﷺ قد أبلغ دعوته إلى أكثر ملوك الأرض، فمنهم من آمن به ومنهم من كفر، ولكن شغل فكره هؤلاء الكافرين، وعرف لديهم باسمه ودينه.

**وكان ﷺ يغشى مخالفيه في دورهم.**

٣٣= رَوَى البُخَارِي بِسَنَدِهِ عَن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: بينما نحن في المسجد إذ خرج علينا رسول الله ﷺ، فقال: «انطلقوا إلى يهود» فخرجنا معه حتى جئنا بيت المدراس، فقام النبي ﷺ فناداهم: «يا معشر يهود، أسلموا تسلموا» فقالوا: قد بلغت يا أبا القاسم، فقال: «ذلك أريد» ثم قالها الثانية، فقالوا: قد بلغت يا أبا القاسم، ثم قال الثالثة، فقال: «اعلموا أن الأرض لله ورسوله، وإني أريد أن أجليكم، فمن وجد منكم بماله شيئا فليبعه، وإلا فاعلموا أنما الأرض لله ورسوله» ([6]).

---

١) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٩/ ٢٩،
٢) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ١٨/ ٤٧٨،والتعديل والتجريح للباجي ٢/ ٩٢٢.
٣) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٣٤/ ٨٧، وتقريب التهذيب ١/ ٦٥٨.
٤) التَّكْميل في الجَرْح والتَّعْدِيل لابن كثير ٣/ ٣٨٦،وكتاب ذكر أسماء التابعين ومن بعدهم ممن صحت روايته عن الثقات للدارقطني ١/ ٤٣١، وتهذيب الكمال ٣٤/ ٢٠٤.
٥) الاستيعاب في معرفة الأصحاب ٣/ ١١٨٤،وأسد الغابة في معرفة الصحابة ٤/ ٢٣٢
٦) أخرجه البخاري في كتابه الجامع الصحيح كتاب الإكراه في باب في بيع المكره ونحوه ٩/ ٢٠، ومسلم في كتابه الجامع الصحيح كتاب الجهاد والسير في باب إجلاء اليهود من الحجاز ٣/ ١٣٨٧.

٣٤= ورَوَى البُخَارِي بِسَنَدِهِ عَن أنس رضي الله عنه، قال: كان غلام يهودي يخدم النبي ﷺ، فمرض، فأتاه النبي ﷺ يعوده، فقعد عند رأسه، فقال له: «أسلم»، فنظر إلى أبيه وهو عنده فقال له: أطع أبا القاسم ﷺ، فأسلم، فخرج النبي ﷺ وهو يقول: «الحمد لله الذي أنقذه من النار»(١).

٣٥= وقَالَ ابنُ أَبِي شَيبَةَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عِيسَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ شَابٌّ يَهُودِيٌّ يَخْدُمُ النَّبِيَّ ﷺ فَمَرِضَ، فَأَتَاهُ النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُهُ فَقَالَ: «أَفَتَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟» قَالَ: فَجَعَلَ يَنْظُرُ إِلَى أَبِيهِ فَقَالَ: قُلْ كَمَا يَقُولُ لَكَ مُحَمَّدٌ قَالَ: ثُمَّ مَاتَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «صَلُّوا عَلَى صَاحِبِكُمْ»(٢).

**دراسة السند باختصار:** (شَرِيكٌ بْنُ عَبد اللَّهِ بْن أَبي شَرِيك النخعي، أَبُو عَبْد اللَّهِ الكوفي القاضي، قال العجلي: كوفي، ثقة (٣)،عبدُ اللهِ بنُ عيسى بن عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري أبو محمد الكوفي، عن يحيى بن معين أنه قال: عبد الله بن عيسى ثقة (٤)،عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جُبَيْرٍ هو عبد الله" بن جبر (حدث فيه تصحيف) بن عتيك الأنصاري المدني، قال ابن حجر في التهذيب: وأما عبد الله بن جبر فلم يذكر المزي من خبره شيئا وذكره ابن مندة في الصحابة برواية جعفر بن عون وليس فيها دلالة على صحبته ولم أر له مع ذلك ذكرا عند أحد ممن صنف في الرجال وفي ذلك إشارة إلى أن الرواية لغيره فيترجح رواية مالك وله ذكر في ترجمة عبد بن عبد الله بن جبر بن عتيك، وهناك في كتب في كتب الرجال من اسمه عبد الله بن جبير صحابي، وكذا هناك التابعي لكن بعد التحقق تبين لي

١) أخرجه البخاري في كتابه الجامع الصحيح كتاب الجنائز في باب إذا أسلم الصبي فمات هل يصلى عليه ٢/ ٩٤، وصحيح ابن حبان في كتاب الرقائق باب خبر ثان يصرح بصحة ما ذكرناه قبل ١١/ ٢٤٢.
٢) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه كتاب الجنائز باب في الكافر والصبي يتشهد مرة ثم يموت ٣٥/٣.
٣) تهذيب الكمال ١٢/ ٤٦٣، وتاريخ بغداد للخطيب ١٠/ ٣٨٤، وتاريخ الثقات ١/ ٢١٧
٤) كمال تهذيب الكمال لمغلطاي ٨/ ١١٠، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٥/ ١٢٦.

أنه ليس عبد الله بن جبير إنما اسم جبر قد صحف إلى (جبير) ([1])،أَنَسٌ بْنُ مَالِكٍ صحابي([2])).

درجة الحديث:

الحديث عند ابن أبي شيبة سنده فيه عبد الله بن جبر مجهول الحال. ومجهول الحال مختلف في قبول حديثه، وقد فَصَّلتُ القول في جهالة الحال في بحث مستقل.

هذه كلمات تتألق وتتلألأ في سماء التسامح والعدل نقدمها اليوم في وقت تكال فيه التهم للإسلام بأنه دين التطرف والإرهاب وسفك الدماء، في الوقت الذى نشهد فيه من صور الوحشية والبربرية ضد المسلمين في كثير من بقاع الأرض ما يندى له جبين الحقيقة خجلاً وحياءً.

بعد كل هذا هل يمكن ان يقال ان الاسلام دين ارهاب وتشدد.

١) تهذيب الكمال ١٤/ ٣٥٧، وتهذيب التهذيب لابن حجر ٥/ ١٦٧، والكاشف ١/ ٥٤٢
٢) الاستيعاب في معرفة الأصحاب ١/ ١٠٩، والإصابة في تمييز الصحابة ١/ ٢٧٥.

## المبحث الثالث: موالاة غير المسلمين ومعناها

### المطلب الأول: بين البر والقسط، والنهي عن المودة والموالاة

لعل سؤالا يجول في بعض الخواطر، أو يتردد على بعض الألسنة، وهو:

كيف يتحقق البر والمودة وحسن العشرة مع غير المسلمين، والقرآن نفسه ينهى عن موادة الكفار واتخاذهم أولياء وحلفاء في مثل قوله: "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللهَ لاَ يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ * فَتَرَىٰ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ يُسَارِعُونَ فِيهِمْ يَقُولُونَ نَخْشَىٰ أَن تُصِيبَنَا دَائِرَةٌ" (المائدة الآيات:٥٢،٥١).

والجواب: إن هذه الآيات ليست على إطلاقها، ولا تشمل كل يهودي أو نصراني أو كافر. ولو فهمت هكذا لناقضت الآيات والنصوص الأخرى، التي شرعت موادة أهل الخير والمعروف من أي دين كانوا، والتي أباحت مصاهرة أهل الكتاب، واتخاذ زوجة كتابية مع قوله تعالى في الزوجية وآثارها: "وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً" (الروم الآية:٢١). وقال تعالى في النصارى: "وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُم مَّوَدَّةً لِّلَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَىٰ" (المائدة الآية: ٨٢).

إنما جاءت تلك الآيات في قوم معادين للإسلام، محاربين للمسلمين، ونزلت في عدم موالاة مشركي قريش قبل فتح مكة الذين كانوا على حرب دائمة مع الرسول ﷺ والمسلمين وفي هذه الحالة فلا يحل للمسلم حينذاك مناصرتهم ومظاهرتهم - وهو معنى الموالاة- واتخاذهم بطانة يفضي إليهم بالأسرار، وحلفاء يتقرب إليهم على حساب جماعته وملته؛ وقد وضحت ذلك آيات أخر كقوله تعالى: "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تَتَّخِذُوا بِطَانَةً مِّن دُونِكُمْ لاَ يَأْلُونَكُمْ خَبَالاً وَدُّوا مَا عَنِتُّمْ قَدْ بَدَتِ الْبَغْضَاءُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ وَمَا تُخْفِي صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ الآيَاتِ إِن كُنتُمْ تَعْقِلُونَ * هَا أَنتُمْ أُولاءِ تُحِبُّونَهُمْ وَلاَ يُحِبُّونَكُمْ وَتُؤْمِنُونَ بِالْكِتَابِ كُلِّهِ وَإِذَا لَقُوكُمْ قَالُوا آمَنَّا وَإِذَا خَلَوْا عَضُّوا عَلَيْكُمُ الأَنَامِلَ مِنَ الْغَيْظِ قُلْ مُوتُوا بِغَيْظِكُمْ إِنَّ اللهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ" (آل عمران الآيات: ١١٩،١١٨).

فهذه الآيات تبين لنا صفات هؤلاء، وأنهم يكنون العداوة والكراهية للمسلمين في قلوبهم، وقد فاضت آثارها على ألسنتهم.

وقال تعالى: "لاَ تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ" (المجادلة الآية: ٢٢). ومحادَّة الله ورسوله ليست مجرد الكفر، وإنما هي مناصبة العداء للإسلام والمسلمين.

وقال تعالى: "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِمْ بِالْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُم مِّنَ الْحَقِّ يُخْرِجُونَ الرَّسُولَ وَإِيَّاكُمْ أَن تُؤْمِنُوا بِاللهِ رَبِّكُمْ" (الممتحنة الآية:١).

فهذه الآية نزلت في موالاة مشركي مكة الذي حاربوا الله ورسوله، وأخرجوا المسلمين من ديارهم بغير حق إلى أن يقولوا: ربنا الله. فمثل هؤلاء هم الذين لا تجوز موالاتهم بحال. ومع هذا فالقرآن لم يقطع الرجاء في مصافاة هؤلاء، ولم يعلن اليأس البات منهم، بل أطمع المؤمنين في تغير الأحوال وصفاء النفوس، فقال في السورة نفسها بعد آيات: "عَسَى اللهُ أَن يَجْعَلَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ الَّذِينَ عَادَيْتُم مِّنْهُم مَّوَدَّةً وَاللهُ قَدِيرٌ وَاللهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ" (الممتحنة الآية:٧).

وهذا التنبيه من القرآن الكريم كفيل أن يكفكف من حدة الخصومة وصرامة العداوة.

وتتأكد حرمة الموالاة للأعداء إذا كانوا أقوياء، يرجون ويخشون، فيسعى إلى موالاتهم المنافقون ومرضى القلوب، يتخذون عندهم يدا، يرجون أن تنفعهم غدا. كما قال تعالى: " فَتَرَى الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ يُسَارِعُونَ فِيهِمْ يَقُولُونَ نَخْشَى أَن تُصِيبَنَا دَائِرَةٌ فَعَسَى اللهُ أَن يَأْتِيَ بِالْفَتْحِ أَوْ أَمْرٍ مِّنْ عِنْدِهِ فَيُصْبِحُوا عَلَى مَا أَسَرُّوا فِي أَنْفُسِهِمْ نَادِمِينَ" (المائدة الآية: ٥٢). "بَشِّرِ الْمُنَافِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا * الَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِن دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَيَبْتَغُونَ عِنْدَهُمُ الْعِزَّةَ فَإِنَّ الْعِزَّةَ لله جَمِيعًا" (النساء الآيات: ١٣٨،١٣٩).

**المطلب الثاني: استعانة المسلم بغير المسلم**

ولا بأس أن يستعين المسلمون - حكاما ورعية- بغير المسلمين في الأمور الفنية التي لا تتصل بالدين من طب وصناعة وزراعة وغيرها، وإن كان الأجدر بالمسلمين أن يكتفوا في كل ذلك اكتفاء ذاتيا.

- وفي السيرة النبوية أن رسول الله ﷺ استأجر عبد الله بن أريقط - وهو مشرك- ليكون دليلا له في الهجرة.

ومما ورد في ذلك:

٣٦= رَوَى البُخَارِي بِسَنَدِهِ عَن عائشةَ: فبينمَا نحنُ يوما جلوسٌ في بيتِ أبي بكر في نحرِ الظهيرةِ، قال قائلٌ لأبي بكر: هذا رسولُ الله ﷺ مُتقنِّعا، في ساعة لم يكن يأتينا فيها، فقالَ أبو بكر: فداءً له أبي وأمي، واللهِ ما جاء به في هذه الساعةِ إلا أمرٌ، قالت: فجاءَ رسولُ الله ﷺ فاستأذنَ، فأُذن له فدخلَ، فقال النبيُّ ﷺ لأبي بكر: «أخرِج من عندكَ». فقال أبو بكر: إنما هم أهلك، بأبي أنت يا رسولَ الله، قال: «فإني قد أذن لي في الخُروج» فقال أبو بكر: الصحابةُ بأبي أنت يا رسول الله؟ قال رسول الله ﷺ: «نعم» قال أبو بكر: فخذ - بأبي أنت يا رسولَ الله - إحدى راحلتي هاتين، قال رسولُ الله ﷺ: «بالثَّمن». قالت عائشةُ: فجهزناهُما أحثَّ الجهازِ، وصنعنا لهما سَفرة في جرابٍ، فقطعت أسماء بنت أبي بكر قطعةً من نطاقِها، فربطت به على فم الجِراب، فبذلك سُميت ذات النطاقين قالت: ثم لحقَ رسولَ الله ﷺ وأبو بكر بغار في جبل ثورٍ، فكَمنا(١) فيه ثلاث ليالٍ، يبيت عندهما عبد الله بن أبي بكر، وهو غلامٌ شابٌ، ثَقف(٢) لقن(٣)، فيدلج(٤) من عندهما بسحر(٥)، فيصبِح مع قريش بمكة كبائت(٦)، فلا يسمعُ أمرا، يكتادان به إلا وعاه، حتى يأتيهما بخبر ذلك حين يختلط الظلامُ، ويرعى

١) اختفيا في الغار، وكمن الشيء يكمُن كُموناً إذا اختفى في مكمن لا يُفْطَن لها (لإبانة في اللغة العربية ١٥٠/٤).
٢) حاذقًا: خفيفًا، وفي الإبانة: أي سريع الفهم (لإبانة في اللغة العربية ٢٢٥/٤).
٣) ذكى، ولقِنَ الرجلُ الشيءَ يلقَنه لَقَناً، إذا فهمه. ولقّنتُه تلقيناً، إذا فهّمته. وَغُلَام لَقِنٌ: سريع الْفَهم (جمهرة اللغة ٩٧٥/٢).
٤) الإدلاج: هو السير أول الليل، قال ابن منظور: وأَدْلَجُوا: سَارُوا مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ. (لسان العرب ٢/ ٢٧٢) والمراد هنا إنه يسير من عندهما وقت السحر.
٥) السحر: هو قبيل الصبح، قال الرازي: وَ(السَّحَرُ) قُبَيْلَ الصُّبْحِ تَقُولُ: لَقِيتُهُ سَحَرًا إِذَا أَرَدْتَ بِهِ سَحَرَ لَيْلَتِكَ (مختار الصحاح ١٤٣/١).
٦) أي كأنه نائم في مكة، قال الحموي: بَاتَ يَبِيتُ بَيْتُوتَةً وَمَبِيتًا وَمَبَاتًا فَهُوَ بَائِتٌ وَتَأْتِي نَادِرًا بِمَعْنَى نَامَ لَيْلًا وَفِي الْأَعَمِّ الْأَغْلَبِ بِمَعْنَى فَعَلَ ذَلِكَ الْفِعْلَ بِاللَّيْلِ كَمَا اخْتَصَّ الْفِعْلُ فِي ظَلَّ بِالنَّهَارِ فَإِذَا قُلْتَ بَاتَ يَفْعَلُ كَذَا فَمَعْنَاهُ فَعَلَهُ بِاللَّيْلِ وَلَا يَكُونُ إلَّا مَعَ سَهَرِ اللَّيْلِ (المصباح المنير في غريب الشرح الكبير ٦٧/١).

عليهما عامر بن فهيرة، مولى أبي بكر منحة(١) من غنمٍ، فيريحها (٢)عليهما حين تذهب ساعة من العشاء، فيبيتان في رسل، وهو لبن منحتهما ورضيفهما(٣)، حتى ينعقَ(٤) بها عامر بن فهيرة بغلسٍ(٥)، يفعل ذلك في كل ليلة من تلك الليالي الثلاث، واستأجر رسولُ الله ﷺ وأبو بكر رجلا من بني الديل، وهو من بني عبد بن عدي، هاديا خِريتا، والخِرِّيت الماهر بالهداية، قد غمس حلفا في آل العاص بن وائل السهمي، وهو على دين كفارِ قريشٍ، فأمناه فدفعا إليه راحلتيهما، وواعداهُ غارَ ثورٍ بعد ثلاثِ ليالٍ، براحلتَيهِما صُبح ثلاثٍ، وانطلقَ معهما عامرُ بنُ فهيرة، والدليل، فأخذَ بهم طريقَ السواحلِ (٦).

- قال ابنُ القيم: في استئجار النبي ﷺ عبد الله بن أريقط الدؤلي هاديا في وقت الهجرة وهو كافر دليل على جواز الرجوع إلى الكافر في الطب والكحل والأدوية والكتابة والحساب والعيوب ونحوها ما لم يكن ولاية تتضمن عدالة ولا يلزم من مجرد كونه كافرا أن لا يوثق به في شيء أصلا فإنه لا شيء أخطر من الدلالة في الطريق ولا سيما في مثل طريق الهجرة. (٧).

وأكثر من هذا أنهم جوزوا لإمام المسلمين أن يستعين بغير المسلمين - بخاصة أهل الكتاب- في الشؤون الحربية، وأن يسهم لهم من الغنائم كالمسلمين – وقد سبق الحديث عن ذلك في المطلب الثامن من المبحث الثاني.

---

١) عطية،قال ابن السكيت: منحه، إذا أعطاه. واصله من المنحة. وهي العارية. وهو أن يمنح الرجل الرجل الناقة أو الشاة، لينتفع بلبنها.(كتاب الألفاظ (أقدم معجم في المعاني) ٣٨٢/١).

٢) المراح: هو ما تأوي إليه الإبل والغنم بالليل، قال ابن الأثير: الْمُرَاحُ بِالضَّمِّ: المَوضِع الَّذِي تَرُوحُ إِلَيْهِ الماشيةُ: أَيْ تَأْوِي إِلَيْهِ لَيْلًا. وَأَمَّا بِالْفَتْحِ فَهُوَ المَوضِع الَّذِي يَرُوح إِلَيْهِ الْقَوْمُ أَوْ يَرُوحُونَ مِنْهُ (النهاية في غريب الحديث والأثر ٢٧٣/٢).

٣) اللبن الذي رضفت فيه الحجارة المحماة بالنار لينعقد ويثخن وتزول رخاوته، وقال ابن منظور: الرَّضِيفُ اللَّبَنُ المَرْضُوفُ، وَهُوَ الَّذِي طُرِحَ فِيهِ الْحِجَارَةُ المُحْماةُ لِيذْهب وخَمُه. (لسان العرب ١٢١/٩).

٤) النعق: صوت الراعي بغنمه. قال الزمخشري: النعق: دُعَاء الْغنم بلحن تزجر بِهِ. (الفائق في غريب الحديث والأثر للزمخشري ٣/ ٣٢٦).

٥) الغلس: ظلمة آخر الليل. قال الميورقي الحَمِيدي: الْغَلَس ظلام اخر اللَّيْل. (تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم ٢٠٥/١).

٦) أخرجه البخاري في كتاب مناقب الأنصار باب هجرة النبي ٥٨/٥، والبيهقي في دلائل النبوة باب خروج النبي ﷺ ٢ /٤٧٤.

٧) بدائع الفوائد لابن القيم ٣ / ٢٠٨.

وروى أنه ﷺ استعان بناس من اليهود في حربه فأسهم لهم.

٣٧= قَالَ أَبُو دَاوُدَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ «اسْتَعَانَ بِنَاسٍ مِنَ الْيَهُودِ فِي حَرْبِهِ فَأَسْهَمَ لَهُمْ» (١).

**دراسة السند باختصار:** (سَعِيدٌ بْنُ مَنْصُورِ بن شعبة الخراساني أبو عثمان المروزي ويقال الطالقاني، قَالَ الرَّازِيّ سَأَلت أبي عَن سعيد بن مَنْصُور فَقَالَ ثِقَة (٢)، سُفْيَانُ بن سعيد بن مسروق الثوري أبو عبد الله الكوفي، قال شعبة وابن عيينة وأبو عاصم وابن معين وغير واحد من العلماء سفيان أمير المؤمنين في الحديث وقال ابن المبارك كتبت عن ألف ومائة شيخ ما كتبت عن أفضل من سفيان (٣)،يَزِيدٌ بْنُ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ الأَزْدِيُّ، الشَّامِيُّ، الدِّمشقيُّ، أصلُه من البصرة، قال سُفيان بن عُيينة: هو ثقة، عاقل، حافظٌ، وقال العجلي: شامي، تابعي، ثقة (٤)،الزُّهْرِيُّ هو محمّد بن مسلم بن عبد الله بن شهاب أبو بكر الزّهري، ثقة(٥)).

درجة الحديث:

الحديث عند أبي داود مرسل ورجاله ثقات.

- قَالَ فِي الْبَحْرِ: وَتَجُوزُ الِاسْتِعَانَةُ بِالْمُنَافِقِ إجْمَاعًا لِاسْتِعَانَتِهِ - ﷺ - بِابْنِ أُبَيٍّ وَأَصْحَابِهِ. وَتَجُوزُ الِاسْتِعَانَةُ بِالْفُسَّاقِ عَلَى الْكُفَّارِ إجْمَاعًا وَعَلَى الْبُغَاةِ عِنْدَنَا لِاسْتِعَانَةِ عَلِيٍّ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - بِالْأَشْعَثِ، انْتَهَى. وَقَدْ رُوِيَ عَنْ الشَّافِعِيِّ الْمَنْعُ مِنْ الِاسْتِعَانَةِ بِالْكُفَّارِ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، لِأَنَّ فِي ذَلِكَ جَعْلُ سَبِيلٍ لِلْكَافِرِ عَلَى الْمُسْلِمِ، وَقَدْ قَالَ تَعَالَى: {وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلا} [النساء: ١٤١] وَأُجِيبَ بِأَنَّ السَّبِيلَ وَهُوَ الْيَدُ، وَهِيَ لِلْإِمَامِ الَّذِي اسْتَعَانَ بِالْكَافِرِ، وَشَرَطَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ وَمِنْهُمْ الْهَادَوِيَّةُ أَنَّهَا لَا تَجُوزُ الِاسْتِعَانَةُ بِالْكُفَّارِ وَالْفُسَّاقِ إلَّا حَيْثُ مَعَ الْإِمَامِ جَمَاعَةٌ مِنْ الْمُسْلِمِينَ يَسْتَقِلُّ بِهِمْ فِي إمْضَاءِ الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ عَلَى الَّذِينَ اسْتَعَانَ بِهِمْ لِيَكُونُوا مَغْلُوبِينَ لَا غَالِبِينَ (٦).

---

١) أخرجه أبو داود في المراسيل باب في الجهاد ١/ ٢٢٤.
٢) تهذيب التهذيب ٤/ ٨٩، والتعديل والتجريح للباجي ٣/ ١٠٨٧.
٣) تهذيب التهذيب ٤ / ١١١.
٤) التَّكْميل في الجَرْح والتَّعْدِيل لابن كثير ٢/ ٣٨٣، وتاريخ الثقات للعجلي ١/ ٤٨٣.
٥) تذكرة الحفاظ وتبصرة الأيقاظ ابن المِبْرَد الحنبلي ١/ ٢٣٧، وتاريخ الثقات ١ / ٤١٢
٦) نيل الأوطار للشوكاني ٧/ ٢٦٤.

صفوان بن أمية خرج مع النبي ﷺ في غزوة حنين وكان لا يزال على شركه.

٣٨= روى مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ نِسَاءً كُنَّ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُسْلِمْنَ بِأَرْضِهِنَّ، وَهُنَّ غَيْرُ مُهَاجِرَاتٍ، وَأَزْوَاجُهُنَّ حِينَ أَسْلَمْنَ كُفَّارٌ. مِنْهُنَّ بِنْتُ الْوَلِيدِ بْنِ الْمُغِيرَةِ. وَكَانَتْ تَحْتَ صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ. فَأَسْلَمَتْ يَوْمَ الْفَتْحِ. وَهَرَبَ زَوْجُهَا صَفْوَانُ بْنُ أُمَيَّةَ مِنَ الْإِسْلَامِ. فَبَعَثَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ابْنَ عَمِّهِ وَهْبَ بْنَ عُمَيْرٍ. بِرِدَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. أَمَانًا لِصَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ. وَدَعَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْإِسْلَامِ. وَأَنْ يَقْدَمَ عَلَيْهِ. فَإِنْ رَضِيَ أَمْرًا قَبِلَهُ. وَإِلَّا سَيَّرَهُ شَهْرَيْنِ ، فَلَمَّا قَدِمَ صَفْوَانُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِرِدَائِهِ، نَادَاهُ عَلَى رُءُوسِ النَّاسِ ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِنَّ هَذَا وَهْبَ بْنَ عُمَيْرٍ جَاءَنِي بِرِدَائِكَ. وَزَعَمَ أَنَّكَ دَعَوْتَنِي إِلَى الْقُدُومِ عَلَيْكَ. فَإِنْ رَضِيتُ أَمْرًا قَبِلْتُهُ ، وَإِلَّا سَيَّرْتَنِي شَهْرَيْنِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «انْزِلْ أَبَا وَهْبٍ» فَقَالَ: لَا وَاللَّهِ. لَا أَنْزِلُ حَتَّى تُبَيِّنَ لِي. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَلْ لَكَ تَسِيرُ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ» فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قِبَلَ هَوَازِنَ بِحُنَيْنٍ. فَأَرْسَلَ إِلَى صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ يَسْتَعِيرُهُ أَدَاةً وَسِلَاحًا عِنْدَهُ. فَقَالَ صَفْوَانُ: أَطَوْعًا أَمْ كَرْهًا؟ فَقَالَ: «بَلْ طَوْعًا» ، فَأَعَارَهُ الْأَدَاةَ وَالسِّلَاحَ الَّذِي عِنْدَهُ. ثُمَّ خَرَجَ صَفْوَانُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ كَافِرٌ فَشَهِدَ حُنَيْنًا وَالطَّائِفَ ، وَهُوَ كَافِرٌ، وَامْرَأَتُهُ مُسْلِمَةٌ، وَلَمْ يُفَرِّقْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَهُ وَبَيْنَ امْرَأَتِهِ حَتَّى أَسْلَمَ صَفْوَانُ. وَاسْتَقَرَّتْ عِنْدَهُ امْرَأَتُهُ بِذَلِكَ النِّكَاحِ "([1]).

**دراسة السند باختصار:** (مَالِكٌ بنُ أبى عامر بن عمرو بن الحارث الاصبحي، قال ابن مَنْجُويَه: كَانَ أول من انتقى الرِّجَال من الْفُقَهَاء بِالْمَدِينَةِ وَأعْرض عَمَّن لَيْسَ ثِقَة فِي الحَدِيث([2])، ابْنُ شِهَابٍ هو محمّد بن مسلم بن عبد الله بن شهاب أبو بكر الزّهري، ثقة.([3])).

درجة الحديث:

إسناد الحديث عند الإمام مالك مرسل ورجاله ثقات.

---

١) أخرجه الإمام مالك في الموطأ كتاب النكاح باب نكاح المشرك إذا أسلمت زوجته قبله ٢/٥٤٣.

٢) مشاهير علماء الأمصار لأبي حاتم البستي ١/ ٢٢٣، و رجال صحيح مسلم لابن منجويه ٢/ ٢٢٠.

٣) تذكرة الحفاظ وتبصرة الأيقاظ ابن المِبْرَد الحنبلي ١/ ٢٣٧، وتاريخ الثقات ١ / ٤١٢.

ويشترط أن يكون من يستعان به حسن الرأي في المسلمين، فإن كان غير مأمون عليهم لم تجز الاستعانة به؛ لأننا إذا منعنا الاستعانة بمن لا يؤمن من المسلمين مثل المخذل والمرجف فالكافر أولى.

٣٩= روى مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ كَانَ بَيْنَ إِسْلَامِ صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ وَبَيْنَ إِسْلَامِ امْرَأَتِهِ نَحْوٌ مِنْ شَهْرٍ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ وَلَمْ يَبْلُغْنَا أَنَّ امْرَأَةً هَاجَرَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وزجها كَافِرٌ وَمُقِيمٌ بِدَارِ الْكُفْرِ إِلَّا فَرَّقَتْ هِجْرَتُهَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ زَوْجِهَا إِلَّا أَنْ يَقْدَمَ مُهَاجِرًا قَبْلَ أَنْ تَنْقَضِيَ عِدَّتُهَا هَذَا الْحَدِيثُ لَا أَعْلَمُهُ يَتَّصِلُ مِنْ وَجْهٍ صَحِيحٍ وَهُوَ حَدِيثٌ مَشْهُورٌ مَعْلُومٌ عِنْدَ أَهْلِ السِّيَرِ وَابْنُ شِهَابٍ إِمَامُ أَهْلِ السِّيَرِ وَعَالِمُهُمْ وَكَذَلِكَ الشَّعْبِيُّ وَشُهْرَةُ هذا لحديث أَقْوَى مِنْ إِسْنَادِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ (١).

**دراسة السند باختصار:** ((مَالِكٌ بنُ أبى عامر بن عمرو بن الحارث الاصبحي، قال ابن مَنْجُويَه: كَانَ أول من انتقى الرِّجَال من الْفُقَهَاء بِالْمَدِينَةِ وَأعْرض عَمَّن لَيْسَ ثِقَة فِي الحَدِيث(٢)، ابْنُ شِهَابٍ هو محمّدٌ بنُ مسلم بن عبد الله بن شهاب أبو بكر الزّهري، ثقة.(٣)).

درجة الحديث:

الحديث عند الإمام مالك مرسل ورجاله ثقات.

ويجوز للمسلم أن يهدي إلى غير المسلم، وأن يقبل الهدية منه، ويكافئ عليها، كما

- ثبت أن النبي ﷺ أهدى إليه الملوك فقبل منهم. وكانوا غير مسلمين كما مر في رد المقوس على كتاب النبي ﷺ وأنه بعث له بهدايا فقبلها النبي ﷺ.

- وعن أم سلمة زوج النبي ﷺ أنه قال لها: "إني قد أهديت إلى النجاشي حلة وأواقي من حرير"

٤٠= قَالَ الإِمَامُ أَحمَدُ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُسْلِمُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ أُمِّهِ عَنْ أُمِّ كُلْثُومٍ [قَالَ عَبْدُ اللهِ:] قَالَ أَبِي: وحَدَّثَنَاهُ حُسَيْنُ

١) التمهيد لابن عبد البر الحديث الثالث والخمسون ١٢ /١٩.
٢) مشاهير علماء الأمصار لأبي حاتم البستي ١/ ٢٢٣، و رجال صحيح مسلم لابن منجويه ٢/ ٢٢٠.
٣) تذكرة الحفاظ وتبصرة الأيقاظ ابن المِبْرَد الحنبلي ١/ ٢٣٧، وتاريخ الثقات ١ / ٤١٢.

بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ، فَذَكَرَهُ وَقَالَ: عَنْ أُمِّهِ أُمِّ كُلْثُومٍ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ قَالَتْ: لَمَّا تَزَوَّجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أُمَّ سَلَمَةَ قَالَ لَهَا: " إِنِّي قَدْ أَهْدَيْتُ إِلَى النَّجَاشِيِّ حُلَّةً وَأَوَاقِيَّ مِنْ مِسْكٍ، وَلَا أَرَى النَّجَاشِيَّ إِلَّا قَدْ مَاتَ، وَلَا أَرَى إِلَّا هَدِيَّتِي مَرْدُودَةً عَلَيَّ، فَإِنْ رُدَّتْ عَلَيَّ فَهِيَ لَكِ "، قَالَ: وَكَانَ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَرُدَّتْ عَلَيْهِ هَدِيَّتُهُ، فَأَعْطَى كُلَّ امْرَأَةٍ مِنْ نِسَائِهِ أُوقِيَّةَ مِسْكٍ، وَأَعْطَى أُمَّ سَلَمَةَ بَقِيَّةَ الْمِسْكِ وَالْحُلَّةَ ([1]).

**دراسة السند باختصار.** الطريق الأول: (يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ بن وادي، ويقال زاذان بن ثابت السلمي مولاهم أبو خالد الواسطي أحد الاعلام الحفاظ المشاهير، من حفاظ الحديث الثقات([2])، مُسْلِمٌ بْنُ خَالِدٍ بن فروة ويقال بن المخزومي مولاهم أبو خالد الزنجي المكي الفقيه، قال الذهبي: وثق وضعفه أبو داود لكثرة غلطه ([3])،مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ بن أَبي عياش القرشي لأسدي المطرفي، قال أحمد بن حنبل: عليكم بمغازي موسى بن عقبة فإنه ثقة ([4])،أُمُّ موسى بن عقبة مجهولة الحال،أُمُّ كُلْثُومٍ بِنْتُ أَبِي سَلَمَةَ بن عبد الأسد المخزومية، ربيبة رسول الله ﷺ أمها أم سلمة ([5]).

الطريق الثاني: حُسَيْنٌ بْنُ مُحَمَّدٍ بنِ بَهْرَامَ المَرُّوْذِيُّ المُؤَدِّبُ أَبُو أَحْمَدَ نَزِيْلُ بَغْدَاد، قال الذهبي: الإمام الحَافِظُ الثِّقَةُ ([6])،مُسْلِمٌ بْنُ خَالِدٍ سبق في الطريق الأول،مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ سبق في الطريق الأول،أُمُّهُ سبقت في الطريق الأول،أُمُّ كُلْثُومٍ بِنْتُ أَبِي سَلَمَةَ سبقت في الطريق الأول.

درجة الحديث:

الحديث عند الإمام أحمد سنده فيه مُسْلِمُ بْنُ خَالِدٍ، قال الذهبي: وثق وضعفه أبو داود لكثرة غلطه.

---

١) مسند الإمام أحمد ٤٥ / ٢٤٦ ط الرسالة.
٢) تهذيب التهذيب ١١/ ٣٦٦، والأعلام للزركلي ٨/ ١٩٠.
٣) تهذيب التهذيب ١٠/ ١٢٨، ونزهة الألباب في الألقاب ٢/ ٢٩٥، والكاشف للذهبي ٢/ ٢٥٨
٤) تهذيب الكمال للمزي ٢٩/ ١١٥، وتذكرة الحفاظ ١/ ١١٢.
٥) أسد الغابة في معرفة الصحابة لابن الأثير ٧/ ٣٧٥،والإصابة في تمييز الصحابة ٨/ ٤٦١
٦) سير أعلام النبلاء للذهبي ٨/٣٤٥.

فالإسلام يحترم الإنسان من حيث كونه إنسان فكيف إذا كان من أهل الكتاب؟ وكيف إذا كان معاهدا أو ذميا؟.

ومرت جنازة على رسول الله ﷺ فقام لها واقفا.

٤١= رَوَى البُخَارِي بِسَنَدِهِ عَن عبد الرحمن بن أبي ليلى، قال: كان سهل بن حنيف، وقيس بن سعد قاعدين بالقادسية، فمروا عليهما بجنازة، فقاما، فقيل لهما إنها من أهل الأرض أي من أهل الذمة، فقالا: إن النبي ﷺ مرت به جنازة فقام، فقيل له: إنها جنازة يهودي، فقال: «أليست نفسا» (١).

- قال ابن حجر: وَمُقْتَضَى التَّعْلِيلِ بِقَوْلِهِ أَلَيْسَتْ نَفْسًا أَنَّ ذَلِكَ يُسْتَحَبُّ لِكُلِّ جِنَازَةٍ وَإِنَّمَا اقْتَصَرَ فِي التَّرْجَمَةِ عَلَى الْيَهُودِيِّ وُقُوفًا مَعَ لَفْظِ الْحَدِيثِ وَقَدِ اخْتَلَفَ أَهْلُ الْعِلْمِ فِي أَصْلِ الْمَسْأَلَةِ فَذَهَبَ الشَّافِعِيُّ إِلَى أَنَّهُ غَيْرُ وَاجِبٍ فَقَالَ هَذَا إِمَّا أَنْ يَكُونَ مَنْسُوخًا أَوْ يَكُونَ قَامَ لِعِلَّةٍ وَأَيُّهُمَا كَانَ فَقَدْ ثَبَتَ أَنَّهُ تَرَكَهُ بَعْدَ فِعْلِهِ وَالْحُجَّةُ فِي الْآخِرِ مِنْ أَمْرِهِ وَالْقُعُودُ أَحَبُّ إِلَيَّ انْتَهَى وَأَشَارَ بِالتَّرْكِ إِلَى حَدِيثِ عَلِيٍّ أَنَّهُ ﷺ قَامَ لِلْجِنَازَةِ ثُمَّ قَعَدَ أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ قَالَ الْبَيْضَاوِيُّ يَحْتَمِلُ قَوْلَ عَلِيٍّ ثُمَّ قَعَدَ أَيْ بَعْدَ أَنْ جَاوَزَتْهُ وَبَعُدَتْ عَنْهُ وَيَحْتَمِلُ أَنْ يُرِيدَ كَانَ يَقُومُ فِي وَقْتٍ ثُمَّ تَرَكَ الْقِيَامَ أَصْلًا وَعَلَى هَذَا يَكُونُ فِعْلُهُ الْأَخِيرُ قَرِينَةً فِي أَنَّ الْمُرَادَ بِالْأَمْرِ الْوَارِدِ فِي ذَلِكَ النَّدْبُ وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ نَسْخًا لِلْوُجُوبِ الْمُسْتَفَادِ مِنْ ظَاهِرِ الْأَمْرِ وَالْأَوَّلُ أَرْجَحُ لِأَنَّ احْتِمَالَ الْمَجَازِ يَعْنِي فِي الْأَمْرِ أَوْلَى مِنْ دَعْوَى النَّسْخِ انْتَهَى وَالِاحْتِمَالُ الْأَوَّلُ يَدْفَعُهُ مَا رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ مِنْ حَدِيثِ عَلِيٍّ أَنَّهُ أَشَارَ إِلَى قَوْمٍ قَامُوا أَنْ يَجْلِسُوا ثُمَّ حَدَّثَهُمُ الْحَدِيثَ وَمِنْ ثَمَّ قَالَ بِكَرَاهَةِ الْقِيَامِ جَمَاعَةٌ مِنْهُمْ سُلَيْمٌ الرَّازِيُّ وَغَيْرُهُ مِنَ الشَّافِعِيَّةِ وَقَالَ بن حَزْمٍ قُعُودُهُ ﷺ بَعْدَ أَمْرِهِ بِالْقِيَامِ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْأَمْرَ لِلنَّدْبِ وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ نَسْخًا لِأَنَّ النَّسْخَ لَا يَكُونُ إِلَّا بِنَهْيٍ أَوْ بِتَرْكٍ مَعَهُ نَهْيٌ انْتَهَى(٢).

١) أخرجه البخاري في كتابه الجامع الصحيح كتاب الجنائز باب من قام لجنازة يهودي ٢ / ٨٥، ومسلم في كتابه الجامع الصحيح كتاب الجنائز باب القيام للجنازة ٢/ ٦٦١، وأحمد في المسند ٣٩/ ٢٦١.
٢) فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر٣/ ١٨١.

**المطلب الثالث: معاملة أهل الكتاب في المرور على الطريق**

الله تعالى أمر المسلمين بالإحسان إلى أهل الكتاب الذين لم يقاتلوا المسلمين في دينهم، في أن يبروهم ويعدلوا معهم، وأن لا يسيئوا إلى أحد منهم.

ولقد كان النبي -ﷺ- يرغب أهل الكتاب في الإسلام ويبين لهم محاسنه، ويرهبهم ويحذرهم من الكفر، وكان يُظهر لهم حلمه وصفحه، وكان يحرص على استجابتهم حيث اتخذ الرسول -ﷺ- أساليبَ متعددة مع أهل الكتاب في دعوتهم للدخول في الإسلام، وأقام الأدلة القاطعة على إرساله للعالمين، وأظهر لهم المعجزات، وبيَّن لهم موافقة القرآن لما في التوراة وموافقة أهل الكتاب فيما ليس فيه نص وإباحة ذبائح أهل الكتاب ونسائهم، وقبول الهدية من أهل الكتاب، ووصيته -ﷺ- على أهل الذمة، وإخبار اليهود بما ينتظرهم من عذاب.

الهدف من هذا المطلب:

١- قد يُفهم من الآية الواردة في سورة الممتحنة في قوله تعالى: (لا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ) [الممتحنة الآية: ٨]. والتي مضمونها حسن التعامل والعدل مع أهل الكتاب غير المحاربين، أنها قد تتعارض مع الحديث الصحيح الذي أخرجه الإمام مسلم عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «لا تبدأوا اليهود ولا النصارى بالسلام، فإذا لقيتم أحدهم في طريق، فاضطروه إلى أضيقه»([1]).

وفي هذا المطلب سأذكر أقوال المفسرين في تفسيرهم للآية، ثم أقوال العلماء والفقهاء في شرح الحديث، ثم أختمه بمسلك الجمع بين الآية والحديث، وإزالة ما قد يعلق في الأذهان من تعارض بينهما.

٢- التعريف بكيفية معاملة أهل الكتاب في المرور على الطريق في توضيح ما يعاملون به في مضايقتهم في الطريق، وما نهينا عن معاملتهم به، وبيان حقوق السير للمسلم والكافر.

١) أخرجه مسلم في كتاب السلام باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام ٤/ ١٧٠٧.

٣ - هل يقاس على مضايقة الكافر في الطريق مضايقتة في حال السير على الخط بالسيارة.

وفي الأسطر التالية سأذكر أقوال المفسرين في الآية الكريمة، وأقوال شراح الحديث في الحديث الشريف.

**أولا: أقوال المفسرين في الآية:**

١- قال الطبري: واختلف أهل التأويل في الذين عنوا بهذه الآية، فقال بعضهم:

أ- الذين كانوا آمنوا بمكة، ولم يهاجروا، فأذن الله للمؤمنين ببرّهم والإحسان إليهم. واستدلوا بقول مجاهد، في تفسيره هذه الآية قال: هم الذين آمنوا بمكة ولم يهاجروا.

ب- عني بها من غير أهل مكة من لم يهاجر. واستدلوا بما قاله عبد الله بن الزبير قال: نزلت هذه الآية في أسماء بنت أبي بكر، وكانت لها أمٌ في الجاهلية يقال لها قتيلة ابنة عبد العزّى([1])، فأتتها بهدايا، فقالت: لا أقبل لك هدية، ولا تدخلي عليّ حتى يأذن رسول الله -ﷺ- فذكرت ذلك عائشة لرسول الله -ﷺ- فأنزل الله هذه الآية.

ج- عني بها مشركي مكة الذين لم يقاتلوا المؤمنين. ([2])

ورجَّح الإمام الطبري: أن الآية عامة لكل من لم يقاتل المؤمنين - وهو الصحيح- فقال: (وأولى الأقوال في ذلك بالصواب قول من قال: عني بالآية: جميع أصناف الملل والأديان؛ لأن الله -عزّ وجلّ- عمّ بقوله: (الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ) [الممتحنة الآية: ٨]. جميع من كان ذلك صفته، فلم يخصص به بعضًا دون بعض) ([3]).

---

١) هي: قتيلة بنت عبد العزّى بن سعد من بني مالك بن حسل، تفسير الطبري ٢٣/ ٣٢٢. وقتيلة هذه على ما في التحرير كانت امرأة أبي بكر رضي الله تعالى عنه فطلقها في الجاهلية وهي أم أسماء حقيقة، وعن ابن عطية: أنها خالتها وسمتها أماً مجازاً، والأول هو المعول عليه. وانظر: تفسير الألوسي ٢٠/ ٤٦٣.

٢) تفسير الطبري ٢٣/ ٣٢٢. بتصرف.

٣) تفسير الطبري ٢٣/ ٣٢٣.

٢ - وقال ابن كثير: لا ينهاكم الله عن الإحسان إلى الكفرة الذين لا يقاتلونكم في الدين، كالنساء والضعفة منهم، أن تحسنوا إليهم، وتعدلوا معهم([1]).

واستدل الإمام ابن كثير:

٤٢= بما رواه البخاري بسنده عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما، قالت: قدمت علي أمي وهي مشركة في عهد رسول الله ﷺ، فاستفتيت رسول الله ﷺ، قلت: وهي راغبة، أفأصل أمي؟ قال: «نعم صلي أمك» »([2]).

٣- وقال القرطبي: هذه الآية: (لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ) رخصة من الله تعالى في صلة الذين لم يعادوا المؤمنين ولم يقاتلوهم. قال ابن زيد: كان هذا في أول الإسلام عند الموادعة وترك الأمر بالقتال ثم نسخ. ([3]) وقيل: هي مخصوصة في حلفاء النبي -ﷺ- ومن بينه وبينه عهد لم ينقضه، قاله الحسن. وقال الكلبي: هم خزاعة وبنو الحارث بن عبد مناف. وقاله أبو صالح، وقال: هم خزاعة. وقال مجاهد: هي مخصوصة في الذين آمنوا ولم يهاجروا. وقيل: يعني به النساء والصبيان؛ لأنهم ممن لا يقاتل، فأذن الله في برهم. حكاه بعض المفسرين. وقال أكثر أهل التأويل: هي محكمة. واحتجوا بأن أسماء بنت أبي بكر سألت النبي -ﷺ-: هل تصل أمها حين قدمت عليها مشركة؟ قال: نعم. وقيل: إن الآية فيها نزلت. ومعنى: (وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ) أي تعطوهم قسطا من أموالكم على وجه الصلة. وليس يريد به من العدل، فإن العدل واجب فيمن قاتل وفيمن لم يقاتل، قاله ابن العربي ([4]).

٤- قال البغوي: لا ينهاكم الله عن بر الذين لم يقاتلوكم وعن العدل معهم. قال ابن عباس: نزلت في خزاعة كانوا قد صالحوا النبي -ﷺ- على أن لا يقاتلوه ولا يعينوا عليه أحدًا، فرخص الله في برهم ([5]).

---

١) تفسير ابن كثير ٨/ ٩٠ بتصرف.
٢) أخرجه البخاري في كتابه الجامع الصحيح كتاب الهبة وفضلها باب الهدية للمشركين ٣/١٦٤، ومسلم في كتابه الجامع الصحيح كتاب الزكاة باب فضل النفقة والصدقة على الأقربين ٢/٦٩٦.
٣) الناسخ لها قوله تعالى: (فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ) [التوبة الآية: ٥].
٤) تفسير القرطبي ١٨/ ٥٩.
٥) تفسير البغوي ٨/ ٩٥ بتصرف.

٥- وقال الألوسي: لا ينهاكم سبحانه وتعالى عن البر بهؤلاء كما يقتضيه كون (أَن تَبَرُّوهُمْ) بدل اشتمال من الموصول (وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ) أي: تفضوا إليهم بالقسط أي العدل، فالفعل مضمن معنى الإفضاء ولذا عدي بـ (إلى) (إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ): أي العادلين ([1]).

٦- وقال الشوكاني: إن الله سبحانه لا ينهى عن برّ أهل العهد من الكفار الذين عاهدوا المؤمنين على ترك القتال، ولا ينهى عن معاملتهم بالعدل.

واشترط الإمام الشوكاني: أن لا يظاهروا الكفار على المؤمنين ([2]) أي: لا يتعاونوا مع الكفار على قتال المؤمنين وإخراجهم من ديارهم.

٧- وقال ابن الجوزي: اختلفوا فيمن نزلت هذه الآية (لا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ) على خمسة أقوال: أحدها: أنها في أسماء بنت أبي بكر، وذلك أن أمها قتيلة بنت عبد العزىّ، قدمت عليها المدينة بهدايا، فلم تقبل هداياها، ولم تدخلها منـزلها، فسألت لها عائشة رسول الله -ﷺ- فنزلت هذه الآية، فأمرها رسول الله -ﷺ- أن تدخلها منزلها، وتقبل هديتها، وتكرمها، وتحسن إليها. قاله عبد الله بن الزبير. والثاني: أنها نزلت في خزاعة وبني مدلج، وكانوا صالحوا رسول الله -ﷺ- على أن لا يقاتلوه، ولا يعينوا عليه أحداً، قاله ابن عباس. وروي عن الحسن البصري: أنها نزلت في خزاعة، وبني الحارث بن عبد مناف، وكان بينهم وبين رسول الله -ﷺ- عهد، فداموا على الوفاء به. والثالث: نزلت في قوم من بني هاشم منهم العباس. قاله عطية العوفي ومُرَّة. والرابع: أنها عامة في جميع الكفار، وهي منسوخة، بقوله تعالى: (فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ) [التوبة الآية: ٥] قاله قتادة. والخامس: نزلت في النساء والصبيان. حكاه الزجاج. قال المفسرون: وهذه الآية رخصة في صلة الذين لم يَنصِبوا الحرب للمسلمين وجواز برّهم، وإن كانت الموالاة منقطعة منهم. ومعاملتهم بالعدل فيما بينكم وبينهم ([3]).

---

١) تفسير الألوسي ٢٠/ ٤٦٣.
٢) فتح القدير للشوكاني ٧/ ٢٠٥.
٣) زاد المسير ٦/ ١٨-١٩. بتصرف.

قلت: على افتراض أن نزول الآية كان خاصاً؛ إلا أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب. وقد تقدم قول الإمام الطبري: أن الآية عامة في الإحسان إلى الكفار الذين لم يقاتلوا المؤمنين.

٨- وقال الرازي: لا ينهاكم الله عن مبرَّة هؤلاء، وإنما ينهاكم عن تولي هؤلاء، وهذا رحمة لهم لشدتهم في العداوة ([1]).

فهنالك فرق بين البر والتولي للكفار غير المقاتلين، إذ البر يقتضي الإحسان إليهم، والعدل معهم، وأما التولي فيقتضي الحب والنصرة، والله قد أمرنا ببرهم والإحسان إليهم، لما تقدم في الآية السابقة، كما أنه سبحانه قد نهانا عن موالاة الكفار؛ لقوله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَوَلَّوْا قَوْماً غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ قَدْ يَئِسُوا مِنَ الْآخِرَةِ كَمَا يَئِسَ الْكُفَّارُ مِنْ أَصْحَابِ الْقُبُورِ) [الممتحنة الآية: ١٣].وقد وصف الله من يتولهم بأنه من الظالمين فقال: (وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَأُوْلَـئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ) [التوبة الآية: ٢٣].

٩- وقال البقاعي: ولما كان الذين لم يقاتلوا المؤمنين ربما كانوا قد ساعدوا على الإخراج قال: (وَلَمْ يُخْرِجُوكُم) وقيد بقوله: (مِّن دِيَارِكُمْ) أي لا ينهاكم عن أن (تَبَرُّوهُمْ) بنوع من أنواع البر الظاهرة، فإن ذلك غير صريح في قصد الموادّة (وَتُقْسِطُوا) أي تعدلوا العدل الذي هو في غاية الاتزان، بأن تزيلوا القسط الذي هو الجور، وبيَّن أن المعنى: موصلين لذلك الإقساط. (إِلَيْهِمْ) إشارة إلى أن فعل الإقساط ضمن الاتصال، وإلى أن ذلك لا يضرهم، وإن تكفلوا الإرسال إليهم من البعد بما أذن لهم فيه، فإن ذلك من الرفق والله يحب الرفق في جميع الأمور([2]).

١٠- وقال السمرقندي: لا ينهاكم الله عن صلة الذين لم يقاتلوكم في الدين، ولم يخرجوكم مّن دياركم أن تصلوهم وتعدلوا معهم بوفاء عهدهم. (إنّ الله يحبّ المقسطين) يعني: العادلين بوفاء العهد، يقال: أقسط الرجل، فهو مقسط إذا عدل. وقسط يقسط، فهو قاسط إذا جار ([3]).

---

١) تفسير الرازي ١٥/ ٣٢٥.
٢) نظم الدرر للبقاعي ٨/ ٤٧٦.
٣) بحر العلوم للسمرقندي ٤/ ٢٧٦.

١١- وقال ابن عادل: لا ينهاكم الله عن أن تبروا هؤلاء الذين لم يقاتلوكم، إنما ينهاكم عن تولي هؤلاء وهم خزاعة، صالحوا النبي -ﷺ- على ألاّ يقاتلوه ولا يعينوا عليه أحداً، فأمر ببرهم والوفاء لهم إلى أجلهم. وقوله: (وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ) أي: تعطوهم قسطاً من أموالكم على وجه الصلة، وليس يريد به من العدل، فإن العدل واجب فيمن قاتل وفيمن لم يقاتل ([١]).

١٢- وقال البيضاوي: لا ينهاكم الله عن مبرّة هؤلاء؛ لأن قوله: أن تبرّوهم بدل من الذين. وتفضوا إليهم بالقسط أي العدل ([٢]).

١٣- قال النسفي: تكرموهم وتحسنوا إليهم قولاً وفعلاً ([٣]).

١٤- وقال النيسابوري: ولما نزلت الآيات من أول سورة الممتحنة تشدّد المؤمنون في عداوة أقاربهم وعشائرهم فنزل: (لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ) والمعنى: لا ينهاكم عن مبرة هؤلاء وإنما ينهاكم عن تولي هؤلاء. ومعنى (وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ) تعطوهم مما تملكون من طعام وغيره قسطاً. وعدّي بـ إلى لتضمنه معنى الإحسان ([٤]).

وهذا اللفظ في قوله تعالى: (لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ) قُصد به نفي ما كان عالقا بالأذهان - وما يزال عند البعض في زماننا- أن المخالف في الدين لا يستحق براً ولا قسطاً، ولا إحساناً في المعاملة. فبيَّن الله تعالى أنه لا ينْهَى المؤمنين عن ذلك مع كل المخالفين لهم، بل مع المحاربين لهم، المعتدين عليهم.

١٥- وقال الزمخشري: لا ينهاكم الله عن مبرّة هؤلاء، وإنما ينهاكم عن تولى هؤلاء. وهذا أيضاً رحمة لهم لتشدّدهم وجدّهم في العداوة متقدّمة لرحمته بتيسير إسلام قومهم، حيث رخّص لهم في صلة من لم يجاهر منهم بقتال المؤمنين وإخراجهم من ديارهم ([٥]).

١٦- وقال أبو السعود: لا ينهاكم الله عن البرّ بهؤلاء، وأن تعاملوهم بالعدل([٦]).

---

١) تفسير اللباب لابن عادل ١٥/ ٢٣٥.
٢) تفسير البيضاوي ٥/ ٢٨٨. في ظلال القرآن ٣/ ٤٦٢، تفسير مقاتل ٤/ ٤٨، الوسيط لسيد طنطاوي ١/ ٤١٧١، تفسير القطان ٣/ ٣٢٥، أيسر التفاسير للجزائري ٤/ ٢٤٥.
٣) تفسير النسفي ٣/ ٤٢٣.
٤) تفسير النيسابوري ٧/ ١٥٧.بتصرف.
٥) الكشاف ٧/ ٤٢.
٦) تفسير أبي السعود ٦/ ٣١١.

١٧- وقال الخازن: وتعدلوا فيهم بالإحسان إليهم والبر([1]).

١٨- وقال ابن عاشور: البرّ: حسن المعاملة والإكرام، والقسط: العدل. ويؤخذ من هذه الآية جواز معاملة أهل الذمة بالإحسان وجواز الاحتفاء بأعيانهم ([2]).

١٩- وقال الشنقيطي: اختلف المفسرون في الآية على قولين:

القول الأول: إنها منسوخة، ثم نقل الشنقيطي قول أبي زيد المتقدم ذكره سابقاً.

القول الثاني: إنها محكمة قاله القرطبي ونقله عن أكثر أهل التأويل، ونقل من أدلتهم أنها نزلت في أم أسماء بنت أبي بكر - رضي الله عنهما- جاءت إليها وهي لم تسلم بعد([3]).

وإذا رجعنا إلى عموم اللفظ نجد الآية صريحة شاملة لكل من لم يناصب المسلمين العداء، ولم يظهر سوءاً إليهم، وهي في الكفار أقرب منها في المسلمين، لأن الإحسان إلى ضعفه المسلمين معلوم بالضرورة الشرعية، وعليه فإن دعوى النسخ تحتاج إلى دليل قوي يقاوم صراحة هذا النص الشامل، وتوفر شروط النسخ المعلومة في أصول التفسير.

٢٠- وقال الشافعي: وكانت الصّلة بالمال، والبرّ، والإقساط، ولين الكلام، والمراسلة؛ بحكم الله غير ما نهوا عنه من الولاية لمن نهوا عن ولايته مع المظاهرة على المسلمين. وذلك: أنّه أباح برّ من لم يظاهر عليهم من المشركين، والإقساط إليهم. ونهى عن ولاية الّذين ظاهروا عليهم، وأخرجوهم من ديارهم([4]).

الخلاصة:

في هذه الآية دعوة للمسلمين بحسن المعاملة وبر من لم يظاهر على المسلمين، والإقساط إليهم، وتأليف القلوب بالإحسان إلى من أحسن إليهم، وعدم معاداة من لم يعادهم من الكفار، ومما يدل على ذلك ما جاء في آخر الآية في قوله تعالى: (إنّ الله يحبّ المقسطين). والمؤمن يسعى دائما إلى تحقيق ما يحبه الله.

١) تفسير الخازن ٦/ ٨٥.
٢) التحرير والتنوير ١٥/ ٣٨.
٣) أضواء البيان ٨/ ٢٣٠.
٤) أحكام القرآن للشافعي ١/ ٣٢٥.

**ثانياً: أقوال الفقهاء والمحدثين في شرح الحديث.**

نص الحديث:

٤٣= رَوَى مُسلِمٌ بِسَنَدِهِ عَن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «لا تبدءوا اليهود ولا النصارى بالسلام، فإذا لقيتم أحدهم في طريق، فاضطروه إلى أضيقه»([1]).

١- نقل ابن حجر عن القرطبي قوله: لا تتنحّوا لهم عن الطّريق الضّيّق، إكرامًا لهم واحترامًا، وعلى هذا فتكون هذه الجملة مناسبة للجملة الأولى في المعنى، وليس المعنى إذا لقيتموهم في طريق واسع فألجئوهم إلى حرفه حتّى يضيق عليهم؛ لأنّ ذلك أذًى لهم وقد نهينا عن أذاهم بغير سبب. ([2]) فقيَّد الإمام القرطبي الطريق التي يُضَيَّق فيها على الكافر ولا يَتَنحَّى فيها المسلم بأنها الطريق الضيق التي يكون للكافر صدر الطريق، وفيها الاحترام والإكرام والتعظيم له.

٢- قال النووي: لا يترك للذّمّيّ صدر الطّريق، بل يضطرّ إلى أضيقه إذا كان المسلمون يطرقون، فإن خلت الطّريق عن الزّحمة فلا حرج. وليكن التّضييق بحيث لا يقع في وهدة، ولا يصدمه جدار ونحوه ([3]).

فَالشّرط عند الإمام النووي في التضييق على الكافر:

أ- سير المسلمين في الطريق.

ب- عدم الزيادة في التضييق حتى لا يسقط الكافر أو تنسد عليه الطريق؛ لأن الزيادة والمبالغة في التضييق من الإيذاء الذي نُهي المسلمون عنه.

٣- وقال ابنُ عبد الملك: يعني لا تتركوا لهم صدر الطّريق هذا في صورة الازدحام، وأمّا إذا خلت الطّريق فلا حرج. ([4]) فدل قوله على أن التضييق عليهم مقيد عند الازدحام.

---

١) أخرجه مسلم في كتابه الجامع الصحيح كتاب السلام باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام ٤/ ١٧٠٧

٢) فتح الباري لابن حجر ١٧/ ٤٨٤.

٣) شرح النووي على مسلم ٧/ ٣٠١، روضة الطالبين وعمدة المفتين ٤/ ٤٨.

٤) عون المعبود شرح سنن أبي داود ١١/ ٢٤١.

٤- وقال المباركفوري: وإذا لقي أحدهم في الطّريق فلا يترك الطّريق له لأنّ فيه تعظيمًا لهم، فيلجئه إلى أضيق الطّريق بحيث لو كان في الطّريق جدارٌ يلتصق بالجدار، وإلّا فيأمره ليعدل عن وسط الطّريق إلى أحد طرفيه ([1]).

٥- وقال المناوي: وإذا لقيتم أحدهم في طريق فيه زحمة فاضطروه إلى أضيقه بحيث لا يقع في وهدة ولا يصدمه جدار ونحوه، ومما يستفاد من تضييق الطريق على الكفار: ضيق مسلك الكفر وأنه يلجئ إلى النار ([2]).

٦- وقال ابن الأمير الصنعاني: في الحديث دليلٌ على إلجائهم إلى مضيق الطّرق ووجوب ردّهم عن وسط الطّرقات إلى أضيقها إذا اشتركوا هم والمسلمون في الطّريق، فإن خلت الطّريق عن المسلمين فلا حرج عليهم. وأمّا ما يفعله اليهود في هذه الأزمنة من تعمّد جعل المسلم على يسارهم إذا لاقاهم في الطّريق فشيءٌ ابتدعوه لم يرو فيه شيءٌ وكأنّهم يريدون التّفاؤل بأنّهم من أصحاب اليمين فينبغي منعهم ممّا يتعمّدونه من ذلك لشدّة محافظتهم عليه ومضادّة المسلم ([3]).

٧- وقال زكريا الأنصاري: يلزمنا إلجاؤهم لزحمتنا إلى أضيق طريق بحيث لا يقعون في وهدة ولا يصدمهم جدار، فإن خلت الطرق عن الزحمة فلا حرج([4]).

٨- وقال في حاشية قليوبي وعميرة: ويلجأ وجوبًا، فيحرم إيثاره به لمن قصد تعظيمه، وإلاّ فلا ([5]).

٩- وقال الشربيني: ويلجأ الذّمّيّ عند زحمة المسلمين إلى أضيق الطّرق بحيث لا يقع في وهدةٍ ولا يصدمه جدارٌ، أمّا إذا خلت الطّريق عن الزّحمة فلا حرج([6]).

---

١) تحفة الأحوذي ٤/ ٢٧٤.
٢) فيض القدير ٦/ ٥٠١.
٣) سبل السلام ٦/ ٢٢٣، ٧/ ٤٠.
٤) أسنى المطالب في شرح روض الطالب ٢١/ ٢١٥ بتصرف. حاشيتا قليوبي - وعميرة ١٥/ ٤٩٥، حاشية البجيرمي على الخطيب ١٣/ ٧١، الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع ٢/ ٥٧٤.
٥) حاشيتا قليوبي - وعميرة ١٥/ ٤٩٥.
٦) مغني المحتاج إلى معرفة ألفاظ المنهاج ١٧/ ٤٦٩ بتصرف.

١٠- وقال الشوكاني: ألجئوهم إلى المكان الضيق من الطريق، وفي هذا دليل على أنه لا يجوز للمسلم أن يترك للذمي صدر الطريق، وذلك نوع من إنزال الصغار بهم والإذلال لهم ([1]).

الخلاصة:

في هذا الحديث دليلٌ على إلجاء الكفار إن كانوا في صدر الطريق إلى أضيقها، لأنّ ترك صدر الطريق لهم إن كان المسلمون يسيرون فيه تعظيم لهم، فإذا تقابل المسلمون والكفار بالسير على الطريق فلا تكون السعة ووسط الطريق للكفار ويكون الضيق على المسلمين بل يستمر المسلمون في اتجاههم وسيرهم، ويجعلون الضيق على الكفار إن كان هناك ضيق عليهم. وهذا التضييق هو نوع من الإذلال لهم، ولما هم عليه من الكفر، مع مراعاة الحد في التضييق؛ لأنه إن زاد التضييق عن حده - كما قرره العلماء- تحول إلى الإيذاء والظلم، فلا يجوز لأحد من الناس أن يؤذيهم، فقد يؤتى المرء من قبل تفسير بعض النصوص التي تأمر بالإغلاظ دون الرجوع إلى فهم العلماء لها. قال الألوسي: ولعل الصحيح أن كل ما عده العرف تعظيماً وحسبه المسلمون موالاة فهو منهي عنه ولو مع أهل الذمة لاسيما إذا أوقع شيئاً في قلوب ضعفاء المؤمنين([2]).

**ثالثاً: الجمع بين الآية والحديث:**

١- إنَّ الآية الواردة في سورة الممتحنة عامة في الإحسان إلى الكفار غير المقاتلين، والحديث خاص في التضييق عليهم في الطريق، ولا تعارض بين عام وخاص كما هو مقرر في علم الأصول. قال الرازي في قوله تعالى: ( يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا بِطَانَةً مِّن دُونِكُمْ لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا وَدُّوا مَا عَنِتُّمْ قَدْ بَدَتِ الْبَغْضَاءُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ وَمَا تُخْفِي صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ الْآيَاتِ إِن كُنتُمْ تَعْقِلُونَ (آل عمران الآية: ١١٨) ) قال: فإن قيل: هذه الآية تقتضي المنع من مصاحبة الكفار على الإطلاق، وقال تعالى: ( لَّا يَنْهَاكُمُ اللَّـهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّـهَ

١) نيل الأوطار ٨/ ١٤٦، فتح الوهاب ٢/ ٣١٥-٣١٦.
٢) تفسير الألوسي ٢/ ٤٧٨.

يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ (الممتحنة الآية: ٨) )، فكيف الجمع بينهما؟ قلنا: لا شك أن الخاص يقدم على العام ([1]).

٢- التضييق على الكافر ليس على إطلاقه، وإنما بشروط ذكرها العلماء، وهذه الشروط ما يلي:

أ- التضييق على الكفار إنما يكون من المسلمين الذين يمرون في الطريق.

قال الشيخ: محمد بن عثيمين عند شرح هذا الحديث: (المعلوم أن هدي النبي - ﷺ- ليس إذا رأى الكفار ذهب ليضيق عليهم الطريق! ما كان النبي - ﷺ- يفعل هذا مع اليهود في المدينة ولا أصحابه يفعلونه بعد فتوح الأمصار)([2]).

ب- إذا كان الكفار يمشون في صدر الطريق.

ج- إذا كانت هنالك زحمة على المسلمين في الطريق.

د- أن لا يتضرر الكافر جسديا بسبب هذا التضييق، بحيث يخرج عن الطريق فيتضرر، أو يسقط في مكانٍ ما، أو يعترضه شيء يؤذيه، لأن هذا من الإيذاء المنهي عنه، وليس الأمر في هذا الحديث من قبيل الأمر بإيذائهم، بل من قبيل الأمر بعدم إكرامهم.

هـ - مراعاة الحد في التضييق بحيث لا تنسد عليه الطريق، ويتعذر سيره.

**التضييق على أهل الكتاب ليس فيه تنفير لهم عن الإسلام:**

ليس في هذا العمل تنفير للكفار عن الدخول في الإسلام، بل فيه إظهار لعزة المسلم، وأنه لا يذل لأحدٍ إلا لربه عز وجل، وفيه إذلال للكفار وما هم عليه من الكفر، وأنهم على الباطل، وأن المسلمين على الحق، والفرق واضح في شريعتنا بين أصحاب الحق والباطل، سواءً في أحكام الدنيا والآخرة، ومن هذه الفروق في الدنيا: التضيق على الكفار في الطريق، فهذه مسألة من مسائل الشريعة في معاملة أهل الكتاب في الطريق، وأفهامنا قد لا تُدرك أحياناً هذه المسألة إدراكاً

١) تفسير الرازي ٤/ ٣٦٠.
٢) الصحوة الإسلامية ضوابط وتوجيهات، ابن عثيمين، إعداد علي أبو لوز، دار المجد، الرياض، ط١، ١٤١٤هـ، ص ١٨٩. سماحة الإسلام في معاملة غير المسلمين ١/ ٤١.

شاملاً، ولا تستنبط جانب النفع للكافر في أن يعلم أنه على ضلال، وأنه بعيد عن الهدى والنور، وأنه لا يستحق الإذلال إلا من أذله الله تعالى، فقد يكون هذا سبباً في هدايته، وتمسكه بالإسلام حتى ينال التعظيم عند الله وخلقه.

**المطلب الرابع: نظرة الإسلام لأهل الكتاب.**

لعلَّ أحداً لم يُحسِن التعبير عن غاية رسالة الإسلام مثلما عبَّر عن هذه الغاية الصحابيُّ "ربعيُّ بن عامر" عندما دخل على رستم؛ فسأله: من الذي ابتعثكم؟ فرد قائلا: "إن الله ابتعثنا لنُخرِج من شاء من عبادة العباد إلى عبادة ربِّ العباد، ومن ضيق الدنيا لسعة الدنيا والآخرة، ومن جور الأديان إلى عدل الإسلام"([1]).
واللافت للنظر أن ربعيًّا ذلك الصحابيَّ الآتي من الصحراء قد أدرك أن جوهر رسالة الإسلام في أنها رسالة تحريرٍ للإنسان، تحرِّره من عبوديته للبشر لتكون عبودية الجميع لربِّ البشر، وأنها رسالة عدلٍ جاءت لتقضي على مظاهر الظلم في الكون كله.
وإذا كانت رسالة الإسلام جوهرها العدل والحرية؛ فإنها لا بد أن تحترم الإنسان، سواء لعقيدته أو لإرادته؛ ولذلك كان الأمر الإلهيُّ واضحاً منذ بداية تكليف النبيِّ ﷺ: " فَذَكِّرْ إِنَّمَا أَنتَ مُذَكِّرٌ (٢١) لَّسْتَ عَلَيْهِم بِمُصَيْطِرٍ (٢٢)(الغاشية آية:٢١، ٢٢).
وإذا كان احترام الإسلام لحرية الإنسان في اختياره العَقَديِّ ثابتاً لا مراء فيه حيث قال تعالى: " لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَد تَّبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ فَمَن يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِن بِاللَّـهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ لَا انفِصَامَ لَهَا وَاللَّـهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ (البقرة الآية: ٢٥٦) "، وقال تعالى: " وَقُلِ الْحَقُّ مِن رَّبِّكُمْ فَمَن شَاءَ فَلْيُؤْمِن وَمَن شَاءَ فَلْيَكْفُرْ إِنَّا أَعْتَدْنَا لِلظَّالِمِينَ نَارًا أَحَاطَ بِهِمْ سُرَادِقُهَا وَإِن يَسْتَغِيثُوا يُغَاثُوا بِمَاءٍ كَالْمُهْلِ يَشْوِي الْوُجُوهَ بِئْسَ الشَّرَابُ وَسَاءَتْ مُرْتَفَقًا (الكهف الآية: ٢٩) "؛ فإن احترام الإسلام للعقائد السابقة عليه يأتي متَّسقا مع جوهر رسالته وصريح نصوصه.

---

١) البداية والنهاية لابن كثير ٣٩/٧.

وقد ذكَّر الوحي القرآنيُّ النبيَّ الكريم بأنه ختامٌ لسلسلةٍ سبقته من الأنبياء والمرسلين، كلُّهم حمل نفس دعوة التوحيد، وأمر الناس بالرجوع لخالقهم، ورفض طغيان العباد: قال تعالى: " وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّـهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ فَمِنْهُم مَّنْ هَدَى اللَّـهُ وَمِنْهُم مَّنْ حَقَّتْ عَلَيْهِ الضَّلَالَةُ فَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكَذِّبِينَ (النحل الآية: ٣٦) ".

وأمره بأن يحتمل ما أصابه من أذى؛ لأن ذلك كان سبيل إخوانه من الرسل: قال تعالى: " فَاصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُولُو الْعَزْمِ مِنَ الرُّسُلِ وَلَا تَسْتَعْجِل لَّهُمْ كَأَنَّهُمْ يَوْمَ يَرَوْنَ مَا يُوعَدُونَ لَمْ يَلْبَثُوا إِلَّا سَاعَةً مِّن نَّهَارٍ بَلَاغٌ فَهَلْ يُهْلَكُ إِلَّا الْقَوْمُ الْفَاسِقُونَ (الأحقاف الآية: ٣٥) "، كما ذكَّره سبحانه فقال: "نزَّل عليك الكتاب بالحقِّ مصدِّقاً لما بين يديه وأنزل التوراة والإنجيل من قبلُ هدىً للناس وأنزل الفرقان".

وذكر القرآن أن الرسول ﷺ والمؤمنين معه يؤمنون بجميع الرسل بلا تفرقة قال تعالى: " آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِن رَّبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّـهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّن رُّسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ (البقرة الآية: ٢٨٥).

وهكذا نجد أن الإسلام لم يعترف فحسب بما سبقه من رسالاتٍ سماوية، بل إنه أمر المسلمين بأن يؤمنوا بجميع الرسل وجميع الكتب التي أُنزِلت كما أنزلها الله سبحانه وتعالى.

وقد فرَّق الإسلام منذ بدايات الدعوة في القرآن المكيِّ بين الكفَّار من عبدة الأوثان أو غيرهم وبين اليهود والنَّصارى الذين سماهم "أهل الكتاب" اعترافاً منه بأنهم حملة كتابٍ سماويّ، وإن كان لم يبق على نفس الصورة التي نزل بها من عند الله، إلا أن أتباعه ليسوا كغيرهم؛ إذ يؤمنون بكتابٍ وبرسول، ولهم دينهم ودياناتهم التي جاء الإسلام متمِّماً لها، قال تعالى: " وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ ". (المائدة الآية: ٤٨).

وقد أمر الله المسلمين في سورة مكيةٍ وهي سورة العنكبوت بأن يجادلوا أهل الكتاب في الأمور التي يختلفون معهم فيها عقائديًّا مجادلةً حسنة، قال تعالى: " وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ وَقُولُوا آمَنَّا بِالَّذِي أُنزِلَ إِلَيْنَا وَأُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَإِلَـٰهُنَا وَإِلَـٰهُكُمْ وَاحِدٌ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ (العنكبوت الآية: ٤٦) ".

- وعندما قدم النبيُّ الكريم صلي الله عليه وسلم المدينة، وقامت دولة الإسلام ككيانٍ سياسيٍّ واضح، نصَّت الصحيفة التي تُعتَبر دستور الدولة على نصوصٍ واضحةٍ في الاعتراف بحقِّ يهود المدينة في أن يكونوا مواطنين في هذه الدولة، مع احترامٍ كاملٍ لعقيدتهم؛ وممَّا ورد في هذه الصحيفة نصٌّ يقول: "وإنَّه من تبعنا من يهودٍ فإنَّ له النصر والأسوة غير مظلومين ولا متناصَر عليهم... وإنَّ يهود بني عوف أمَّةٌ مع المؤمنين: لليهود دينهم وللمسلمين دينهم، مواليهم وأنفسهم، إلا من ظلم وأثم؛ فإنه لا يوتِغ (أي يُهلك) إلا نفسه وأهل بيته، وإنَّ ليهود بني النجار مثل ما ليهود بني عوف..."، وعدد طوائف اليهود بالمدينة.
ثم نصت على أن الجميع ملزمٌ ببنود هذا الدستور: "وإنَّ على اليهود نفقتهم وعلى المسلمين نفقتهم، وإنَّ بينهم النَّصر على من حارب هذه الصحيفة، وإنَّ بينهم النُّصح والنَّصيحة والبرّ دون الإثم"
وهذا نص المعاهدة.
٤٤= قَالَ ابنُ هِشَامٍ: قَالَ ابْنُ إسْحَاقَ: وَكَتَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كِتَابًا بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، وَادَعَ فِيهِ يَهُودَ وَعَاهَدَهُمْ، وَأَقَرَّهُمْ عَلَى دِينِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ، وَشَرَطَ لَهُمْ، وَاشْتَرَطَ عَلَيْهِمْ:
بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، هَذَا كِتَابٌ مِنْ مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ ﷺ، بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ مِنْ قُرَيْشٍ وَيَثْرِبَ، وَمَنْ تَبِعَهُمْ، فَلَحِقَ بِهِمْ، وَجَاهَدَ مَعَهُمْ، إنَّهُمْ أُمَّةٌ وَاحِدَةٌ مِنْ دُونِ النَّاسِ، الْمُهَاجِرُونَ مِنْ قُرَيْشٍ عَلَى رِبْعَتِهِمْ يَتَعَاقَلُونَ، بَيْنَهُمْ، وَهُمْ يَفْدُونَ عَانِيَهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَالْقِسْطِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ، وَبَنُو عَوْفٍ عَلَى رِبْعَتِهِمْ يَتَعَاقَلُونَ مَعَاقِلَهُمْ الْأُولَى، كُلُّ طَائِفَةٍ تَفْدِي عَانِيَهَا بِالْمَعْرُوفِ وَالْقِسْطِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ، وَبَنُو سَاعِدَةَ عَلَى رِبْعَتِهِمْ يَتَعَاقَلُونَ مَعَاقِلَهُمْ الْأُولَى، وَكُلُّ طَائِفَةٍ مِنْهُمْ تَفْدِي عَانِيَهَا بِالْمَعْرُوفِ وَالْقِسْطِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ، وَبَنُو الْحَارِثِ عَلَى رِبْعَتِهِمْ يَتَعَاقَلُونَ مَعَاقِلَهُمْ الْأُولَى، وَكُلُّ طَائِفَةٍ تَفْدِي عَانِيَهَا بِالْمَعْرُوفِ وَالْقِسْطِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ، وَبَنُو جُشَمٍ عَلَى رِبْعَتِهِمْ يَتَعَاقَلُونَ مَعَاقِلَهُمْ الْأُولَى، وَكُلُّ طَائِفَةٍ مِنْهُمْ تَفْدِي عَانِيَهَا بِالْمَعْرُوفِ وَالْقِسْطِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ، وَبَنُو النَّجَّارِ عَلَى رِبْعَتِهِمْ يَتَعَاقَلُونَ مَعَاقِلَهُمْ الْأُولَى، وَكُلُّ طَائِفَةٍ مِنْهُمْ تَفْدِي عَانِيَهَا بِالْمَعْرُوفِ وَالْقِسْطِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ، وَبَنُو عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ عَلَى رِبْعَتِهِمْ يَتَعَاقَلُونَ مَعَاقِلَهُمْ الْأُولَى، وَكُلُّ طَائِفَةٍ تَفْدِي عَانِيَهَا بِالْمَعْرُوفِ وَالْقِسْطِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ، وَبَنُو النَّبِيتِ عَلَى رِبْعَتِهِمْ يَتَعَاقَلُونَ مَعَاقِلَهُمْ الْأُولَى، وَكُلُّ طَائِفَةٍ تَفْدِي عَانِيَهَا بِالْمَعْرُوفِ وَالْقِسْطِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ، وَبَنُو الْأَوْسِ عَلَى رِبْعَتِهِمْ

يَتَعَاقَلُونَ مَعَاقِلَهُمْ الْأُولَى، وَكُلُّ طَائِفَةٍ مِنْهُمْ تَفْدِي عَانِيَهَا بِالْمَعْرُوفِ وَالْقِسْطِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ، وَإِنَّ الْمُؤْمِنِينَ لَا يَتْرُكُونَ مُفْرَحًا بَيْنَهُمْ أَنْ يُعْطُوهُ بِالْمَعْرُوفِ فِي فِدَاءٍ أَوْ عَقْلٍ.

قَالَ ابْنُ هِشَامٍ: الْمُفْرَحُ: الْمُثْقَلُ بِالدَّيْنِ وَالْكَثِيرُ الْعِيَالِ. قَالَ الشَّاعِرُ:

إِذَا أَنْتَ لم تَبْرَح تؤدّى أَمَانَةً... وَتَحْمِلُ أُخْرَى أَفْرَحَتْكَ الْوَدَائِعُ

وَأَنْ لَا يُحَالِفَ مُؤْمِنٌ مَوْلَى مُؤْمِنٍ دُونَهُ، وَإِنَّ الْمُؤْمِنِينَ الْمُتَّقِينَ عَلَى مَنْ بَغَى مِنْهُمْ، أَوْ ابْتَغَى دَسِيعَةَ ظُلْمٍ، أَوْ إِثْمٍ، أَوْ عُدْوَانٍ، أَوْ فَسَادٍ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ، وَإِنَّ أَيْدِيَهُمْ عَلَيْهِ جَمِيعًا، وَلَوْ كَانَ وَلَدَ أَحَدِهِمْ، وَلَا يَقْتُلُ مُؤْمِنٌ مُؤْمِنًا فِي كَافِرٍ، وَلَا يَنْصُرُ كَافِرًا عَلَى مُؤْمِنٍ، وَإِنَّ ذِمَّةَ اللَّهِ وَاحِدَةٌ، يُجِيرُ عَلَيْهِمْ أَدْنَاهُمْ، وَإِنَّ الْمُؤْمِنِينَ بَعْضُهُمْ مَوَالِي بَعْضٍ دُونَ النَّاسِ، وَإِنَّهُ مَنْ تَبِعَنَا مِنْ يَهُودَ فَإِنَّ لَهُ النَّصْرَ وَالْأُسْوَةَ، غَيْرَ مَظْلُومِينَ وَلَا مُتَنَاصَرِينَ عَلَيْهِمْ، وَإِنَّ سِلْمَ الْمُؤْمِنِينَ وَاحِدَةٌ، لَا يُسَالَمُ مُؤْمِنٌ دُونَ مُؤْمِنٍ فِي قِتَالٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، إِلَّا عَلَى سَوَاءٍ وَعَدْلٍ بَيْنَهُمْ، وَإِنَّ كُلَّ غَازِيَةٍ غَزَتْ مَعَنَا يُعْقِبُ بَعْضُهَا بَعْضًا، وَإِن الْمُؤمنِينَ يبيء بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ بِمَا نَالَ دِمَاءَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَإِنَّ الْمُؤْمِنِينَ الْمُتَّقِينَ عَلَى أَحْسَنِ هُدًى وَأَقْوَمِهِ، وَإِنَّهُ لَا يُجِيرُ مُشْرِكٌ مَالًا لقريش وَلَا نفسا، وَلَا يَحُولُ دُونَهُ عَلَى مُؤْمِنٍ، وَإِنَّهُ مَنْ اعْتَبَطَ مُؤْمِنًا قَتْلًا عَنْ بَيِّنَةٍ فَإِنَّهُ قَوَدٌ بِهِ إِلَّا أَنْ يَرْضَى وَلِيُّ الْمَقْتُولِ، وَإِنَّ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ كَافَّةٌ، وَلَا يَحِلُّ لَهُمْ إِلَّا قِيَامٌ عَلَيْهِ، وَإِنَّهُ لَا يَحِلُّ لِمُؤْمِنٍ أَقَرَّ بِمَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ، وَآمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، أَنْ يَنْصُرَ مُحْدِثًا وَلَا يُؤْوِيهِ، وَأَنَّهُ مَنْ نَصَرَهُ أَوْ آوَاهُ، فَإِنَّ عَلَيْهِ لَعْنَةَ اللَّهِ وَغَضَبَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ، وَإِنَّكُمْ مَهْمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ، فَإِنَّ مَرَدَّهُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَإِلَى مُحَمَّدٍ ﷺ، وَإِنَّ الْيَهُودَ يُنْفِقُونَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ مَا دَامُوا مُحَارَبِينَ، وَإِنَّ يَهُودَ بَنِي عَوْفٍ أُمَّةٌ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ، لِلْيَهُودِ دِينُهُمْ، وَلِلْمُسْلِمَيْنِ دِينُهُمْ، مَوَالِيهِمْ وَأَنْفُسُهُمْ، إِلَّا مَنْ ظَلَمَ وَأَثِمَ، فَإِنَّهُ لَا يُوتِغُ إِلَّا نَفْسَهُ، وَأَهْلَ بَيْتِهِ، وَإِنَّ لِيَهُودِ بَنِي النَّجَّارِ مِثْلَ مَا لِيَهُودِ بَنِي عَوْفٍ، وَإِنَّ لِيَهُودِ بَنِي الْحَارِثِ مِثْلَ مَا لِيَهُودِ بَنِي عَوْفٍ، وَإِنَّ لِيَهُودِ بَنِي سَاعِدَةَ مِثْلَ مَا لِيَهُودِ بَنِي عَوْفٍ، وَإِنَّ لِيَهُودِ بَنِي جُشَمٍ مِثْلَ مَا لِيَهُودِ بَنِي عَوْفٍ، وَإِنَّ لِيَهُودِ بَنِي الْأَوْسِ مِثْلَ مَا لِيَهُودِ بَنِي عَوْفٍ، وَإِنَّ لِيَهُودِ بَنِي ثَعْلَبَةَ مِثْلَ مَا لِيَهُودِ بَنِي عَوْفٍ، إِلَّا مَنْ ظَلَمَ وَأَثِمَ، فَإِنَّهُ لَا يُوتِغُ إِلَّا نَفْسَهُ وَأَهْلَ بَيْتِهِ، وَإِنَّ جَفْنَةَ بَطْنٌ مِنْ ثَعْلَبَةَ كَأَنْفُسِهِمْ، وَإِنَّ لِبَنِي الشَّطِيبَةِ مِثْلَ مَا لِيَهُودِ بَنِي عَوْفٍ، وَإِنَّ الْبِرَّ دُونَ الْإِثْمِ، وَإِنَّ مَوَالِيَ ثَعْلَبَةَ كَأَنْفُسِهِمْ، وَإِنَّ بِطَانَةَ يَهُودَ كَأَنْفُسِهِمْ، وَإِنَّهُ لَا يَخْرَجُ

مِنْهُمْ أَحَدٌ إِلَّا بِإِذْنِ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَإِنَّهُ لَا يُنْحَجَزُ عَلَى ثَأْرِ جُرْحٌ، وَإِنَّهُ مَنْ فَتَكَ فَبِنَفْسِهِ فَتَكَ، وَأَهْلِ بَيْتِهِ، إِلَّا مِنْ ظَلَمَ، وَإِنَّ اللَّهَ عَلَى أَبَرِّ هَذَا، وَإِنَّ عَلَى الْيَهُودِ نَفَقَتَهُمْ وَعَلَى الْمُسْلِمِينَ نَفَقَتَهُمْ، وَإِنَّ بَيْنَهُمْ النَّصْرَ عَلَى مَنْ حَارَبَ أَهْلَ هَذِهِ الصَّحِيفَةِ، وَإِنَّ بَيْنَهُمْ النُّصْحَ وَالنَّصِيحَةَ، وَالْبِرَّ دُونَ الْإِثْمِ، وَإِنَّهُ لَمْ يَأْثَمْ امْرُؤٌ بِحَلِيفِهِ، وَإِنَّ النَّصْرَ لِلْمَظْلُومِ، وَإِنَّ الْيَهُودَ يُنْفِقُونَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ مَا دَامُوا مُحَارَبِينَ، وَإِنَّ يَثْرِبَ حَرَامٌ جَوْفُهَا لِأَهْلِ هَذِهِ الصَّحِيفَةِ، وَإِنَّ الْجَارَ كَالنَّفْسِ غَيْرَ مُضَارٍّ وَلَا آثِمٌ، وَإِنَّهُ لَا تُجَارُ حُرْمَةٌ إِلَّا بِإِذْنِ أَهْلِهَا، وَإِنَّهُ مَا كَانَ بَيْنَ أَهْلِ هَذِهِ الصَّحِيفَةِ مِنْ حَدَثٍ أَوْ اشْتِجَارٍ يُخَافُ فَسَادُهُ، فَإِنَّ مَرَدَّهُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَإِلَى مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَإِنَّ اللَّهَ عَلَى أَتْقَى مَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ وَأَبَرِّهِ، وَإِنَّهُ لَا تُجَارُ قُرَيْشٌ وَلَا مَنْ نَصَرَهَا، وَإِنَّ بَيْنَهُمْ النَّصْرَ عَلَى مَنْ دَهَمَ يَثْرِبَ، وَإِذَا دُعُوا إِلَى صُلْحٍ يُصَالِحُونَهُ وَيَلْبَسُونَهُ، فَإِنَّهُمْ يُصَالِحُونَهُ وَيَلْبَسُونَهُ، وَإِنَّهُمْ إِذَا دُعُوا إِلَى مِثْلِ ذَلِكَ فَإِنَّهُ لَهُمْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ، إِلَّا مَنْ حَارَبَ فِي الدِّينِ، عَلَى كُلِّ أُنَاسٍ حِصَّتُهُمْ مِنْ جَانِبِهِمْ الَّذِي قِبَلَهُمْ، وَإِنَّ يَهُودَ الْأَوْسِ، مَوَالِيهِمْ وَأَنْفُسَهُمْ، عَلَى مِثْلِ مَا لِأَهْلِ هَذِهِ الصَّحِيفَةِ. مَعَ الْبِرِّ الْمَحْضِ؟ مِنْ أَهْلِ هَذِهِ الصَّحِيفَةِ. قَالَ ابْنُ هِشَامٍ: وَيُقَالُ: مَعَ الْبِرِّ الْمُحْسِنُ مِنْ أَهْلِ هَذِهِ الصَّحِيفَةِ. قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: وَإِنَّ الْبِرَّ دُونَ الْإِثْمِ، لَا يَكْسِبُ كَاسِبٌ إِلَّا عَلَى نَفْسِهِ، وَإِنَّ اللَّهَ عَلَى أَصْدَقِ مَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ وَأَبَرِّهِ، وَإِنَّهُ لَا يَحُولُ هَذَا الْكِتَابُ دُونَ ظَالِمٍ وَآثِمٍ، وَإِنَّهُ مَنْ خَرَجَ آمِنٌ، وَمَنْ قَعَدَ آمِنٌ بِالْمَدِينَةِ، إِلَّا مَنْ ظَلَمَ أَوْ أَثِمَ، وَإِنَّ اللَّهَ جَارٌ لِمَنْ بَرَّ وَاتَّقَى، وَمُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ(١).

هكذا كان تعامل الإسلام، سواء في مرحلة الاستضعاف بمكة، أو عندما أصبح له دولةٌ وكيانٌ سياسيٌّ مستقلّ، وإذا كان تعامل الإسلام مع أهل الكتاب عامَّةً بهذا المنهج؛ فإنه مع النصارى كان له وضعه المتميِّز؛ ففي المرحلة المكيَّة نجد أن المسلمين أصابهم الحزن والغمُّ عندما انتصر الفرس (وهم عبدة النار) على الروم (وهم نصارى أهل كتاب)، وأُنزل في ذلك قرآنٌ يُتلَى إلى يوم الدين يبشِّر المسلمين في مكَّة بأن الروم -وهم الأقرب إليهم- ستكون لهم الغلبة، قال تعالى: " الم (١) غُلِبَتِ الرُّومُ (٢) فِي أَدْنَى الْأَرْضِ وَهُم مِّن بَعْدِ غَلَبِهِمْ سَيَغْلِبُونَ (٣) فِي بِضْعِ سِنِينَ ۗ لِلَّـهِ الْأَمْرُ مِن قَبْلُ وَمِن بَعْدُ ۚ وَيَوْمَئِذٍ يَفْرَحُ الْمُؤْمِنُونَ (٤) بِنَصْرِ اللَّـهِ ۚ يَنصُرُ مَن يَشَاءُ ۖ وَهُوَ الْعَزِيزُ الرَّحِيمُ (٥) (الروم آية: ١ - ٥)".

١) السيرة النبوية لابن هشام ١/ ٥٠٤، والبداية والنهاية لابن كثير٣/ ٢٢٥.

هكذا يذْكر القرآن أن المسلمين سيفرحون يوم تكون الغلبة للروم (النصارى) على الفرس (عبدة النار).

- وعندما اشتد اضطهاد أهل مكة وتعذيبهم للمسلمين نَصَحَهم النبيُّ الكريم بأن يلجئوا إلى الحبشة النصرانية، لأن بها ملِكاً عادلا، لا يُظلَم عنده أحد.

٤٤= قَالَ الْبَيهَقِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، ثنا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهَا قَالَتْ: لَمَّا ضَاقَتْ عَلَيْنَا مَكَّةُ وَأُوذِيَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَفُتِنُوا وَرَأَوْا مَا يُصِيبُهُمْ مِنَ الْبَلَاءِ وَالْفِتْنَةِ فِي دِينِهِمْ، وَأَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَا يَسْتَطِيعُ دَفْعَ ذَلِكَ عَنْهُمْ، وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي مَنَعَةٍ مِنْ قَوْمِهِ وَعَمِّهِ، لَا يَصِلُ إِلَيْهِ شَيْءٌ مِمَّا يَكْرَهُ مَا يَنَالُ أَصْحَابَهُ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ: " إِنَّ بِأَرْضِ الْحَبَشَةِ مَلِكًا لَا يُظْلَمُ أَحَدٌ عِنْدَهُ فَالْحَقُوا بِبِلَادِهِ حَتَّى يَجْعَلَ اللهُ لَكُمْ فَرَجًا وَمَخْرَجًا مِمَّا أَنْتُمْ فِيهِ "، فَخَرَجْنَا إِلَيْهَا أَرْسَالًا حَتَّى اجْتَمَعْنَا وَنَزَلْنَا بِخَيْرِ دَارٍ إِلَى خَيْرِ جَارٍ أَمِنَّا عَلَى دِينِنَا، وَلَمْ نَخْشَ مِنْهُ ظُلْمًا([1]).

**دراسة السند باختصار:**(أَبُو عَبْدِ اللهِ الْحَافِظُ هو الحاكمُ الحافظ الكبير إمام المحدثين، أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه النيسابوري ([2])، أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ بن يُوسُف بن معقل بن سِنَان، قال الصفدي: وَكَانَ مُحدث عصره، وقال الهمداني: الإمام، المحدث مسند العصر([3])،أحمدُ بنُ عبد الجبار بن محمد بن عمير بن عطارد بن حاجب بن زرارة التميمي العطاردي أبو عمر الكوفي، قال ابن عدي: "ولا يعرف له حديث منكر، وإنما ضعفوه لأنه لم يلق من يحدث عنهم" وذكره ابن حبان في الثقات([4])، يونسُ بنُ بكير بن واصل الشيباني أبو بكر ويقال أبو بكير، قال مضر بن محمد عن ابن معين ثقة وقال الدوري عن ابن معين كان صدوقا وقال عثمان بن سعيد عن ابن معين ثقة ([5])،ابْنُ إِسْحَاقَ هو محمد بن إسحاق بن يسار بن خيار ويقال كومان المدني أبو

---

١) أخرجه البيهقي في كتاب السير باب الإذن بالهجرة ٩ /١٦.
٢) تذكرة الحفاظ للذهبي ٣/ ١٦٢، وسير أعلام النبلاء للذهبي ١٧/ ١٦٢.
٣) الوافي بالوفيات ٥ / ١٤٥، ورجال الحاكم في المستدرك ٢ / ٣١٤.
٤) تهذيب التهذيب ١/ ٥١، والثقات لابن حبان ٨/ ٤٥
٥) تهذيب التهذيب ١١/ ٤٣٥، وتاريخ الثقات ١ / ٤٨٧.

بكر، ثقة وكان حسن الحديث ([1])، الزُّهْرِيُّ هو محمّد بن مسلم بن عبد الله بن شهاب أبو بكر الزّهري، ثقة.([2])،أَبو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ المخزومي، ثقة ([3])،أُمُّ سَلَمَةَ هند بنت أبي أمية القرشيّة المخزوميّة، أم المؤمنين صحابية ([4])).

درجة الحديث:

الحديث عند البيهقي سنده فيه أحمدُ بنُ عبد الجبار ضعف، قال ابن عدي: "ولا يعرف له حديث منكر، وإنما ضعفوه لأنه لم يلق من يحدث عنهم.

كما أن النبي ﷺ كان قد أرسل - ضمن رسائله إلى العديد من الملوك والحكام- رسالةً إلى هرقل قيصر الروم، كما أرسل إلى المُقَوقَس حاكم مصر من قِبَل الرومان، وكان استقبال كلٍّ من الرجلين طيِّبا، لا سيَّما المُقَوقَس الذي أرسل إلى الرسول الكريم ﷺ هدايا تدلُّ على مدى تقديره له.

هكذا كانت بدايات العلاقة بين الإسلام والمسيحية، وهي كما نرى تدلُّ على أنَّ هذه العلاقة سيسودها الودُّ والوئام، وهكذا كان موقف المسلمين الذي قرءوا في قرآنهم: " لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِّلَّذِينَ آمَنُوا الْيَهُودَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُم مَّوَدَّةً لِّلَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَىٰ ذَٰلِكَ بِأَنَّ مِنْهُمْ قِسِّيسِينَ وَرُهْبَانًا وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ (المائدة لآية: ٨٢) ".

أما عن الخلافات العقائدية بين عقيدة المسلمين وبين ما يعتقده النصارى من تأليهٍ لعيسى عليه السلام؛ فإن الإسلام – مع استنكاره لذلك- يناقش مناقشةً منطقيَّةً حرَّةً تاركًا لكلٍّ أن يختار ما يشاء من عقيدة.

***

١) تهذيب التهذيب ٩/ ٣٨، وتذكرة الحفاظ وتبصرة الأيقاظ لابن عبد الهادي ١ / ٢٠٥
٢) تذكرة الحفاظ وتبصرة الأيقاظ ابن المِبْرَد الحنبلي ١/ ٢٣٧، وتاريخ الثقات ١ / ٤١٢
٣) الجرح والتعديل ٩/ ٣٣٦، وتاريخ الثقات للعجلي ١ / ٤٩٢.
٤) الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر ٨/ ٣٤٢.

## المبحث الرابع: شبهات والرد عليها

هناك شبهات أثيرت حول معاملة الرسول ﷺ لليهود وغيرهم ممن كانوا يعيشون في المدينة وحولها أحاول في هذا المبحث سردها والرد عليها.

**تمهيد: في هجرة النبي ﷺ وتأسيسه لدولة الإسلام وعقده للمعاهدات مع غير المسلمين.**

لم يكن معنى هجرة النبي من مكة إلى المدينة التخلص والفرار من الفتنة فحسب، بل كانت الهجرة تعنى مع هذا تعاونًا على إقامة مجتمع جديد في بلد آمن، ولذلك أصبح فرضًا على كل مسلم يقدر على الهجرة أن يهاجر ويسهم في بناء هذا الوطن الجديد، ويبذل جهده في تحصينه ورفعة شأنه([1]).

وفي المدينة تأسس المجتمع الإسلامي الأول وعاش في كنفه اليهود بعهد مع المسلمين، وكان ﷺ غاية في الحلم معهم والسماحة في معاملتهم حتى نقضوا العهد وخانوا رسول الله ﷺ، أما من يعيشون بين المسلمين يحترمون قيمهم ومجتمعهم فلهم الضمان النبوي، فقد ضمن ﷺ لمن عاش بين ظهراني المسلمين بعهد وبقى على عهده أن يحظى بمحاجة النبي ﷺ لمن ظلمه.

والذين قابلهم رسول الله ﷺ في المدينة كانوا على ثلاثة أصناف.

وهذه الأصناف الثلاثة هي:

١ ـ صحابة النبي ﷺ من مهاجرين وأنصار رضي الله عنهم.

٢ ـ المشركون الذين لم يؤمنوا بعد، وهم من صميم قبائل المدينة.

٣ ـ اليهـود الذين كانوا يعيشون في المدينة.

أولا: بالنسبة للصحابة فالمسائل التي كان يواجهها هو أن ظروف المدينة بالنسبة إليهم كانت تختلف تمامًا عن الظروف التي مروا بها في مكة، فهم في مكة وإن كانت تجمعهم كلمة جامعة وكانوا يستهدفون هدفًا واحدًا، إلا أنهم كانوا متفرقين في بيوتات شتى، مقهورين أذلاء مطرودين، لم يكن لهم من الأمر شيء، وإنما

١) الرحيق المختوم ١/ ١٦٠.

كان الأمر بيد أعدائهم في الدين، فلم يكن هؤلاء المسلمون يستطيعون أن ينشئوا مجتمعًا إسلاميًا جديدًا بمواده التي لا يستغنى عنها أي مجتمع إنساني في العالم؛ ولذلك يلاحظ أن السور المكية تقتصر على تفصيل المبادئ الإسلامية، وعلى التشريعات التي يمكن العمل بها لكل فرد وحده، وعلى الترغيب في البر والخير ومكارم الأخلاق والترهيب عن الرذائل والدنايا([1]).

أما في المدينة فكان أمر المسلمين بأيديهم منذ أول يوم، ولم يكن يسيطر عليهم أحد من الناس، وهذا يعنى أنهم قد آن لهم أن يواجهوا مسائل الحضارة والعمران، والمعيشة والاقتصاد، والسياسة والحكومة، والسلم والحرب، وأن تفصل لهم مسائل الحلال والحرام، والعبادة والأخلاق، وما إلى ذلك من شئون الحياة.

أي آن للمسلمين أن يكونوا مجتمعًا إسلاميًا يختلف في جميع مراحل الحياة عن المجتمع الجاهلي، ويمتاز عن أي مجتمع يوجد في العالم الإنساني.

وتكوين أي مجتمع على هذا النمط لا يمكن أن يستتب في يوم واحد، أو شهر واحد، أو سنة واحدة، بل لابد له من زمن طويل يتكامل فيه التشريع والتقنين والتربية، وكان رسول الله ﷺ قائمًا بتنفيذه والإرشاد إليه، وبتربية المسلمين وتزكيتهم وفق ذلك {هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ} [الجمعة الآية: ٢]

وكان الصحابة رضي الله عنهم مقبلين عليه بقلوبهم.

{وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا} [الأنفال الآية: ٢].

وكان هذا أعظم ما واجهه رسول الله ﷺ بالنسبة للمسلمين، وهو الهدف الأسمى والمطلب النبيل، ومعلوم أنه ليس بقضية طارئة تطلب الاستعجال، بل هي قضية أصيلة تحتاج إلى آجال.

نعم، كانت هناك قضايا طارئة تطلب الحل العاجل والحكيم، أهمها أن المسلمين كانوا على قسمين:

---

١) الرحيق المختوم ١ / ١٦٠ بتصرف.

قسم كانوا في أرضهم وديارهم وأموالهم، لا يهمهم من ذلك إلا ما يهم الرجل وهو آمن في سِرْبِـه، وهم الأنصار، وكان بينهم تنافر مستحكم وعداء مزمن منذ أمد بعيد.

وقسم آخر فاتهم كل ذلك، ونجوا بأنفسهم إلى المدينة، وهم المهاجرون، فلم يكن لهم ملجأ يأوون إليه، ولا عمل يكسبون به ما يسد حاجتهم، ولا مال يبلغون به قَوَامًا من العيش، وكان عدد هؤلاء اللاجئين غير قليل، ثم كانوا يزيدون يومًا فيوما؛ إذ كان قد أوذن بالهجرة لكل من آمن بالله ورسوله. ومعلوم أن المدينة لم تكن على ثروة طائلة فتزعزع ميزانها الاقتصادي، وفي هذه الساعة الحرجة قامت القوات المعادية للإسلام بشبه مقاطعة اقتصادية، قَلَّت لأجلها المستوردات وتفاقمت الظروف([1]).

ثانيا: القوم الثاني ـ وهم المشركون من صميم قبائل المدينة ـ فلم تكن لهم سيطرة على المسلمين، وكان منهم من يتخالجه الشكوك ويتردد في ترك دين الآباء، ولكن لم يكن يبطن العداوة والكيد ضد الإسلام والمسلمين، ولم تمض عليهم مدة طويلة حتى أسلموا وأخلصوا دينهم لله.

وكان فيهم من يبطن شديد الإحن والعداوة ضد رسول الله ﷺ والمسلمين، ولكن لم يكن يستطيع أن يناوئهم، بل كان مضطرًا إلى إظهار الودّ والصفاء نظرًا إلى الظروف، وعلى رأس هؤلاء عبد الله بن أبي، فقد كانت الأوس والخزرج اجتمعوا على سيادته بعد حرب بُعَاث ـ ولم يكونوا اجتمعوا على سيادة أحد قبله ـ وكانوا قد نظموا له الخَرْز، ليُتَوِّجُوه ويُمَلِّكُوه، وكان على وشك أن يصير ملكًا على أهل المدينة إذ بوغت بمجيء رسول الله ﷺ، وانصراف قومه عنه إليه، فكان يرى أنه استلبه الملك، فكان يبطن شديد العداوة ضده، ولما رأي أن الظروف لا تساعده على شركه، وأنه سوف يحرم بقايا العز والشرف وما يترتب عليهما من منافع الحياة الدنيا أظهر الإسلام بعد بدر، ولكن بقى مستبطنًا الكفر، فكان لا يجد مجالًا يكيد فيه برسول الله ﷺ وبالمسلمين إلا ويأتيه .

ثالثا: القوم الثالث ـ وهم اليهود ـ فإنهم كانوا قد انحازوا إلى الحجاز زمن الاضطهاد الأشوري والروماني، وكانوا في الحقيقة عبرانيين، ولكن بعد

١) الرحيق المختوم ١/ ١٦١ باختصار وتصرف.

الانسحاب إلى الحجاز اصطبغوا بالصبغة العربية في الزى واللغة والحضارة، حتى صارت أسماؤهم وأسماء قبائلهم عربية، وحتى قامت بينهم وبين العرب علاقة الزواج والصهر، إلا أنهم احتفظوا بعصبيتهم الجنسية، ولم يندمجوا في العرب قطعًا، بل كانوا يفتخرون بجنسيتهم الإسرائيلية ـ اليهودية ـ وكانوا يحتقرون العرب احتقارًا بالغًا وكانوا يرون أن أموال العرب مباحة لهم، يأكلونها كيف شاءوا، قال تعالى: {وَمِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ إِن تَأْمَنْهُ بِقِنطَارٍ يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ وَمِنْهُم مَّنْ إِن تَأْمَنْهُ بِدِينَارٍ لاَّ يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ إِلاَّ مَا دُمْتَ عَلَيْهِ قَآئِمًا ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُواْ لَيْسَ عَلَيْنَا فِي الأُمِّيِّينَ سَبِيلٌ} [آل عمران الآية: ٧٥]. ولم يكونوا متحمسين في نشر دينهم، وإنما جل بضاعتهم الدينية هي: الفأل والسحر والنفث والرقية وأمثالها، وبذلك كانوا يرون أنفسهم أصحاب علم وفضل وقيادة روحانية.

وكانوا مَهَرَةً في فنون الكسب والمعيشة، فكانت في أيديهم تجارة الحبوب والتمر والخمر والثياب، كانوا يستوردون الثياب والحبوب والخمر، ويصدرون التمر، وكانت لهم أعمال من دون ذلك هم لها عاملون.

وكانوا أصحاب دسائس ومؤامرات وعتو وفساد؛ يلقون العداوة والشحناء بين القبائل العربية المجاورة، ويغرون بعضها على بعض بكيد خفي لم تكن تشعره تلك القبائل، فكانت تتطاحن في حروب، ولم تكد تنطفئ نيرانها حتى تتحرك أنامل اليهود مرة أخرى لتؤججها من جديد. فإذا تم لهم ذلك جلسوا على حياد يرون نتائج هذا التحريض والإغراء، ويستلذون بما يحل بهؤلاء المساكين ـ العرب ـ من التعاسة والبوار(١).

اليهود لم يكن يرجى منهم أن ينظروا إلى الإسلام إلا بعين البغض والحقد؛ فالرسول لم يكن من أبناء جنسهم حتى يُسَكِّن جَأْشَ عصبيتهم الجنسية التي كانت مسيطرة على نفسياتهم وعقليتهم، ودعوة الإسلام لم تكن إلا دعوة صالحة تؤلف بين أشتات القلوب، وتطفئ نار العداوة والبغضاء، وتدعو إلى التزام الأمانة في كل الشئون، وإلى التقيد بأكل الحلال من طيب الأموال، ومعنى كل ذلك أن قبائل يثرب العربية ستتآلف فيما بينها، وحينئذ لابد من أن تفلت من براثن اليهود، فيفشل نشاطهم التجاري، ويحرمون أموال الربا الذي كانت تدور عليه

١) الرحيق المختوم ١/ ١٦٣.

رحى ثروتهم، بل يحتمل أن تتيقظ تلك القبائل، فتدخل في حسابها الأموال الربوية التي أخذتها اليهود، وتقوم بإرجاع أرضها وحوائطها التي أضاعتها إلى اليهود في تأدية الربا.

كان اليهود يدخلون كل ذلك في حسابهم منذ عرفوا أن دعوة الإسلام تحاول الاستقرار في يثرب؛ ولذلك كانوا يبطنون أشد العداوة ضد الإسلام، وضد رسول الله ﷺ منذ أن دخل يثرب، وإن كانوا لم يتجاسروا على إظهارها إلا بعد حين([1]).

**معاهدة مع اليهود:**

بعد أن أرسى رسول الله صلى الله وعليه وسلم قواعد مجتمع جديد وأمة إسلامية حديدة، بإقامة الوحدة العقدية والسياسية والنظامية بين المسلمين، بدأ بتنظيم علاقاته بغير المسلمين، وكان قصده بذلك توفير الأمن والسلام والسعادة الخير للبشرية جمعاء، مع تنظيم المنطقة في وفاق واحد، فسن في ذلك قوانين السماح والتجاوز التي لم تعهد في ذلك العالم المليء بالتعصب والأغراض الفردية والعرقية.

وأقرب من كان يجاور المدينة من غير المسلمين هم اليهود، وهم وإن كانوا يبطنون العداوة للمسلمين، لكن لم يكونوا أظهروا أية مقاومة أو خصومة بعد، فعقد معهم رسول الله ﷺ معاهدة قرر لهم فيها النصح والخير، وترك لهم فيها مطلق الحرية في الدين والمال، ولم يتجه إلى سياسة الإبعاد أو المصادرة والخصام.

وقد سبق نص المعاهدة التي عقدها النبي بين المسلمين وغيرهم من أهل المدينة، في المطلب الرابع من المبحث الثالث.

---

١) الرحيق المختوم ١/ ١٦٤.

**المطلب الأول: يهود بني قينقاع**

**الشبهة**

**إن قالوا:** حاصر النبي ﷺ يهود بني قينقاع ثم أجلاهم عن ديارهم، وهذا يتعارض مع التسامح والتعايش السلمي، وعدم ظلم أهل الكتاب وإيذائهم.

**الرد عليها**

أن النبي ﷺ عندما قدم المدينة عامل اليهود عامة بالحسنى وقدمهم على غيرهم، لكونهم أهل كتاب، يعبدون إلاها واحدا، وعقد معهم العهود والمواثيق، لكنهم كعادتهم كما وصفهم القرآن بأنهم كلما عاهدوا نبذه فريق منهم وهكذا، وزادوا على ذلك أن خانوا المسلمين وتآمروا مع المشركين ضد المسلمين فكان صنيعهم يشبه ما يسمى بالخيانة العظمى للدولة في المصطلحات الحديثة. وهذا عقوبته حتى في القوانين الوضعية القتل.

وهذا خبرهم كما جاء في كتب الحديث وكتب السير.

قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: وَمَرَّ شَاسُ بْنُ قَيْسٍ(١)، وَكَانَ شَيْخًا قَدْ عَسَا (٢)، عَظِيمَ الْكُفْرِ شَدِيدَ الضَّغَنِ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، شَدِيدَ الْحَسَدِ لَهُمْ، عَلَى نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ الْأَوْسِ وَالْخَزْرَجِ. فِي مَجْلِسٍ قَدْ جَمَعَهُمْ، يَتَحَدَّثُونَ فِيهِ، فَغَاظَهُ مَا رَأَى مِنْ أُلْفَتِهِمْ وَجَمَاعَتِهِمْ، وَصَلَاحِ ذَاتِ بَيْنِهِمْ عَلَى الْإِسْلَامِ، بَعْدَ الَّذِي كَانَ بَيْنَهُمْ مِنْ الْعَدَاوَةِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ. فَقَالَ: قَدْ اجْتَمَعَ مَلَأُ (٣) بَنِي قَيْلَةَ بِهَذِهِ الْبِلَادِ، لَا وَاَللَّهِ مَا لَنَا مَعَهُمْ إذَا اجْتَمَعَ مَلَؤُهُمْ بِهَا مِنْ قَرَارٍ. فَأَمَرَ فَتًى شَابًّا مِنْ يَهُودَ كَانَ مَعَهُمْ، فَقَالَ: اعْمِدْ إلَيْهِمْ، فَاجْلِسْ مَعَهُمْ، ثُمَّ اُذْكُرْ يَوْمَ بُعَاثَ(٤) وَمَا كَانَ قَبْلَهُ وَأَنْشِدْهُمْ بَعْضَ مَا كَانُوا تَقَاوَلُوا فِيهِ مِنْ الْأَشْعَارِ(٥).

---

١) رجل من اليهود.
٢) عسا: أسن وَولى.(المصباح المنير في غريب الشرح الكبير ٢/ ٤١٠)
٣) مَلأ الْقَوْم: أَشْرَافهم، وَقيل: جَمَاعَتهمْ.(الغريبين في القرآن والحديث ٤/ ١٣٣٥)
٤) بُعَاث: يرْوى بِالْعينِ الْمُهْملَة وَلَيْسَ بالغين الْمُعْجَمَة، يَوْم بُعَاث يَوْم مَعْرُوف من أَيَّام الْأَوْس والخزرج وَقد صحفه اللَّيْث فَذكره بالغين الْمُعْجَمَة(غريب الحديث لابن الجوزي ١/ ٧٨).
٥) السيرة النبوية لابن هشام ١/ ٥٥٥.

قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: فَفَعَلَ. فَتَكَلَّمَ الْقَوْمُ عِنْدَ ذَلِكَ وَتَنَازَعُوا وَتَفَاخَرُوا حَتَّى تَوَاثَبَ رَجُلَانِ مِنْ الْحَيَّيْنِ عَلَى الرُّكَبِ، أَوْسُ بْنُ قَيْظِيٍّ، أَحَدُ بَنِي حَارِثَةَ بْنِ الْحَارِثِ، مِنْ الْأَوْسِ، وَجَبَّارُ بْنُ صَخْرٍ، أَحَدُ بَنِي سَلِمَةَ مِنْ الْخَزْرَجِ، فَتَقَاوَلَا ثُمَّ قَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: إنْ شِئْتُمْ رَدَدْنَاهَا الْآنَ جَذَعَةً (١)، فَغَضِبَ الْفَرِيقَانِ جَمِيعًا، وَقَالُوا: قَدْ فَعَلْنَا، مَوْعِدُكُمْ الظَّاهِرَةُ- وَالظَّاهِرَةُ: الْحرَّةُ- السِّلَاحَ السِّلَاحَ.

فَخَرَجُوا إلَيْهَا. فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَخَرَجَ إلَيْهِمْ فِيمَنْ مَعَهُ مِنْ أَصْحَابِهِ الْمُهَاجِرِينَ حَتَّى جَاءَهُمْ، فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ، اللَّهَ اللَّهَ، أَبِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ وَأَنَا بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ بَعْدَ أَنْ هَدَاكُمْ اللَّهُ لِلْإِسْلَامِ، وَأَكْرَمَكُمْ بِهِ، وَقَطَعَ بِهِ عَنْكُمْ أَمْرَ الْجَاهِلِيَّةِ، وَاسْتَنْقَذَكُمْ بِهِ مِنْ الْكُفْرِ، وَأَلَّفَ بِهِ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ، فَعَرَفَ الْقَوْمُ أَنَّهَا نَزْغَةٌ(٢) مِنْ الشَّيْطَانِ، وَكَيْدٌ مِنْ عَدُوِّهِمْ، فَبَكَوْا وَعَانَقَ الرِّجَالُ مِنْ الْأَوْسِ وَالْخَزْرَجِ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، ثُمَّ انْصَرَفُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَامِعِينَ مُطِيعِينَ، قَدْ أَطْفَأَ اللَّهُ عَنْهُمْ كَيْدَ عَدُوِّ اللَّهِ شَأْسِ بْنِ قَيِّسْ (٣).

هذا نموذج مما كان اليهود يفعلونه ويحاولونه من إثارة القلاقل والفتن في المسلمين، وإقامة العراقيل في سبيل الدعوة الإسلامية، وقد كانت لهم خطط شتي في هذا السبيل. فكانوا يبثون الدعايات الكاذبة، ويؤمنون وجه النهار، ثم يكفرون آخره؛ ليزرعوا بذور الشك في قلوب الضعفاء، وكانوا يضيقون سبل المعيشة على من آمن إن كان لهم به ارتباط مالي، فإن كان لهم عليه يتقاضونه صباح مساء، وإن كان له عليهم يأكلونه بالباطل، ويمتنعون عن أدائه وكانوا يقولون: إنما كان علينا قرضك حينما كنت على دين آبائك، فأما إذ صبوت فليس لك علينا من سبيل.

لكنهم لما رأوا أن الله قد نصر المؤمنين نصراً مؤزراً في ميدان بدر، وأنهم قد صارت لهم عزة وشوكة وهيبة في قلوب القاصي والداني. تميزت قدر غيظهم، وكاشفوا بالشر والعداوة، وجاهروا بالبغي والأذى.

---

١) رددناها الْآن جَذَعَة: أَي رددنا الآخر إِلَى أَوله، والجذع والجذعة: الصغير السن من الأنعام، أول ما يستطاع ركوبه، يعني أعدناها شابة فتية(من تعليق الشيخ أحمد محمد شاكر على تفسير الطبري ٦/ ٥٥).
٢) النزغة: الْإِفْسَاد بَين النَّاس. ونزغ الشَّيْطَان وساوسه وَمَا يحمل بِهِ الْإِنْسَان على الْمعاصِي (المعجم الوسيط ٢/ ٩١٤).
٣) السيرة النبوية لابن هشام ٥٥٦/١.

وكان أعظمهم حقداً وأكبرهم شراً كعب بن الأشرف، كما أن شر طائفة من طوائفهم الثلاث هم يهود بني قينقاع، كانوا يسكنون داخل المدينة ـ في حي باسمهم ـ وكانوا صاغة وحدادين وصناع الظروف والأواني، ولأجل هذه الحرف كانت قد توفرت لكل رجل منهم آلات الحرب، وكان عدد المقاتلين فيهم سبعمائة، وكانوا أشجع يهود المدينة، وكانوا أول من نكث العهد والميثاق من اليهود.

فلما فتح الله للمسلمين في بدر اشتد طغيانهم، وتوسعوا في تحرشاتهم واستفزازاتهم، فكانوا يثيرون الشغب، ويتعرضون بالسخرية، ويواجهون بالأذى كل من ورد سوقهم من المسلمين حتى أخذوا يتعرضون بنسائهم ([1]).

وعندما تفاقم أمرهم واشتد بغيهم، جمعهم رسول الله ﷺ، فوعظهم ودعاهم إلى الرشد والهدى، وحذرهم مغبة البغي والعدوان، ولكنهم ازدادوا في شرهم وغطرستهم.

٤٦= قَالَ أَبُو دَاوُدَ حدَّثنا مُصَرِّفُ بن عَمرٍو الأيامِيُّ، حدَّثنا يونُس -يعني ابنَ بُكَيرٍ-، حدَّثنا محمد بن إسحاقَ، حدثني محمدُ بن أبي محمدٍ مولى زيدِ بن ثابتٍ، عن سَعيد بن جُبيرٍ وعِكرمةَ عن ابن عباسٍ، قال: لما أصابَ رسولُ الله - ﷺ - قريشاً يومَ بدرٍ وقدم المدينةَ جمعَ اليهودَ في سوقِ بني قَيْنُقَاع، فقال: "يا معشرَ يهودَ، أسلِموا قَبلَ أن يُصِيبَكُم مثلُ ما أصابَ قُريشاً" قالوا: يا محمدُ، لا يَغُرَّنَّكَ من نفسِك أنك قتلتَ نَفَراً من قريشٍ كانوا أغْماراً لا يعرفون القتالَ، إنك لو قاتلْتَنا لعَرَفْتَ أنا نحن الناس، وأنك لم تَلْقَ مثلَنا، فأنزلَ اللهُ في ذلك: {قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا سَتُغْلَبُونَ} [آل عمران الآية: ١٢] قرأ مُصَرِّفٌ إلى قوله {فِئَةٌ تُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ} [آل عمران الآية: ١٣] ببدر {وَأُخْرَى كَافِرَةٌ} [آل عمران الآية: ١٣]([2]).

**دراسة السند باختصار:** (مُصَرِّفٌ بنُ عَمرٍو الأيامِيُّ أبو القاسم، قال الذهبي: ثقة ([3])، يونسُ بنُ بكير بن واصل الشيباني أبو بكر ويقال أبو بكير، قال مضر بن محمد عن ابن معين ثقة، وقال الدوري عن ابن معين كان صدوقا وقال عثمان

١) الرحيق المختوم ١/ ٢١٦.
٢) أخرجه أبو داود في السنن في كتاب الخراج والإمارة باب كيف كان إخراج اليهود من المدينة ٤/ ٦١٦.
٣) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٨/ ٤٢٠، والكاشف للذهبي ٢/ ٢٦٧.

بن سعيد عن ابن معين ثقة([1])،مُحَمَّدٌ بْنُ إِسْحَاقَ بن يسار بن خيار ويقال كومان المدني أبو بكر، قال المفضل الغلابي سألت بن معين عنه فقال كان ثقة وكان حسن الحديث، قال الذّهبي: كان بحرًا من بحور العلم، ذكيًا، حافظًا ([2])،محمدٌ بن أبي محمدٍ مولى زيدِ بن ثابتٍ، ذكره ابن حبان في الثقات ([3])،سَعِيدٌ بْنُ جُبَيْرٍ أسدي قال العجلي: كوفي، تابعي، ثقة ([4])،عِكْرِمَةُ مولى ابن عباس، أحد الأعلام الحفّاظ، قال ابن حجر: ثقة ثبت ([5])،ابنُ عباسٍ هو عبد الله بن عباس بن عبد المطلب الهاشمي بن عم رسول الله ﷺ كان يقال له الحبر والبحر لكثرة علمه ([6])).

درجة الحديث:

الحديث عند أبي داود سنده حسن.

كان في معني ما أجاب به بنو قينقاع هو الإعلان عن الحرب، ولكن كظم النبي ﷺ غيظه، وصبر المسلمون، وأخذوا ينتظرون ما تتمخض عنه الليالي والأيام.

وازداد اليهود ـ من بني قينقاع ـ جراءة، فقلما لبثوا أن أثاروا في المدينة قلقاً واضطراباً، وسعوا إلى حتفهم بظلفهم، وسدوا على أنفسهم أبواب الحياة.

٤٧= قَالَ ابْنُ هِشَامٍ: وَذَكَرَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ، عَنْ أَبِي عَوْنٍ، قَالَ: كَانَ مِنْ أَمْرِ بَنِي قَيْنُقَاعَ أَنَّ امْرَأَةً مِنْ الْعَرَبِ قَدِمَتْ بِجَلَبٍ ([7]) لَهَا، فَبَاعَتْهُ بِسُوقِ بَنِي قَيْنُقَاعَ، وَجَلَسَتْ إلَى صَائِغٍ بِهَا، فَجَعَلُوا يُرِيدُونَهَا عَلَى كَشْفِ وَجْهِهَا، فَأَبَتْ، فَعَمِدَ الصَّائِغُ إلَى طَرَفِ ثَوْبِهَا فَعَقَدَهُ إلَى ظَهْرِهَا، فَلَمَّا قَامَتْ انْكَشَفَتْ سَوْأَتُهَا، فَضَحِكُوا بِهَا، فَصَاحَتْ. فَوَثَبَ رَجُلٌ مِنْ الْمُسْلِمِينَ عَلَى الصَّائِغِ

١) تهذيب التهذيب ١١/ ٤٣٥، وتاريخ الثقات ١ / ٤٨٧.
٢) تهذيب التهذيب ٩/ ٣٨، وتذكرة الحفاظ وتبصرة الأيقاظ لابن عبد الهادي ١ / ٢٠٥
٣) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٨/ ٨٨، والثقات لابن حبان ٧ / ٣٩٢.
٤) تاريخ الثقات ١ / ١٨١، وتهذيب التهذيب ٤/ ١١.
٥) تذكرة الحفاظ وتبصرة الأيقاظ لابن عبد الهادي ١/ ١٦٩، وتقريب التهذيب ١/ ٣٩٧
٦) تهذيب التهذيب ٥ / ٢٧٦ وأسد الغابة في معرفة الصحابة ٣/ ٢٩١ والإصابة في تمييز الصحابة ٤ / ١٢١.
٧) الجَلْب: سَوْق الشيء من موضع إلى آخر/ يَجْلِبون الإبل والغنم للبيع. والجَلَب - بالتحريك: ما جُلب من خَيل وإِبِلٍ ومتاع (المعجم الاشتقاقي المؤصل لألفاظ القرآن الكريم ١/ ٣٢٦).

فَقَتَلَهُ، وَكَانَ يَهُودِيًّا، وَشَدَّتْ الْيَهُودُ عَلَى الْمُسْلِمِ فَقَتَلُوهُ، فَاسْتَصْرَخَ أَهْلُ الْمُسْلِمِ الْمُسْلِمِينَ عَلَى الْيَهُودِ، فَغَضِبَ الْمُسْلِمُونَ، فَوَقَعَ الشَّرُّ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ بَنِي قَيْنُقَاعَ (١).

**دراسة السند باختصار:** (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ القرشي المدني، قال أبو حاتم البستي: كَانَ كثير الْوَهم فِي الْأَخْبَار حَتَّى يروي عَن الثِّقَات مَا لَا يشبه حَدِيث الْأَثْبَات مات سنة ١٧٠هـ (٢)، أَبو عَوْنٍ هو عبد الله عون بن أرطبان المزني مولاهم أبو عون الخزار البصري رأى أنس بن مالك، قال ابن حجر في التقريب: ثقة ثبت فاضل مات سنة ١٥١هـ (٣)).

درجة الحديث:

الحديث عند ابن هشام سنده ضعيف.

**المطلب الثاني: يهود بني النضير**

**الشبهة**

**إن قالوا:** النبي ﷺ قاتل يهود بني النضير وأجلاهم عن ديارهم، وهذا يتعارض مع مبدأ التسامح والتعايش السلمي.

**الرد عليها**

عاهدهم النبي ﷺ كغيرهم من اليهود فلم يكونوا بأحسن حال من سابقيهم، نقضوا ودبروا وكادوا وتآمروا، فكان جزاؤهم جزاء إخوانهم من بني قينقاع.

**٤٨=** قَالَ أَبُو دَاوُدَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ دَاوُدَ بْنِ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّ كُفَّارَ قُرَيْشٍ كَتَبُوا إِلَى ابْنِ أُبَيٍّ، وَمَنْ كَانَ يَعْبُدُ مَعَهُ الْأَوْثَانَ مِنَ الْأَوْسِ وَالْخَزْرَجِ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَئِذٍ بِالْمَدِينَةِ قَبْلَ وَقْعَةِ بَدْرٍ: إِنَّكُمْ آوَيْتُمْ صَاحِبَنَا، وَإِنَّا نُقْسِمُ بِاللَّهِ لَتُقَاتِلُنَّهُ، أَوْ لَتُخْرِجُنَّهُ أَوْ لَنَسِيرَنَّ إِلَيْكُمْ بِأَجْمَعِنَا حَتَّى نَقْتُلَ مُقَاتِلَتَكُمْ، وَنَسْتَبِيحَ نِسَاءَكُمْ، فَلَمَّا بَلَغَ ذَلِكَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أُبَيٍّ وَمَنْ كَانَ مَعَهُ مِنْ

١) السيرة النبوية لابن هشام ٢/ ٤٧.
٢) ميزان الاعتدال للذهبي ٤/ ٦٠١، والمجروحين من المحدثين لأبي حاتم البستي ٢/ ٢٧.
٣) تهذيب التهذيب ٥/ ٣٤٦، وتقريب التهذيب ١/ ٣١٧.

عَبَدَةِ الْأَوْثَانِ، اجْتَمَعُوا لِقِتَالِ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَّا بَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ لَقِيَهُمْ، فَقَالَ: «لَقَدْ بَلَغَ وَعِيدُ قُرَيْشٍ مِنْكُمُ الْمَبَالِغَ، مَا كَانَتْ تَكِيدُكُمْ بِأَكْثَرَ مِمَّا تُرِيدُونَ أَنْ تَكِيدُوا بِهِ أَنْفُسَكُمْ، تُرِيدُونَ أَنْ تُقَاتِلُوا أَبْنَاءَكُمْ، وَإِخْوَانَكُمْ» فَلَمَّا سَمِعُوا ذَلِكَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ تَفَرَّقُوا، فَبَلَغَ ذَلِكَ كُفَّارَ قُرَيْشٍ، فَكَتَبَتْ كُفَّارُ قُرَيْشٍ بَعْدَ وَقْعَةِ بَدْرٍ إِلَى الْيَهُودِ: إِنَّكُمْ أَهْلُ الْحَلْقَةِ وَالْحُصُونِ، وَإِنَّكُمْ لَتُقَاتِلُنَّ صَاحِبَنَا، أَوْ لَنَفْعَلَنَّ كَذَا وَكَذَا، وَلَا يَحُولُ بَيْنَنَا وَبَيْنَ خَدَمِ نِسَائِكُمْ شَيْءٌ، - وَهِيَ الْخَلَاخِيلُ -، فَلَمَّا بَلَغَ كِتَابُهُمُ النَّبِيَّ ﷺ، أَجْمَعَتْ بَنُو النَّضِيرِ بِالْغَدْرِ، فَأَرْسَلُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: اخْرُجْ إِلَيْنَا فِي ثَلَاثِينَ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِكَ، وَلْيَخْرُجْ مِنَّا ثَلَاثُونَ حَبْرًا، حَتَّى نَلْتَقِيَ بِمَكَانِ الْمَنْصَفِ فَيَسْمَعُوا مِنْكَ، فَإِنْ صَدَّقُوكَ وَآمَنُوا بِكَ آمَنَّا بِكَ، فَقَصَّ خَبَرَهُمْ، فَلَمَّا كَانَ الْغَدُ، غَدَا عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْكَتَائِبِ فَحَصَرَهُمْ، فَقَالَ لَهُمْ: «إِنَّكُمْ وَاللَّهِ لَا تَأْمَنُونَ عِنْدِي إِلَّا بِعَهْدٍ تُعَاهِدُونِي عَلَيْهِ»، فَأَبَوْا أَنْ يُعْطُوهُ عَهْدًا، فَقَاتَلَهُمْ يَوْمَهُمْ ذَلِكَ، ثُمَّ غَدَا الْغَدُ عَلَى بَنِي قُرَيْظَةَ بِالْكَتَائِبِ، وَتَرَكَ بَنِي النَّضِيرِ وَدَعَاهُمْ إِلَى أَنْ يُعَاهِدُوهُ، فَعَاهَدُوهُ، فَانْصَرَفَ عَنْهُمْ، وَغَدَا عَلَى بَنِي النَّضِيرِ بِالْكَتَائِبِ، فَقَاتَلَهُمْ حَتَّى نَزَلُوا عَلَى الْجَلَاءِ، فَجَلَتْ بَنُو النَّضِيرِ، وَاحْتَمَلُوا مَا أَقَلَّتِ الْإِبِلُ مِنْ أَمْتِعَتِهِمْ، وَأَبْوَابِ بُيُوتِهِمْ، وَخَشَبِهَا، فَكَانَ نَخْلُ بَنِي النَّضِيرِ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَاصَّةً، أَعْطَاهُ اللَّهُ إِيَّاهَا وَخَصَّهُ بِهَا، فَقَالَ: {وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ، وَلَا رِكَابٍ} [الحشر الآية: ٦] يَقُولُ: بِغَيْرِ قِتَالٍ، فَأَعْطَى النَّبِيُّ ﷺ أَكْثَرَهَا لِلْمُهَاجِرِينَ، وَقَسَمَهَا بَيْنَهُمْ وَقَسَمَ مِنْهَا لِرَجُلَيْنِ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَكَانَا ذَوِي حَاجَةٍ لَمْ يَقْسِمْ لِأَحَدٍ مِنَ الْأَنْصَارِ غَيْرِهِمَا، وَبَقِيَ مِنْهَا صَدَقَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّتِي فِي أَيْدِي بَنِي فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ([1]).

**دراسة السند باختصار:** (مُحَمَّدٌ بْنُ دَاوُدَ بْنِ سُفْيَانَ، لم أجد له - فيما اطلعت عليه من كتب التراجم - غير هذه الجملة " روى عن عبد الرزاق ويحيى بن حسان وعنه أبو داود "([2])، عَبْدُ الرَّزَّاقِ بنُ همام بن نافع الحميري مولاهم أبو بكر الصنعاني، قال العجلي: يماني، ثقة ([3])،مَعْمَرٌ بن راشد الأزدي الحداني

١) أخرجه أبو داود في السنن كتاب الخراج والإمارة باب في خبر النضير ٣/ ١٥٦ ت محمد محيي الدين عبد الحميد.
٢) تهذيب الكمال في أسماء الرجال للمزي ٢٥/ ١٧٤،والكاشف للذهبي ٢/ ١٦٩، وتهذيب التهذيب ٩/ ١٥٤.
٣) تهذيب التهذيب ٦/ ٣١٠، وتاريخ الثقات ١/ ٣٠٢.

مولاهم أبو عروة بن أبي عمرو البصري، قال الذهبي: الإمام الحجة (١)،الزُّهْرِيُّ هو محمّدٌ بنُ مسلم بن عبد الله بن شهاب أبو بكر الزّهري، ثقة. (٢)، عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبِ بْنِ زَمْعَةَ، الأَسَدِيّ، القُرَشِيّ، قال الذهبي: ثقة(٣)،عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ أَبُو الْخطاب الْأَنْصَارِيّ السّلمِيّ الْمَدِينِيّ، قال العجلي: مدني، تابعي، ثقة (٤)،رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ.

درجة الحديث:

الحديث عند أبي داود سنده فيه مُحَمَّدُ بْنُ دَاوُدَ بْنِ سُفْيَانَ مجهول الحال ومجهول الحال مختلف في قبول روايته، وقد أفردتُ له بحثا مستقلا.

هذه هي قصة يهود بني النضير قدموا إلى المدينة بحثًا عن النبي المنتظر فلما بعث هذا النبي وجدوه عربيًا وليس من بني إسرائيل كرهوه وعاهدوه على مضض ولما حانت لهم الفرصة خانوه ونقضوا كل عهودهم ومواثيقهم معه فعاقبهم الله بالشتات فاستأنفوا رحلة الضياع من جديد بعد أن حاصرهم المسلمون فصاروا يخربون بيوتهم غيظًا وحسدًا حتى لا يستفيد منها المسلمون من بعدهم لكن الغيظ القاتل جلل اليهود، ورافقهم عندما وجدوا المسلمين أنفسهم يخربون تلك البيوت ولا يكترثون فالمسلمون لم يحاصرا بني النضير من أجل بيوتهم وأموالهم، بل لأنهم خونة وإذا كان اليهود يرون في تلك البيوت ثروة للمسلمين فالمسلمون لا يريدون تلك الثروة ولا يقبلون بقاء الخونة بينهم أو في جوارهم(٥).

١) تهذيب التهذيب ١٠/ ٢٤٣، وتذكرة الحفاظ للذهبي ١/ ١٤٢.
٢) تذكرة الحفاظ وتبصرة الأيقاظ ابن المِبْرَد الحنبلي ١/ ٢٣٧، وتاريخ الثقات ١ / ٤١٢.
٣) التاريخ الكبير للبخاري ٥/ ٢١٨، والكاشف للذهبي ١/ ٦٠٦.
٤) الهداية والإرشاد في معرفة أهل الثقة والسداد للكلاباذي ١/ ٤٥٢ وتاريخ الثقات١/٢٩٨
٥) السيرة النبوية لابن هشام٢/١٦٦.

**المطلب الثالث: يهود بني قريظة**

**الشبهة**

**إن قالوا:** النبي ﷺ قتل رجالَ يهود بني قريظة، وسبى نساءهم وذراريهم، وقسَّم أموالَهم، وهذا اضطهاد للمخالف وسفك لدمه وأكل لماله وهذا يتعارض مع ما دعى إليه الإسلام.

**الرد عليها**

أعطاهم الأمان وعفا عنهم وسامحهم ولكنه أخذ عليهم عهدًا مكتوبًا وثيقةً بعدم الخيانة والتآمر والغدر كتب بينه وبينهم وثيقة بحسن الجوار وأشياء أخرى لكنهم يهود،عادوا فنقضوا كل ما كتبوا وها هم أمام حصار خانق وخيارين لا ثالث لهما إلا الموت وفجأة دوت صرخة زعيم من زعماء يهود تناشد أحد الصحابة وهو "أبو لبابة" رضي الله عنه

اقترح اليهود الخائفون حلًا أخيرًا لورطتهم التي رسموها بأنفسهم اقترحوا على النبي - ﷺ - حلًا ثالثًا فهم لا يطيقون الحرب ولا النزول على حكم النبي - ﷺ - بعدما مرر أبو لبابة أصابعه على حلقه وهم أيضًا مازالوا يعاندون ويرفضون الإسلام رغم اقتناعهم بأن محمدًا- ﷺ- نبي مرسل.

لقد طلبوا منه -ﷺ- أن يجعل حكمهم بيد حليفهم السابق الصحابي الجريح سيد الأنصار: سعد بن معاذ مهما كان هذا الحكم.

قَبِلَ - ﷺ - هذا الاقتراح وأرسل في طلب سعد بن معاذ وإحضاره من خيمته داخل المسجد النبوي حيث يتم تمريضه هناك وصل رسول رسول الله - ﷺ - إلى سعد وأخبره الخبر، فأدرك سعد أن الله قد استجاب دعاءه عندما دعاه والدماء تشخب من عروقه والموت يزحف إليه قال سعد حينها: (اللَّهم لا تخرج نفسي حتى تقر عيني من بني قريظة).

هذا هو حكم الله في هؤلاء اليهود الذين كادوا ينشرون الموت والرعب في كل شبر في المدينة لو انتصر الأحزاب،حكم عاجل وحازم وحاسم أخرج نبيه من بيته من استراحته، وأمره على الفور بالخروج لتنفيذ هذا الحكم العادل قد

يتعاطف أحد مع يهود بني قريظة ويقول: لماذا هذا الحزم مع اليهود لماذا كل هذه الشدة، ولا أجد جوابًا أعظم من أنه حكم الله وحده لا شريك له.

وهكذا أهال الإسلام التراب على جسد الخيانة القرظية، وأراح العالم منه وبقي من بني قريظة من اختار الحياة والإسلام والهواء النقي من كل خبث ودسيسة فعاشوا أحرارًا بالإسلام إلا من أبى ([1]).

وهذا خبرهم كما جاء في نصوص السنة وكتب السير.

٤٩= رَوَى البُخَارِي بِسَنَدِهِ عَن ابن عمر، قال: قال النبي ﷺ لنا لما رجع من الأحزاب: «لا يصلين أحد العصر إلا في بني قريظة» فأدرك بعضهم العصر في الطريق، فقال بعضهم: لا نصلي حتى نأتيها، وقال بعضهم: بل نصلي، لم يرد منا ذلك، فذكر للنبي ﷺ، فلم يعنف واحدا منهم ([2]).

٥٠= ورَوَى البُخَارِي بِسَنَدِهِ عَن أنس رضي الله عنه، قال: «كأني أنظر إلى الغبار ساطعا في زقاق بني غنم، موكب جبريل صلوات الله عليه حين سار رسول الله ﷺ إلى بني قريظة»([3]).

لم يكن بين النبي -ﷺ- وبين قريش وغطفان معاهدة عدم اعتداء بل كان هناك عداوة أما قريظة فبينهم وبين النبي - ﷺ – عهد، لكن قريظة نسفت ذلك كله، وخانت للمرة الثانية وتآمرت وطعنت من الخلف وإذا كان الأمر كذلك فلا غرابة أن يخرج الله نبيه إليهم بهذه السرعة وأن يأمر - ﷺ - بعدم الصلاة إلا عند حصونهم إن ما فعله اليهود سيتكرر لأن محمدًا - ﷺ - ليس من بني إسرائيل وما داموا قد قتلوا أنبياء من بني إسرائيل فلا مانع من تكرار التجربة مع نبي ليس منهم ستتلمظ الخيانة أفعى داخل كل حصن تسكنه يهود، ولن يعرف النبي - ﷺ - والمسلمون طعم الراحة والأمن ما داموا فيها وصل جيش الإسلام إلى هناك فتزلزلت الحصون وارتعدت الأوصال وبدأ الخوف

---

١) السيرة النبوية كما جاء في الأحاديث الصحيحة ٣/ ١٢٧ باختصار.
٢) أخرجه البخاري في كتابه الجامع الصحيح كتاب صلاة الخوف باب صلاة الطالب والمطلوب ٢/ ١٥.
٣) أخرجه البخاري في كتابه الجامع الصحيح كتاب المغازي باب مرجع النبي ﷺ من الأحزاب ٥/ ١١١.

والضجيج والتلاوم بين اليهود وشرب بنو قريظة من الكأس الذي سقوه للمؤمنين شاركوا في حصار المدينة وها هم يعيشون المأساة نفسها.

عرض عليهم - ﷺ - أمرين وإلا فإن الموت سيقتحم حصونهم الأمر الأول: أن يسلموا. فإن أبوا ذلك فعليهم بالأمر الثاني: وهو النزول تحت حكمه - ﷺ - وأن يرضوا بعقوبة الخيانة التي سينزلها بهم ولم يحددها - ﷺ - وهي عقوبة يتوقع اليهود أن تكون شديدة تناسب حجم نذالتهم وغدرهم فليست هذه هي الأولى في سجل خياناتهم ([1]).

٥١= رَوَى الْبُخَارِي بِسَنَدِهِ عَن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: " حاربت النضير، وقريظة، فأجلى بني النضير، وأقر قريظة ومن عليهم، حتى حاربت قريظة، فقتل رجالهم، وقسم نساءهم وأولادهم وأموالهم بين المسلمين، إلا بعضهم لحقوا بالنبي ﷺ فآمنهم وأسلموا، وأجلى يهود المدينة كلهم: بني قينقاع، وهم رهط عبد الله بن سلام، ويهود بني حارثة، وكل يهود المدينة "([2]).

٥٢= قَالَ الدَّارِمِيُّ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ قَالَ: رُمِيَ يَوْمَ الْأَحْزَابِ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ، فَقَطَعُوا أَبْجَلَهُ، فَحَسَمَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالنَّارِ، فَانْتَفَخَتْ يَدُهُ فَنَزَفَهُ، فَحَسَمَهُ أُخْرَى، فَانْتَفَخَتْ يَدُهُ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ قَالَ: اللَّهُمَّ لَا تُخْرِجْ نَفْسِي حَتَّى تُقِرَّ عَيْنِي مِنْ بَنِي قُرَيْظَةَ، فَاسْتَمْسَكَ عِرْقُهُ فَمَا قَطَرَ قَطْرَةً حَتَّى نَزَلُوا عَلَى حُكْمِ سَعْدٍ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ فَحَكَمَ أَنْ تُقْتَلَ رِجَالُهُمْ، وَتُسْتَحْيَى نِسَاؤُهُمْ وَذَرَارِيُّهُمْ لِيَسْتَعِينَ بِهِمُ الْمُسْلِمُونَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَصَبْتَ حُكْمَ اللَّهِ فِيهِمْ»، وَكَانُوا أَرْبَعَ مِائَةٍ، فَلَمَّا فُرِغَ مِنْ قَتْلِهِمْ، انْفَتَقَ عِرْقُهُ فَمَاتَ " ([3]).

---

١) السيرة النبوية كما جاء في الأحاديث الصحيحة ٣/ ١١٩.

٢) أخرجه البخاري في كتابه الجامع الصحيح كتاب المغازي باب حديث بني النضير ٥/ ٨٨، ومسلم في كتابه الجامع الصحيح كتاب الجهاد والسير باب إجلاء اليهود من الحجاز ٣/ ١٣٨٧، والبيهقي في السنن الصغرى في باب ما يفعل بالرجال البالغين من أهل الحرب ٣/ ٣٨٤.

٣) أخرجه الدارمي في السنن كتاب السير باب في نزول بني قريظة على حكم سعد ٣/ ١٦٣١، والترمذي في السنن كتاب أبواب السير باب في النزول على الحكم ٤/ ١٤٤، والنسائي في السنن الكبرى كتاب تتمة السير باب إذا نزلوا على حكم رجل ٨/ ٥٤، وأحمد في المسند ٢٣/ ٩٠ ط الرسالة.

**دراسة السند باختصار:** (أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ قال العجلي: كوفي" ثقة، صاحب سنة يكنى أبا عبيد الله. (١)،لَيْثٌ بْنُ سَعْدٍ بن عبد الرحمن الفهمي أبو الحارث الإمام المصري، قال الأثرم عن أحمد ما في هؤلاء المصريين أثبت من الليث لا عمرو بن الحارث ولا غيره (٢)،أَبو الزُّبَيْرِ مُحَمَّدٌ بْنُ مُسْلِمِ بن تدرس المكي الحافظ المكثر، قال ابن معين والنسائي: ثقة (٣)،جَابِرٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ صحابي مشهور(٤)).

درجة الحديث:

الحديث عند الدارمي سنده صحيح.

وبقي سعد صابرًا في خيمته محتسبًا ألم جرحه عند الله حتى أتاه الفرج، وأتاه مبعوث رسول الله - ﷺ- يطلبه للحكم في قضية خيانة بني قريظة، حُمل سعد على حمار وتوجه به المبعوث إلى بني قريظة وقبل أن يصل سعد كان هناك اضطراب وضجيج وحركة داخل الحصن وفجأة فُتح الباب وخرج منه رجال ونساء توجهوا نحو النبي - ﷺ (٥).

**من خرجوا من حصن بنى قريظة**

٥٣= رَوَى البُخَارِي بِسَنَدِهِ عَن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: " حاربت النضير، وقريظة، فأجلى بني النضير، وأقر قريظة ومن عليهم، حتى حاربت قريظة، فقتل رجالهم، وقسم نساءهم وأولادهم وأموالهم بين المسلمين، إلا بعضهم لحقوا بالنبي ﷺ فآمنهم وأسلموا، وأجلى يهود المدينة كلهم: بني قينقاع، وهم رهط عبد الله بن سلام، ويهود بني حارثة، وكل يهود المدينة "(٦).

---

١) تهذيب التهذيب ١/٥٠، وتاريخ الثقات ١ / ٤٨.
٢) تهذيب التهذيب ٨ / ٤٥٩، ٤٦١، وتهذيب الكمال في أسماء الرجال ١٢ / ٥٣٢، وتاريخ الثقات للعجلي ١ / ٣٩٩.
٣) تهذيب التهذيب لابن حجر ١/ ٩٥، وطبقات الحفاظ للسيوطي ١/ ٥٨.
٤) الاستيعاب في معرفة الأصحاب ١/ ٢١٩، والإصابة في تمييز الصحابة ١/٥٤٥
٥) السيرة النبوية كما جاء في الأحاديث الصحيحة ٣/ ١٢١ بتصرف.
٦) أخرجه البخاري في كتابه الجامع الصحيح كتاب المغازي باب بني النضير ٥/ ٨٨، ومسلم في كتابه الجامع الصحيح كتاب الجهاد والسير باب إجلاء اليهود من الحجاز ٣/ ١٣٨٧، وأبو داود في السنن في كتاب الخراج والإمارة والفيء باب خبر النضير ٣/ ١٥٧.

وكان من بين هؤلاء ثلاثة شباب ليسوا من بني قريظة لكنهم دخلوا حصونهم ودينهم منذ زمن هربًا من الشرك لعل الله أن يهديهم على يد ذلك النبي المنتظر الذي تنتظره اليهود.

يحدثنا عن هؤلاء الثلاثة رجل شاهدهم وسمعهم وعاش معهم وخرج معهم من الحصن.

٥٤= قَالَ الْبَيهَقِيُّ: أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، ثنا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي عَاصِمُ بْنُ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ، عَنْ شَيْخٍ مِنْ قُرَيْظَةَ أَنَّهُ قَالَ: هَلْ تَدْرِي عَمَّ كَانَ إِسْلَامُ ثَعْلَبَةَ وَأُسَيْدٍ ابْنَيْ سَعْيَةَ ، وَأَسَدِ بْنِ عُبَيْدٍ نَفَرٌ مِنْ هُدَلَ لَمْ يَكُونُوا مِنْ بَنِي قُرَيْظَةَ وَلَا نَضِيرٍ كَانُوا فَوْقَ ذَلِكَ؟ فَقُلْتُ: لَا. قَالَ: فَإِنَّهُ قَدِمَ عَلَيْنَا رَجُلٌ مِنَ الشَّامِ مِنْ يَهُودَ يُقَالُ لَهُ ابْنُ الْهَيْبَانِ فَأَقَامَ عِنْدَنَا ، وَاللهِ مَا رَأَيْنَا رَجُلًا قَطُّ لَا يُصَلِّي الْخَمْسَ خَيْرًا مِنْهُ ، فَقَدِمَ عَلَيْنَا قَبْلَ مَبْعَثِ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِسَنَتَيْنِ ، فَكُنَّا إِذَا قَحَطْنَا وَقَلَّ عَلَيْنَا الْمَطَرُ نَقُولُ لَهُ: يَا ابْنَ الْهَيْبَانِ اخْرُجْ فَاسْتَسْقِ لَنَا ، فَيَقُولُ: لَا وَاللهِ حَتَّى تُقَدِّمُوا أَمَامَ مَخْرَجِكُمْ صَدَقَةً ، فَنَقُولُ: كَمْ نُقَدِّمُ؟ فَيَقُولُ: صَاعًا مِنْ تَمْرٍ أَوْ مُدَّيْنِ مِنْ شَعِيرٍ ، ثُمَّ يَخْرُجُ إِلَى ظَاهِرَةِ حَرَّتِنَا وَنَحْنُ مَعَهُ فَيَسْتَسْقِي ، فَوَ اللهِ مَا يَقُومُ مِنْ مَجْلِسِهِ حَتَّى تُمَرَّ الشِّعَابُ ، قَدْ فَعَلَ ذَلِكَ غَيْرَ مَرَّةٍ لَا مَرَّتَيْنِ وَلَا ثَلَاثَةً ، فَحَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ فَاجْتَمَعْنَا إِلَيْهِ ، فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ يَهُودَ مَا تَرَوْنَهُ أَخْرَجَنِي مِنْ أَرْضِ الْخَمْرِ وَالْخَمِيرِ(١) إِلَى أَرْضِ الْبُؤْسِ وَالْجُوعِ؟(٢) فَقُلْنَا: أَنْتَ أَعْلَمُ ، فَقَالَ: إِنَّهُ إِنَّمَا أَخْرَجَنِي أَتَوَقَّعُ(٣) خُرُوجَ نَبِيٍّ قَدْ أَظَلَّ زَمَانُهُ، هَذِهِ الْبِلَادُ مُهَاجَرُهُ، فَأَتَّبِعُهُ فَلَا تُسْبَقُنَّ إِلَيْهِ إِذَا خَرَجَ يَا مَعْشَرَ يَهُودَ، فَإِنَّهُ يَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَيَسْبِي الذَّرَارِيَّ وَالنِّسَاءَ مِمَّنْ خَالَفَهُ ، فَلَا يَمْنَعْكُمْ ذَلِكَ مِنْهُ. ثُمَّ مَاتَ ، فَلَمَّا كَانَتْ تِلْكَ اللَّيْلَةُ الَّتِي افْتُتِحَتْ فِيهَا قُرَيْظَةُ قَالَ أُولَئِكَ الْفِتْيَةُ الثَّلَاثَةُ ، وَكَانُوا شُبَّانًا أَحْدَاثًا: يَا مَعْشَرَ يَهُودَ لَلَّذِي كَانَ ذَكَرَ لَكُمُ ابْنُ الْهَيبَانِ. قَالُوا: مَا هُوَ؟ قَالُوا: بَلَى وَاللهِ لَهُوَ يَا مَعْشَرَ الْيَهُودِ ،

١) أي أرض الشام حيث الأنهار والأشجار والخمر.
٢) أي المدينة قبل أن يدعو لها النبي - ﷺ - بالبركة.
٣) أي أنتظر وأتربص وآمل.

إِنَّهُ وَاللهِ لَهُوَ لِصِفَتِهِ. ثُمَّ نَزَلُوا فَأَسْلَمُوا وَخَلَّوْا أَمْوَالَهَمْ وَأَوْلَادَهُمْ وَأَهَالِيَهُمْ. قَالَ: وَكَانَتْ أَمْوَالُهُمْ فِي الْحِصْنِ مَعَ الْمُشْرِكِينَ ، فَلَمَّا فُتِحَ رُدَّ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ "([1]).

**دراسة السند باختصار**: (أَبُو عَبْدِ اللهِ الْحَافِظُ هو الحاكم الحافظ الكبير إمام المحدثين، أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم الضبي الطهماني النيسابوري ([2])،أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ بن يوسف بن معقل بن سنان، قال الذهبي: الإمام المحدِّث، مسند العصر ([3])،أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ بن محمد بن عمير بن عطارد بن حاجب بن زرارة التميمي العطاردي أبو عمر الكوفي قال ابن عدي: ولا يعرف له حديث منكر، وإنما ضعفوه لأنه لم يلق من يحدث عنهم،وذكره ابن حبان في الثقات([4])،يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ بن واصل الشيباني أبو بكر ويقال أبو بكير، قال مضر بن محمد عن ابن معين ثقة وقال الدوري عن ابن معين كان صدوقا وقال عثمان بن سعيد عن ابن معين ثقة([5])،ابْنُ إِسْحَاقَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بن يسار بن خيار ويقال كومان المدني أبو بكر، قال المفضل الغلابي سألت بن معين عنه فقال كان ثقة وكان حسن الحديث، قال الذّهبي: كان بحرًا من بحور العلم، ذكيًا، حافظًا ([6])،عَاصِمُ بْنُ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ بن النعمان الانصاري من سادات الانصار وعبادهم، قال الذهبي: صدوق علامة بالمغازي ([7])،شَيْخٌ مِنْ قُرَيْظَةَ لم تذكر كتب السير اسمه).

درجة الحديث:

الحديث عند البيهقي ضعيف فيه أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ قال ابن عدي: ولا يعرف له حديث منكر، وإنما ضعفوه لأنه لم يلق من يحدث عنهم.

---

١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى كتاب السير باب الحربي يدخل بأمان ١٩٢/٩، ودلائل النبوة للبيهقي في باب ذكر إسلام ابني سعية ٢/ ٨٠.
٢) تذكرة الحفاظ للذهبي ٣/ ١٦٢، وسير أعلام النبلاء للذهبي ١٧/ ١٦٢.
٣) سير أعلام النبلاء للذهبي ١٢/ ٥٤ ط الحديث.
٤) تهذيب التهذيب ١/ ٥١، والثقات لابن حبان ٨/ ٤٥.
٥) تهذيب التهذيب لابن حجر ١١/ ٤٣٥، وتاريخ الثقات للعجلي ١ / ٤٨٧.
٦) تهذيب التهذيب ٩/ ٣٨، وتذكرة الحفاظ وتبصرة الأيقاظ لابن عبد الهادي ١ / ٢٠٥
٧) مشاهير علماء الأمصار وأعلام فقهاء الأقطار لأبي حاتم البستي ١/ ١١٥، ورجال صحيح مسلم لابن منجويه ٢/ ٩٧، والكاشف للذهبي ١/ ٥٢٠.

ولم يجدوا من يعاتبهم أو يلومهم أو حتى يذكرهم بمواقفهم انتهى كل شيء فالإسلام يمحو ما قبله أدرك هؤلاء أن دين الله الصحيح أرحب من أن يحبس في حصن من حصون يهود وأعظم من أن تستقل به قبائل بني إسرائيل خرج هؤلاء فوجدوا أذرعًا وقلوبًا مفتوحة.

وأما من أغلقوا على أنفسهم أبواب الحصن والعناد والتعصب فقد وصل إليهم سعد بن معاذ كما طلبوا.

٥٥= رَوَى البُخَارِي بِسَنَدِهِ عَن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، قال: لما نزلت بنو قريظة على حكم سعد هو ابن معاذ، بعث رسول الله ﷺ وكان قريبا منه، فجاء على حمار، فلما دنا قال رسول الله ﷺ: «قوموا إلى سيدكم» فجاء، فجلس إلى رسول الله ﷺ، فقال له: إن هؤلاء نزلوا على حكمك، قال: فإني أحكم أن تقتل المقاتلة، وأن تسبى الذرية، قال: «لقد حكمت فيهم بحكم الملك»([1]).

خانوا وتربصوا بالمؤمنين الدوائر وتعاونوا مع الأعداء لإزالة دولة الإِسلام

أخذ هؤلاء على حدة وأخذ الأطفال والنساء على حدة أما من أسلم فقد عاد إلى الحصن إلى أهله وأولاده وإلى ماله الذي لم يمس ثم توجه بهم المسلمون نحو سوق المدينة وأدخل النساء والأطفال بيوت.

وكانت إحدى نساء اليهود قد ارتكبت جريمة لم يعرف في بادئ الأمر من فعلها والمرأة موجودة عند عائشة تتظاهر بالمرح والسرور وتضحك ضحكًا أثار استغراب عائشة رضى الله عنها ودهشتها في مثل هذا الظرف الذي تكون فيه المرأة مليئة بالحزن والنواح غارقة بدموعها على قومها جمع الرجال بعيدًا عن أطفالهم ونسائهم وتم تنفيذ حكم سعد فيهم وقرت عينه من بني قريظة وشفى غليله من غدرهم وفجأة وأثناء تنفيذ الحكم صاح صائح ينادي باسم تلك المرأة الضحوك لقد اكتشف سرها فماذا ستفعل ([2]).

---

١) أخرجه البخاري في كتابه الجامع الصحيح في كتاب الجهاد والسير باب إذا نزل العدو على ٤ / ٦٧، ومسلم في كتابه الجامع الصحيح في كتاب الجهاد والسير باب جواز قتال من نقض العهد وجواز إنزال أهل الحصن ٣/ ١٣٨٨.

٢) السيرة النبوية كما جاء في الأحاديث الصحيحة ٣/ ١٢٤، ١٢٥.

٥٦= قَالَ أَبُو دَاوُدَ: حدَّثنا عبدُ الله بن محمد النُّفيليُّ، حدَّثنا محمدُ بن سَلَمةَ، عن محمد بنِ إسحاقَ، حدَّثني محمدُ بن جعفرِ بن الزُّبَير، عن عُروةَ بن الزبيرِ عن عائشةَ، قالت: لم يقتَل من نسائِهم - تعني بني قُرَيظةَ- إلا امرأةٌ، إنها لَعِنْدي تُحَدِّثُ تضحكُ ظهراً وبطناً، ورسولُ الله -ﷺ- يقتُل رجالَهم بالسُّيوف، إذ هتَفَ هاتِف باسمها: أين فلانةُ؟ قالت: أنا، قلتُ: وما شأنُكِ؟ قالت: حَدَثٌ أحدثتُه، قالت: فانطُلِقَ بها، فضُربَتْ عنقُها، فما أنسى عجباً منها أنها تضحَكُ ظهراً وبطناً، وقد علمتْ أنها تُقتَلُ ([1]).

**دراسة السند باختصار:** (عبدُ الله بن محمد النُّفيليُّ هو عبد الله بن محمد بن علي بن نفيل أبو جعفر الحراني، قال ابن أبي حاتم: نا عبد الرحمن سمعت أبي يقول: ثنا ابن نفيل الثقة المأمون ([2])،محمدٌ بن سَلَمةَ بن عبد الله الباهلي مولاهم أبو عبد الله، قال الذهبي: قال ابن سعد: ثقة عالم له فضل ورواية وفتوى([3])،مُحَمَّدٌ بْنُ إِسْحَاقَ بن يسار بن خيار ويقال كومان المدني أبو بكر، قال المفضل الغلابي سألت بن معين عنه فقال كان ثقة وكان حسن الحديث، قال الذّهبي: كان بحرًا من بحور العلم، ذكيًا، حافظًا ([4])،محمدٌ بن جعفرِ بن الزُّبَير بن العوام الْقرشِي مدنِي، من رجال صحيحي البخاري ومسلم، وقَالَ النَّسَائِيُّ هُوَ ثِقَة ([5])،عُرْوَةُ بنُ الزبير بن العوام قال العجلي: تابعي ثقة، وذكره ابن حبان في الثقات ([6])،عَائِشَةُ بنتُ أبي بكر الصّديق أم المؤمنين([7])().

درجة الحديث:

الحديث عند أبي داود سنده صحيح.

---

١) أخرجه أبو داود في السنن في كتاب الجهاد باب في قتل النساء ٤ / ٣٠٥، والإمام أحمد في المسند ٤٣ / ٣٨٣ ط الرسالة.
٢) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٥/ ١٥٩، وتهذيب التهذيب لابن حجر ٦/ ١٦
٣) تهذيب التهذيب ٩/ ١٩٣، والكاشف للذهبي ٢/ ١٧٥.
٤) تهذيب التهذيب ٩/ ٣٨، وتذكرة الحفاظ وتبصرة الأيقاظ لابن عبد الهادي ١ / ٢٠٥.
٥) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٧/ ٢٢١، الهداية والإرشاد للكلاباذي (رجال صحيح البخاري) ٢/ ٦٤٠، ورجال صحيح مسلم لابن منجويه ٢/ ١٧٢،والتعديل والتجريح للباجي ٢/ ٦٢٢.
٦) تاريخ الثقات للعجلي ١/ ٣٣١، والثقات لابن حبان ٥ / ١٩٤.
٧) الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر ٨/ ٢٣١.

**المطلب الرابع: يهود خيبر**

**الشبهة**

**إن قالوا:** قاتل النبي ﷺ يهود خيبر وأخرجهم منها وهذ يتعارض مع ما يدعو إليه الإسلام من بث روح الرحمة والتسامح، وعدم إكراه الناس على الدين.

**الرد عليها**

كشأن غيرهم من اليهود عاهدهم النبي ﷺ وعاملهم بالحسنى لكنهم على شكلة إخوانهم من بني قينقاع وبني النضير وبني قريظة، خانوا وغدروا وكادوا للمسلمين، ومع كل هذا التجاوز إلا أن الأجواء الرحبة مفتوحة لليهود وسيتم التغاضي عن خياناتهم وغدرهم يوم الأحزاب وقبله، مقابل الدخول في دين الله وعبادته وحده فالهدف ليس تطهير حصون خيبر وأرضها بل تطهير قلوب ساكنيها من الكفر الذي حول حياتهم وسلوكياتهم إلى خيوط وعقد من المؤامرات السوداء التي تخنق الأمن والأنفاس لم يعرض النبي - ﷺ - عليهم دفع فدية، بل هو الإسلام أو عقوبة الخيانة وبالإسلام يحتفظون بأموالهم ودمائهم وديارهم لكنهم أبوا وعاندوا وكابروا فكان جزاؤهم ما نالوا.

كان ذلك المسير يهدف إلى تجفيف منابع الغدر المنحدر من أرض خيبر.

ولما توجه رسول الله - ﷺ - أشرف الناس على واد فرفعوا أصواتهم بالتكبير: الله أكبر الله أكبر. لا إله إلا الله.

٥٧= رَوَى الْبُخَارِي بِسَنَدِهِ عَن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، قال: لما غزا رسول الله ﷺ خيبر، أو قال: لما توجه رسول الله ﷺ، أشرف الناس على واد، فرفعوا أصواتهم بالتكبير: الله أكبر الله أكبر، لا إله إلا الله، فقال رسول الله ﷺ: «اربعوا على أنفسكم، إنكم لا تدعون أصم ولا غائبا، إنكم تدعون سميعا قريبا وهو معكم»، وأنا خلف دابة رسول الله ﷺ، فسمعني وأنا أقول: لا حول ولا قوة إلا بالله، فقال لي: «يا عبد الله بن قيس». قلت: لبيك يا رسول الله، قال: «ألا أدلك على كلمة من كنز من كنوز الجنة» قلت: بلى يا رسول الله، فداك أبي وأمي، قال: «لا حول ولا قوة إلا بالله» (١).

---

١) أخرجه البخاري في كتابه الجامع الصحيح كتاب المغازي باب غزوة خيبر ٥ / ١٣٣، ومسلم في كتابه الجامع الصحيح كتاب الذكر والدعاء باب استحباب خفض الصوت بالذكر ٤/ ٢٠٧٦.

ثم سار - ﷺ - حتى وصل إلى مشارف حصون خيبر، ثم توقف - ﷺ - ليتأكد من أن يهود خيبر مازالوا على غدرهم وكفرهم وأن أرضهم خالية من الإسلام سينتظر حتى بزوغ الفجر فإذا لم يرفع الأذان من داخل الحصون فإنه سيشن غارته عليهم.

٥٨= رَوَى البُخَارِي بِسَنَدِهِ عَن أنس بن مالك: أن النبي ﷺ كان إذا غزا بنا قوما، لم يكن يغزو بنا حتى يصبح وينظر، فإن سمع أذانا كف عنهم، وإن لم يسمع أذانا أغار عليهم، قال: فخرجنا إلى خيبر، فانتهينا إليهم ليلا، فلما أصبح ولم يسمع أذانا ركب، وركبت خلف أبي طلحة، وإن قدمي لتمس قدم النبي ﷺ، قال: فخرجوا إلينا بمكاتلهم ومساحيهم، فلما رأوا النبي ﷺ، قالوا: محمد والله، محمد والخميس، قال: فلما رآهم رسول الله ﷺ قال: " الله أكبر، الله أكبر، خربت خيبر، إنا إذا نزلنا بساحة قوم {فساء صباح المنذرين} [الصافات الآية: ١٧٧]"([1]).

سمع اليهود التكبير ورأوا خيل الله تزحف نحوهم فلجأوا إلى حصونهم وتركوا الرعب والجيش يتجولان في أزقة خيبر وشوارعها، أما الحصون فقد اكتظت بالجبن واليهود فاحتل جيش الإسلام ما أمامه من مساحات دون الحصون "فغلب على النخل والأرض" وأرجأ فتح الحصون إلى الغد لصعوبة اقتحامها، ولما جاء الغد نادى - ﷺ - صاحبه الصديق، أبو بكر وأعطاه الراية فامتثل رضي الله عنه دون تردد.

٥٩= قَالَ النَّسَائِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ حَرْبٍ الْمَرْوَزِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنَا مُعَاذُ بْنُ خَالِدٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ بُرَيْدَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي بُرَيْدَةَ يَقُولُ: حَاصَرْنَا خَيْبَرَ، فَأَخَذَ اللِّوَاءَ أَبُو بَكْرٍ وَلَمْ يُفْتَحْ لَهُ، وَأَخَذَ مِنَ الْغَدِ عُمَرُ، فَانْصَرَفَ وَلَمْ يُفْتَحْ لَهُ، وَأَصَابَ النَّاسَ يَوْمَئِذٍ شِدَّةٌ وَجَهْدٌ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنِّي دَافِعٌ لِوَائِي غَدًا إِلَى رَجُلٍ يُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ، وَيُحِبُّهُ اللهُ وَرَسُولُهُ، لَا يَرْجِعُ حَتَّى يُفْتَحُ لَهُ» وَبِتْنَا طَيِّبَةً أَنْفُسُنَا أَنَّ الْفَتْحَ غَدًا، فَلَمَّا أَصْبَحَ رَسُولُ اللهِ ﷺ صَلَّى الْغَدَاةَ، ثُمَّ قَامَ قَائِمًا، وَدَعَا بِاللِّوَاءِ، وَالنَّاسُ عَلَى مَصَافِّهِمْ، فَمَا مِنَّا إِنْسَانٌ لَهُ

١) أخرجه البخاري في كتابه الجامع الصحيح كتاب الأذان باب ما يحقن بالأذان من الدماء ١/ ١٢٥، والإمام أحمد في المسند ٢٠/ ٣٩١ ط الرسالة.

مَنْزِلَةٌ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِلَّا هُوَ يَرْجُو أَنْ يَكُونَ صَاحِبَ اللِّوَاءِ، فَدَعَا عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، وَهُوَ أَرْمَدُ، فَتَفَلَ فِي عَيْنَيْهِ، وَمَسَحَ عَنْهُ، وَدَفَعَ إِلَيْهِ اللِّوَاءَ، وَفَتَحَ اللهُ لَهُ قَالَ: «وَأَنَا فِيمَنْ تَطَاوَلَ لَهَا» (١).

**دراسة السند باختصار:** (مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ حَرْبٍ الْمَرْوَزِيُّ أَبُو علي المعروف بالترك، قال الذهبي: وعنه النسائي ووثقه (٢)، مُعَاذُ بْنُ خَالِدٍ بن شقيق بن دينار بن مِشعَب العبديُّ، أبو بكر المروزيُّ، قال الذهبي: له مناكير وقد احتمل(٣)،الْحُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ المروزي أَبُو عَبد اللَّه قاضي مرو، مولى عَبد الله بْن عامر بْن كريز، القرشي،قال الذهبي: وثقه ابن معين وغيره، واستنكر أحمد بعض حديثه، وحرك رأسه (٤)،عَبْدُ اللهِ بْنُ بُرَيْدَةَ بن الْحصيب بن عبد بن عبد الله بن الْحَارِث الأسلمي، قال العجلي: تابعي، ثقة، ومن رجال صحيحي البخاري ومسلم (٥)، بُرَيْدَةُ بْن الحصيب بْن عَبْد اللَّهِ بْن الحارث بْن الأعرج بْن سعد بْن رزاح بْن عدي بْن سهم بْن مازن بْن الحارث بْن سلامان بْن أسلم بْن أفصى بْن حارثة بْن عمرو بْن عامر الأسلمي يكنى أبا عَبْد اللَّهِ، وقيل: أبا سهل، وقيل: أبا الحصيب، وقيل: أبا ساسان، والمشهور أَبُو عَبْد اللَّهِ صحابي(٦)).

درجة الحديث:

الحديث عند النسائي سنده ضعيف فيه مُعَاذُ بْنُ خَالِدٍ بن شقيق، قال الذهبي: له مناكير وقد احتمل.

- لم يتمكن ﷺ من فتح حصن خيبر وكانت تلك السرية لتضم ثلة من شجعان الصحابة إلا واحدًا هو علي بن أبي طالب الذي كان يشكو من رمد في عينيه وفي اليوم الثاني كرر النبي - ﷺ - المحاولة لكنه أعطى اللواء هذه المرة لعمر بن الخطاب.

---

١) أخرجه النسائي في السنن الكبرى كتاب الخصائص باب ذكر منزلة علي بن أبي طالب ٧/ ٤١٢
٢) تهذيب الكمال للمزي ٢٦/ ١٣٣، والكاشف للذهبي ٢/ ٢٠٢.
٣) التَّكْميل في الجَرْح والتَّعْدِيل لابن كثير ١/ ٤٦، وتهذيب التهذيب ١٠/ ١٨٩.
٤) تهذيب الكمال للمزي ٦/ ٤٩١، وميزان الاعتدال للذهبي ١/ ٥٤٩.
٥) تاريخ الثقات للعجلي ١/ ٢٥٠، والهداية والإرشاد للكلاباذي (رجال صحيح البخاري) ١/ ٣٩٧، ورجال صحيح مسلم لابن منجويه ١/ ٣٥٤.
٦) أسد الغابة في معرفة الصحابة ١/ ٣٦٧، والإصابة في تمييز الصحابة ١/ ٤١٨

يقول بريدة وهو أحد الذين شاركوا في تلك الحملات: "وأخذ من الغد عمر فانصرف ولم يفتح له وأصاب الناس يومئذ شدة وجهد" فقد حاولوا وحاولوا ولكن شدة التحصين كانت حائلًا دون الفتح.

٦٠= وقَالَ النَّسَائِيُّ: أَخْبَرَنِي عِمْرَانُ بْنُ بَكَّارِ بْنِ رَاشِدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ مُعَاوِيَةَ، ذَكَرَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ: «وَاللهِ لَأَنْ تَكُونَ لِي إِحْدَى خِلَالِهِ الثَّلَاثِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَكُونَ لِي مَا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ لَأَنْ يَكُونَ» قَالَ لِي مَا قَالَ لَهُ حِينَ رَدَّهُ مِنْ تَبُوكَ: «أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي؟» أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَكُونَ لِي مَا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ، وَلِأَنْ يَكُونَ قَالَ لِي مَا قَالَ فِي يَوْمِ خَيْبَرَ: «لَأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ رَجُلًا يُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ، يَفْتَحُ اللهُ عَلَى يَدَيْهِ، لَيْسَ بِفَرَّارٍ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَكُونَ لِي مَا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ، وَلِأَنْ أَكُونَ كُنْتُ صِهْرَهُ عَلَى ابْنَتِهِ لِي مِنْهَا مِنَ الْوَلَدِ مَا لَهُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَكُونَ لِي مَا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ»([1]).

**دراسة السند باختصار:** (عِمْرَانُ بْنُ بَكَّارِ بْنِ رَاشِدٍ الكلاعي، أَبُو موسى البراد الحمصي المؤذن، قَالَ النَّسَائِيُّ: ثقة ([2])، أَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ بن مُوسَى، ويُقال: ابْن مُحَمَّد، الوهبي الْكُنْدِيّ، أَبُو سَعِيد بْن أَبي مخلد الحمصي، قال الذهبي: وثقه ابن معين ([3])،مُحَمَّدٌ بنُ إسحاق بن يسار بن خيار ويقال كومان المدني أبو بكر، قال المفضل الغلابي سألت بن معين عنه فقال كان ثقة وكان حسن الحديث، قال الذّهبي: كان بحرًا من بحور العلم، ذكيًا، حافظًا ([4])،عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي نَجِيحٍ واسمه يسار الثَّقَفِيّ، قال الذهبي:ثقة ([5])أَبوهُ أَبو نَجِيحٍ أبو عبد الله بن أبي نجيح اسمه يسار وكان ابن أبي نجيح يكنى أبا يسار،قال ابن أبي حاتم: نا محمود بن

١) أخرجه النسائي في الكبرى كتاب الخصائص باب ذكر ما خص به علي دون الأولين ٧/ ٤٥٤، ومسند الحارث باب ما جاء في شأن خيبر ٢/ ٧٠٨، ومسند الروياني ٢/ ٢٦١.
٢) تهذيب الكمال للمزي ٢٢/ ٣١١، وتهذيب التهذيب ٨/ ١٢٤.
٣) تهذيب الكمال للمزي ١/ ٢٩٩، والكاشف للذهبي ١/ ١٩٣.
٤) تهذيب التهذيب ٩/ ٣٨، وتذكرة الحفاظ وتبصرة الأيقاظ لابن عبد الهادي ١ / ٢٠٥
٥) تهذيب الكمال للمزي ١٦/ ٢١٥، والكاشف للذهبي ١/ ٦٠٣.

غيلان قال سمعت وكيعا يقول: أبو نجيح المكي ثقة ([1])،مُعَاوِيَةُ بْن صخر بْن حرب بْن أمية بْن عبد شمس بْن عبد مناف القرشي الأموي، وهو معاوية بْن أَبِي سفيان صحابي مشهور([2])،سَعْدٌ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ هو سَعْدُ بْنُ مَالِكِ بْنِ وُهَيْبِ بْنِ عَبْدِ مَنَافِ بْنِ زُهْرَةَ بْنِ كِلَابٍ صحابي مشهور ([3])).

درجة الحديث:

الحديث عند النسائي سنده صحيح.

- نهض الصحابة للصلاة وعندما أشرقت الشمس خرج أشجع رجل في اليهود. رجل جمع الملك والفروسية فمن سيتصدى له ؟

٦١= رَوَى مُسلِمٌ بِسَنَدِهِ عَن إياس بن سلمة، قال: حدثني أبي، قال: قدمنا الحديبية مع رسول الله ﷺ ونحن أربع عشرة مائة، وعليها خمسون شاة لا ترويها، قال: فقعد رسول الله ﷺ على جبا الركية، فإما دعا، وإما بصق فيها، قال: فجاشت، فسقينا واستقينا، قال: ثم إن رسول الله ﷺ دعانا للبيعة في أصل الشجرة، قال: فبايعته أول الناس، ثم بايع، وبايع، حتى إذا كان في وسط من الناس، قال: «بايع يا سلمة» قال: قلت: قد بايعتك يا رسول الله في أول الناس، قال: «وأيضا»، قال: ورآني رسول الله ﷺ عزلا - يعني ليس معه سلاح -، قال: فأعطاني رسول الله ﷺ حجفة - أو درقة -، ثم بايع، حتى إذا كان في آخر الناس، قال: «ألا تبايعني يا سلمة؟» قال: قلت: قد بايعتك يا رسول الله في أول الناس، وفي أوسط الناس، قال: «وأيضا»، قال: فبايعته الثالثة، ثم قال لي: «يا سلمة، أين حجفتك - أو درقتك - التي أعطيتك؟»، قال: قلت: يا رسول الله، لقيني عمي عامر عزلا، فأعطيته إياها، قال: فضحك رسول الله ﷺ، وقال: " إنك كالذي قال الأول: اللهم أبغني حبيبا هو أحب إلي من نفسي "، ثم إن المشركين راسلونا الصلح حتى مشى بعضنا في بعض، واصطلحنا، قال: وكنت تبيعا لطلحة بن عبيد الله أسقي فرسه، وأحسه، وأخدمه، وآكل من طعامه،

---

١) التاريخ وأسماء المحدثين وكناهم للمقدمي ١/ ١٨٧، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٩/ ٣٠٦.

٢) أسد الغابة في معرفة الصحابة لابن الأثير ٥/ ٢٠١، والإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر ٦/ ١٢٠.

٣) معجم الصحابة لابن قانع ١/ ٢٤٧، وأسد الغابة في معرفة الصحابة لابن الأثير ٢/ ٤٥٢.

وتركت أهلي ومالي مهاجرا إلى الله ورسوله ﷺ، قال: فلما اصطلحنا نحن وأهل مكة، واختلط بعضنا ببعض، أتيت شجرة فكسحت شوكها فاضطجعت في أصلها، قال: فأتاني أربعة من المشركين من أهل مكة، فجعلوا يقعون في رسول الله ﷺ، فأبغضتهم، فتحولت إلى شجرة أخرى، وعلقوا، سلاحهم واضطجعوا، فبينما هم كذلك إذ نادى مناد من أسفل الوادي، يا للمهاجرين، قتل ابن زنيم، قال: فاخترطت سيفي، ثم شددت على أولئك الأربعة وهم رقود، فأخذت سلاحهم، فجعلته ضغثا في يدي، قال: ثم قلت، والذي كرم وجه محمد، لا يرفع أحد منكم رأسه إلا ضربت الذي فيه عيناه، قال: ثم جئت بهم أسوقهم إلى رسول الله ﷺ، قال: وجاء عمي عامر برجل من العبلات، يقال له: مكرز يقوده إلى رسول الله ﷺ على فرس، مجفف في سبعين من المشركين، فنظر إليهم رسول الله ﷺ، فقال: «دعوهم، يكن لهم بدء الفجور، وثناه»، فعفا عنهم رسول الله ﷺ، وأنزل الله: { وَهُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُم بِبَطْنِ مَكَّةَ مِن بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ وَكَانَ اللَّـهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرًا (الفتح الآية: ٢٤) }، قال: ثم خرجنا راجعين إلى المدينة، فنزلنا منزلا بيننا وبين بني لحيان جبل، وهم المشركون، فاستغفر رسول الله ﷺ لمن رقي هذا الجبل الليلة كأنه طليعة للنبي ﷺ وأصحابه، قال سلمة: فرقيت تلك الليلة مرتين أو ثلاثا، ثم قدمنا المدينة، فبعث رسول الله ﷺ بظهره مع رباح غلام رسول الله ﷺ، وأنا معه، وخرجت معه بفرس طلحة أنديه مع الظهر، فلما أصبحنا إذا عبد الرحمن الفزاري قد أغار على ظهر رسول الله ﷺ، فاستاقه أجمع، وقتل راعيه، قال: فقلت: يا رباح، خذ هذا الفرس فأبلغه طلحة بن عبيد الله، وأخبر رسول الله ﷺ أن المشركين قد أغاروا على سرحه، قال: ثم قمت على أكمة، فاستقبلت المدينة، فناديت ثلاثا: يا صباحاه، ثم خرجت في آثار القوم أرميهم بالنبل وأرتجز، أقول:

أنا ابن الأكوع واليوم يوم الرضع، فألحق رجلا منهم فأصك سهما في رحله، حتى خلص نصل السهم إلى كتفه، قال: قلت: خذها

وأنا ابن الأكوع واليوم يوم الرضع قال: فو الله، ما زلت أرميهم وأعقر بهم، فإذا رجع إلي فارس أتيت شجرة، فجلست في أصلها، ثم رميته فعقرت به، حتى إذا تضايق الجبل، فدخلوا في تضايقه، علوت الجبل فجعلت أرديهم بالحجارة، قال: فما زلت كذلك أتبعهم حتى ما خلق الله من بعير من ظهر رسول الله ﷺ إلا خلفته وراء ظهري، وخلوا بيني وبينه، ثم اتبعتهم أرميهم حتى ألقوا أكثر من

ثلاثين بردة، وثلاثين رمحا، يستخفون ولا يطرحون شيئا إلا جعلت عليه آراما من الحجارة يعرفها رسول الله ﷺ وأصحابه، حتى أتوا متضايقا من ثنية، فإذا هم قد أتاهم فلان بن بدر الفزاري، فجلسوا يتضحون - يعني يتغدون - وجلست على رأس قرن، قال الفزاري: ما هذا الذي أرى؟ قالوا: لقينا من هذا البرح، والله، ما فارقنا منذ غلس يرمينا حتى انتزع كل شيء في أيدينا، قال: فليقم إليه نفر منكم أربعة، قال: فصعد إلي منهم أربعة في الجبل، قال: فلما أمكنوني من الكلام، قال: قلت: هل تعرفوني؟ قالوا: لا، ومن أنت؟ قال: قلت: أنا سلمة بن الأكوع، والذي كرم وجه محمد ﷺ، لا أطلب رجلا منكم إلا أدركته، ولا يطلبني رجل منكم فيدركني، قال أحدهم: أنا أظن، قال: فرجعوا، فما برحت مكاني حتى رأيت فوارس رسول الله ﷺ يتخللون الشجر، قال: فإذا أولهم الأخرم الأسدي، على إثره أبو قتادة الأنصاري، وعلى إثره المقداد بن الأسود الكندي، قال: فأخذت بعنان الأخرم، قال: فولوا مدبرين، قلت: يا أخرم، احذرهم لا يقتطعوك حتى يلحق رسول الله ﷺ وأصحابه، قال: يا سلمة، إن كنت تؤمن بالله واليوم الآخر، وتعلم أن الجنة حق، والنار حق، فلا تحل بيني وبين الشهادة، قال: فخليته، فالتقى هو وعبد الرحمن، قال: فعقر بعبد الرحمن فرسه، وطعنه عبد الرحمن فقتله، وتحول على فرسه، ولحق أبو قتادة فارس رسول الله ﷺ بعبد الرحمن، فطعنه فقتله، فو الذي كرم وجه محمد ﷺ، لتبعتهم أعدو على رجلي حتى ما أرى ورائي من أصحاب محمد ﷺ، ولا غبارهم شيئا حتى يعدلوا قبل غروب الشمس إلى شعب فيه ماء يقال له: ذو قرد ليشربوا منه وهم عطاش، قال: فنظروا إلي أعدو وراءهم، فخليتهم عنه - يعني أجليتهم عنه - فما ذاقوا منه قطرة، قال: ويخرجون فيشتدون في ثنية، قال: فأعدو فألحق رجلا منهم فأصكه بسهم في نغض كتفه، قال: قلت: خذهاوأنا ابن الأكوع واليوم يوم الرضع قال: يا ثكلته أمه، أكوعه بكرة؟ قال: قلت: نعم يا عدو نفسه، أكوعك بكرة، قال: وأردوا فرسين على ثنية، قال: فجئت بهما أسوقهما إلى رسول الله ﷺ، قال: ولحقني عامر بسطيحة فيها مذقة من لبن، وسطيحة فيها ماء، فتوضأت وشربت، ثم أتيت رسول الله ﷺ وهو على الماء الذي حلأتهم عنه، فإذا رسول الله ﷺ قد أخذ تلك الإبل وكل شيء استنقذته من المشركين، وكل رمح وبردة، وإذا بلال نحر ناقة من الإبل الذي استنقذت من القوم، وإذا هو يشوي لرسول الله ﷺ من كبدها وسنامها، قال: قلت: يا رسول الله، خلني فأنتخب من

القوم مائة رجل فأتبع القوم، فلا يبقى منهم مخبر إلا قتلته، قال: فضحك رسول الله ﷺ حتى بدت نواجذه في ضوء النار، فقال: « يا سلمة، أتراك كنت فاعلا؟» قلت: نعم، والذي أكرمك، فقال: «إنهم الآن ليقرون في أرض غطفان»، قال: فجاء رجل من غطفان، فقال: نحر لهم فلان جزورا فلما كشفوا جلدها رأوا غبارا، فقالوا: أتاكم القوم، فخرجوا هاربين، فلما أصبحنا قال رسول الله ﷺ: «كان خير فرساننا اليوم أبو قتادة، وخير رجالتنا سلمة»، قال: ثم أعطاني رسول الله ﷺ سهمين سهم الفارس، وسهم الراجل، فجمعهما لي جميعا، ثم أردفني رسول الله ﷺ وراءه على العضباء راجعين إلى المدينة، قال: فبينما نحن نسير، قال: وكان رجل من الأنصار لا يسبق شدا، قال: فجعل يقول: «ألا مسابق إلى المدينة؟ هل من مسابق؟» فجعل يعيد ذلك قال: فلما سمعت كلامه، قلت: أما تكرم كريما، ولا تهاب شريفا، قال: لا، إلا أن يكون رسول الله ﷺ، قال: قلت: يا رسول الله، بأبي وأمي، ذرني فلأسابق الرجل، قال: «إن شئت»، قال: قلت: اذهب إليك وثنيت رجلي، فطفرت فعدوت، قال: فربطت عليه شرفا - أو شرفين - أستبقي نفسي، ثم عدوت في إثره، فربطت عليه شرفا - أو شرفين -، ثم إني رفعت حتى ألحقه، قال: فأصكه بين كتفيه، قال: قلت: قد سبقت والله، قال: أنا أظن، قال: فسبقته إلى المدينة، قال: فو الله، ما لبثنا إلا ثلاث ليال حتى خرجنا إلى خيبر مع رسول الله ﷺ، قال: فجعل عمي عامر يرتجز بالقوم تالله لولا الله ما اهتدينا، ولا تصدقنا ولا صلينا، ونحن عن فضلك ما استغنينا، فثبت الأقدام إن لاقينا، وأنزلن سكينة علينا، فقال رسول الله ﷺ: «من هذا؟» قال: أنا عامر، قال: «غفر لك ربك»، قال: وما استغفر رسول الله ﷺ لإنسان يخصه إلا استشهد، قال: فنادى عمر بن الخطاب وهو على جمل له: يا نبي الله، لولا ما متعتنا بعامر، قال: فلما قدمنا خيبر، قال: خرج ملكهم مرحب يخطر بسيفه، ويقول:

قد علمت خيبر أني مرحب شاكي السلاح بطل مجرب

إذا الحروب أقبلت تلهب، قال: وبرز له عمي عامر، فقال:

قد علمت خيبر أني عامر شاكي السلاح بطل مغامر، قال: فاختلفا ضربتين، فوقع سيف مرحب في ترس عامر، وذهب عامر يسفل له، فرجع سيفه على نفسه، فقطع أكحله، فكانت فيها نفسه، قال سلمة: فخرجت، فإذا نفر من أصحاب النبي ﷺ، يقولون: بطل عمل عامر، قتل نفسه، قال: فأتيت النبي ﷺ وأنا أبكي،

فقلت: يا رسول الله، بطل عمل عامر؟ قال رسول الله ﷺ: «من قال ذلك؟» قال: قلت: ناس من أصحابك، قال: «كذب من قال ذلك، بل له أجره مرتين»، ثم أرسلني إلى علي وهو أرمد، فقال: «لأعطين الراية رجلا يحب الله ورسوله» - أو «يحبه الله ورسوله» -، قال: فأتيت عليا، فجئت به أقوده وهو أرمد، حتى أتيت به رسول الله ﷺ، فبسق في عينيه فبرأ وأعطاه الراية، وخرج مرحب، فقال:

قد علمت خيبر أني مرحب... شاكي السلاح بطل مجرب
إذا الحروب أقبلت تلهب،

فقال علي:

أنا الذي سمتني أمي حيدره... كليث غابات كريه المنظره
أوفيهم بالصاع كيل السندره

قال: فضرب رأس مرحب فقتله. ([1]).

أخذ فارس خيبر راية الإسلام منطلقًا إلى حصون خيبر لكنه تذكر رسالته التي يحملها في صدره رسالته التي أخرجته من داره بمكة فهو لا يحتاج إلى دماء هؤلاء اليهود الخونة فهل سيلتفت والنبي - ﷺ - قد قال: ("امش ولا تلتفت حتى يفتح الله عليك".

فسار علي شيئًا ثم وقف ولم يلتفت [للعزمة] فصرخ: يا رسول الله.. على ماذا أقاتل الناس؟ [أقاتلهم حتى يكونوا مثلنا؟]

قال: "قاتلهم حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمد رسول الله فإذا فعلوا فقد منعوا منى دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله")

٦٢= رَوَى مُسلِمٌ بِسَنَدِهِ عَن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ، قال يوم خيبر: «لأعطين هذه الراية رجلا يحب الله ورسوله، يفتح الله على يديه» قال عمر بن الخطاب: ما أحببت الإمارة إلا يومئذ، قال فتساورت لها رجاء أن أدعى لها، قال فدعا رسول الله ﷺ علي بن أبي طالب، فأعطاه إياها، وقال: «امش، ولا تلتفت، حتى يفتح الله عليك» قال فسار علي شيئا ثم وقف ولم يلتفت، فصرخ: يا رسول الله على ماذا أقاتل الناس؟ قال: «قاتلهم حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله

١) أخرجه مسلم في كتابه الجامع الصحيح كتاب الجهاد والسير باب غزوة ذي قرد وغيرها ١٤٣٣/٣، والإمام أحمد في المسند ٦٧/٢٧، وابن أبي شيبة في المصنف ٣٩٢/٧.

وأن محمدا رسول الله، فإذا فعلوا ذلك فقد منعوا منك دماءهم وأموالهم، إلا بحقها وحسابهم على الله»([1]).

أما علي فقد قدم له النبي - ﷺ - ولأتباعه كلمات كالمطر
٦٣= رَوَى البُخَارِي بِسَنَدِهِ عَن سهل بن سعد رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ، قال: «لأعطين الراية غدا رجلا يفتح الله على يديه»، قال: فبات الناس يدوكون ليلتهم أيهم يعطاها، فلما أصبح الناس غدوا على رسول الله ﷺ، كلهم يرجو أن يعطاها، فقال: «أين علي بن أبي طالب». فقالوا: يشتكي عينيه يا رسول الله، قال: «فأرسلوا إليه فأتوني به». فلما جاء بصق في عينيه ودعا له، فبرأ حتى كأن لم يكن به وجع، فأعطاه الراية، فقال علي: يا رسول الله، أقاتلهم حتى يكونوا مثلنا؟ فقال: «انفذ على رسلك حتى تنزل بساحتهم، ثم ادعهم إلى الإسلام، وأخبرهم بما يجب عليهم من حق الله فيه، فو الله لأن يهدي الله بك رجلا واحدا، خير لك من أن يكون لك حمر النعم»([2]).

قدَّم - ﷺ - تلك النصائح لأنه لا يأس مع الدعوة إلى الله ولو كنت تخاطب خائنًا حاقدًا متطويًا داخل حصون خيبر
انطلق علي حاملًا رايته وحاملًا أملًا بدخول هؤلاء القوم في دين الله ولما نزل بساحتهم دعاهم إلى الإسلام كما أمر لكنه جوبه، برفض قاطع، وظن القوم أن هذا الجيش سيعود كما عاد في اليومين السابقين بل لقد فتح باب الحصن وقُتل فارس مرعب اسمه مرحب، وقتل معه ما تبقى من معنويات اليهود الذين أغلقوا حصونهم بعد هلاك ملكهم فقام علي رضي الله عنه باقتحام حصنهم الأول ثم الذي يليه وأثناء ذلك سقط بعض الشهداء من المؤمنين والتحقوا بعامر بن الأكوع رضي الله عنه.
واشتد القتال والاقتحام، وقرر اليهود أن يستسلموا بعد أن فقدوا كل شيء.

---

١) أخرجه مسلم في كتابه الجامع الصحيح كتاب فضائل الصحابة باب من فضائل علي ٤/ ١٨٧١، وابن حبان في الصحيح كتاب أخباره ﷺ باب ذكر وصف ما كان يقاتل ١٥/ ٣٨٠
٢) أخرجه البخاري في كتابه الجامع الصحيح كتاب فضائل الصحابة باب مناقب علي ٥/ ١٨، ومسلم في كتابه الجامع الصحيح كتاب فضائل الصحابة باب من فضائل علي ٤/ ١٨٧٢

٦٤= قَالَ ابنُ حِبَّانَ: أخبرنا خالد بن النضر بن عمرو القرشي أبو يزيد المعدل بالبصرة، قال: حدثنا عبد الواحد بن غياث، قال: حدثنا حماد بن سلمة قال: أخبرنا عبيد الله بن عمر فيما يحسب أبو سلمة، عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قاتل أهل خيبر حتى ألجأهم إلى قصرهم، فغلب على الأرض والزرع والنخل، فصالحوه على أن يجلوا منها ولهم ما حملت ركابهم، ولرسول الله ﷺ الصفراء والبيضاء، ويخرجون منها، فاشترط عليهم أن لا يكتموا، ولا يغيبوا شيئا، فإن فعلوا، فلا ذمة لهم ولا عصمة، فغيبوا مسكا فيه مال وحلي لحيي بن أخطب كان احتمله معه إلى خيبر حين أجليت النضير فقال رسول الله ﷺ لعم حيي: "ما فعل مسك حيي الذي جاء به من النضير؟ " فقال: أذهبته النفقات والحروب فقال ﷺ: "العهد قريب والمال أكثر من ذلك" فدفعه رسول الله ﷺ إلى الزبير بن العوام، فمسه بعذاب، وقد كان حيي قبل ذلك قد دخل خربة فقال قد رأيت حييا يطوف في خربة هاهنا، فذهبوا فطافوا، فوجدوا المسك في خربة فقتل رسول الله ﷺ ابني أبي حقيق وأحدهما زوج صفية بنت حيي بن أخطب، وسبى رسول الله ﷺ نساءهم وذراريهم، وقسم أموالهم للنكث الذي نكثوه وأراد أن يجليهم منها، فقالوا: يا محمد دعنا نكون في هذه الأرض نصلحها ونقوم عليها ولم يكن لرسول الله ﷺ، ولا لأصحابه غلمان يقومون عليها فكانوا لا يتفرغون أن يقوموا فأعطاهم خيبر على أن لهم الشطر من كل زرع ونخل وشيء ما بدا لرسول الله ﷺ.... الحديث (١).

**دراسة السند باختصار:** (خالدٌ بنُ النضر بن عمرو القرشي أبو يزيد المعدل بالبصرة، قال السهمي: سألت الدَّارَقُطْنِيّ، عن أبي يزيد خالد بن النضر بن عمرو بن النضر القرشي بالبصرة؟ فقال: ثقة(٢)،عبدُ الواحد بن غياث المربدي، البَصْرِيّ، أبو بحر الصيرفي، قال الذهبي: صدوق صاحب حديث(٣)،حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ قال العجلي: يكنى أبا سلمة: بصري، ثقة، رجل صالح، حسن

١) أخرجه ابن حبان في الصحيح كتاب المزارعة باب خبر ثالث يصرح بأن الزجر عن المخابرة والمزارعة ١١ / ٦٠٨.
٢) سؤالات حمزة بن يوسف السهمي ١/ ٢١٣، وموسوعة أقوال أبي الحسن الدارقطني في رجال الحديث وعلله ١/ ٢٣٨.
٣) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ١٨/ ٤٦٦، والكاشف للذهبي ١/ ٦٧٣.

الحديث([1])،عُبيدُ الله بن عُمرَ بن ميسرَة القواريري الْجُشَمِي مَوْلَاهُم أَبُو سعيد الْبَصْرِيّ، قال العجلي: ثقة ([2])،نَافِعٌ مولى عبد الله بن عمر، كان من الأعلام الحفّاظ([3])،ابنُ عُمر هو عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بن الخطاب بن نفيل القرشي العدوي صحابي ([4])).

درجة الحديث:

الحديث عند ابن حبان سنده حسن.

- لكن: كيف يعطي النبي (ﷺ) خيبر لليهود
لقد قدم اليهود التماسًا للنبي - ﷺ - لم يستعجل برفضه بل وجده يعود على دولته بالفائدة لا سيما وأن هناك ما يبرر قبوله فأرجأ عليه السلام قرار الإجلاء إلى مدة مفتوحة.
٦٥= رَوَى الْبُخَارِي بِسَنَدِهِ عَن ابن عمر رضي الله عنهما: أن عمر بن الخطاب أجلى اليهود، والنصارى من أرض الحجاز، وكان رسول الله ﷺ لما ظهر على أهل خيبر، أراد أن يخرج اليهود منها، وكانت الأرض لما ظهر عليها لليهود وللرسول وللمسلمين، فسأل اليهود رسول الله ﷺ أن يتركهم على أن يكفوا العمل ولهم نصف الثمر، فقال رسول الله ﷺ: «نقركم على ذلك ما شئنا»، فأقروا حتى أجلاهم عمر في إمارته إلى تيماء، وأريحا ([5]).

**مكيدة أخرى من اليهود**

تحركت عواطفهم ورشَّحوا لإثبات تلك العواطف امرأة قامت بشوي شاة ثم قدمتها للنبي - ﷺ - وحرصت تلك المرأة على أن الشاة هدية لا صدقة حتى تتأكد من عدم رفض النبي - ﷺ - لها.

---

١) تاريخ الثقات للعجلي ١ / ١٣١، والثقات لابن حبان ٦/ ٢١٦.
٢) طبقات الحفاظ للسيوطي ١/ ١٩٥، والتَّكْميل في الجَرْح والتَّعْدِيل ومَعْرِفة الثِّقَات والضُّعفاء والمجَاهِيل ٤/ ١٠٥، وتاريخ الثقات ١/ ٣١٨.
٣) تذكرة الحفاظ وتبصرة الأيقاظ لابن عبد الهادي ١ / ٢٥٥، وتهذيب التهذيب ١٠/ ٤١٢
٤) الإصابة في تمييز الصحابة ٤/ ١٥٥.
٥) أخرجه البخاري في كتابه الجامع الصحيح كتاب فرض الخمس باب ما كان النبي ﷺ يعطي المؤلفة قلوبهم وغيرهم من الخمس ٤/ ٩٥، والبيهقي في السنن الكبرى كتاب تتمة السير باب المهادنة ٩ / ٣٧٥.

٦٦= في جامع معمر بن راشد: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ امْرَأَةً يَهُودِيَّةً أَهْدَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ شَاةً مَصْلِيَّةً بِخَيْبَرَ، فَقَالَ: «مَا هَذِهِ؟» قَالَتْ: هَدِيَّةٌ، وحَذِرَتْ أَنْ تَقُولَ: هِيَ مِنَ الصَّدَقَةِ، فَلَا يَأْكُلَ، قَالَ: فَأَكَلَ النَّبِيُّ ﷺ، وَأَكَلَ أَصْحَابُهُ، ثُمَّ قَالَ: «أَمْسِكُوا»، فَقَالَ لِلْمَرْأَةِ: «هَلْ سَمَّمْتِ هَذِهِ الشَّاةَ؟» قَالَتْ: مَنْ أَخْبَرَكَ؟ قَالَ: «هَذَا الْعَظْمُ» لِسَاقِهَا وَهُوَ فِي يَدِهِ، قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: «لِمَ؟» قَالَتْ: أَرَدْتُ إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا أَنْ يَسْتَرِيحَ مِنْكَ النَّاسُ، وَإِنْ كُنْتَ نَبِيًّا لَمْ يَضُرَّكَ. قَالَ: فَاحْتَجَمَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الْكَاهِلِ، وَأَمَرَ أَصْحَابَهُ فَاحْتَجَمُوا، فَمَاتَ بَعْضُهُمْ، قَالَ الزُّهْرِيُّ: «فَأَسْلَمَتْ فَتَرَكَهَا النَّبِيُّ ﷺ». قَالَ مَعْمَرٌ: «وَأَمَّا النَّاسُ فَيَقُولُونَ: قَتَلَهَا النَّبِيُّ ﷺ»(١).

**دراسة السند باختصار:** (عَبْدُ الرَّزَّاقِ بنُ همام بن نافع الحميري مولاهم أبو بكر الصنعاني، قال العجلي: يماني، ثقة(٢)، مَعْمَرٌ بنُ راشد الأزدي الحداني مولاهم أبو عروة بن أبي عمرو البصري، قال الذهبي: الإمام الحجة(٣)،الزُّهْرِيُّ هو محمّد بن مسلم بن عبد الله بن شهاب أبو بكر الزّهري، ثقة(٤)، عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبِ بْنِ زَمْعَةَ، الأَسَدِيّ، القُرَشِيّ، قال الذهبي: ثقة(٥)،عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ أَبُو الْخطاب الْأَنْصَارِيّ السّلمِيّ الْمَدِينِيّ، قال العجلي: مدني، تابعي، ثقة (٦)).

درجة الحديث:

الحديث عند معمر مرسل ورجاله ثقات.

- أما لماذا أمرهم ﷺ بالتوقف عن الأكل فتلك معجزة إلهية.

٦٧= قَالَ أَبُو دَاوُدَ: حدَّثنا وهبُ بنُ بقيةَ في موضِع آخَرَ، عن خالدٍ، عن محمَّد بنِ عَمرو عن أبي سَلَمَةَ، ولم يذكر أبا هريرة، قال: كان رسولُ الله - ﷺ - يأكُلُ

١) أخرجه معمر بن راشد في الجامع في باب الحجامة ١١/ ٢٨، والطبراني في المعجم الكبير ١٩/ ٧٠، وعبد الرزاق في المصنف كتاب أهل الكتابين باب هل يقتل ساحرهم ٦/ ٦٥

٢) تهذيب التهذيب ٦/ ٣١٠، وتاريخ الثقات ١/ ٣٠٢.

٣) تهذيب التهذيب ١٠/ ٢٤٣، وتذكرة الحفاظ للذهبي ١/ ١٤٢.

٤) تذكرة الحفاظ وتبصرة الأيقاظ ابن المِبْرَد الحنبلي ١/ ٢٣٧، وتاريخ الثقات ١ / ٤١٢

٥) التاريخ الكبير للبخاري ٥/ ٢١٨، والكاشف للذهبي ١/ ٦٠٦.

٦) الهداية والإرشاد في معرفة أهل الثقة والسداد للكلاباذي ١/ ٤٥٢ وتاريخ الثقات١/٢٩٨

الهدية، ولا يأكُلُ الصَّدَقَةَ، زاد: فأهدت له يهودية بخيبرَ شاةً مصليَّةً سمّتها، فأكل رسولُ الله - ﷺ - منها وأكلَ القومُ، فقال: "ارفعُوا أيديكم؛ فإنها أخبرتني أنها مسمومةٌ" فمات بشر بنُ البراءِ بن معرور الأنصاري، فأرسلَ إلى اليهودية: "ما حملك على الذي صَنَعْتِ؟ " قالت: إن كنت نبياً لم يضُرَّكَ الذي صنعتُ، لان كنتَ ملِكاً أرحتُ الناسَ منك، فأمر بها رسولُ الله - ﷺ -، فقُتِلَت، ثم قال: في وجَعِهِ "([1]).

**دراسة السند باختصار:** (وهبٌ بنُ بقيةَ بن عُثْمَان بن سابور بن عُبَيد بن آدم بن زياد الواسطي، قال مسلمة في كتاب الصلة: واسطي ثقة ([2])،خالدٌ بْنُ عَبد اللَّهِ بن عبد الرحمن بن يزيد الطحان أبو الهيثم ويقال أبو محمد المزني مولاهم الواسطي، قال أحمد بن حنبل: كان ثقة صالحا في دينه([3])،مُحَمدٌ بْنُ عَمرو بْن عَلقَمَة بْن وقاص، اللَّيثِيُّ، المَدَنِيُّ، قال أبو حاتم: من جلة أهل المدينة ومتقنيهم، وقال الجوزجاني: ليس بقوي الحديث ويشتهى حديثه ([4])،أبو سَلَمَةَ بْنُ عَبد الرَّحمَن بن عوف، قال العجلي: مدني، تابعي، ثقة. ([5])،أبو هُريرةَ الدوسي اليماني صاحب رسول الله ﷺ وحافظ الصحابة اختلف في اسمه وأسم أبيه اختلافا كثيرا ([6]).

درجة الحديث:

الحديث عند أبي داود سنده فيه مُحَمدٌ بْنُ عَمرو ليس بالقوي.

---

١) أخرجه أبو داود في السنن في كتاب الديات باب فيمن سقى رجلا سما ٦/ ٥٦٧، والمعجم الكبير للطبراني ٢/ ٣٤، والطبقات الكبرى لابن سعد في باب ما سُمَّ بـه رسول الله ﷺ ٢/ ٢٠٠.

٢) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٣١/ ١١٥، وإكمال تهذيب الكمال لمغلطاي ١٢/ ٢٥٦

٣) تهذيب التهذيب ٣/ ١٠٠، وتذكرة الحفاظ للذهبي ١/ ١٩١.

٤) التاريخ الكبير للبخاري ١/ ١٩١، ومشاهير علماء الأمصار لأبي حاتم ١/ ٢١٣، وأحوال الرجال للجوزجاني ١/ ٢٤٣.

٥) ذكر أسماء التابعين ومن بعدهم ممن صحت روايته عن الثقات ١/ ٤٢٥، وتاريخ الثقات ١/ ٤٩٩.

٦) تهذيب التهذيب ٤/ ٣٨ والاستيعاب في معرفة الأصحاب ٤ / ١٧٦٨، والإصابة في تمييز الصحابة ٤ / ٢٦٧.

- خيانتان لليهود في اليوم نفسه الذي عاهدوا فيه النبي - ﷺ - في الأيام نفسها التي ناشدوا فيها هذا النبي أن يبقي على أرواحهم وأن يقبل شراكتهم الاقتصادية.

٦٨= رَوَى البُخَارِي بِسَنَدِهِ عَن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: لما فتحت خيبر أهديت للنبي ﷺ شاة فيها سم، فقال النبي ﷺ: «اجمعوا إلي من كان ها هنا من يهود» فجمعوا له، فقال: «إني سائلكم عن شيء، فهل أنتم صادقي عنه؟»، فقالوا: نعم، قال لهم النبي ﷺ: «من أبوكم؟»، قالوا: فلان، فقال: «كذبتم، بل أبوكم فلان»، قالوا: صدقت، قال: «فهل أنتم صادقي عن شيء إن سألت عنه؟»، فقالوا: نعم يا أبا القاسم، وإن كذبنا عرفت كذبنا كما عرفته في أبينا، فقال لهم: «من أهل النار؟»، قالوا: نكون فيها يسيرا، ثم تخلفونا فيها، فقال النبي ﷺ: «اخسئوا فيها، والله لا نخلفكم فيها أبدا»، ثم قال: «هل أنتم صادقي عن شيء إن سألتكم عنه؟»، فقالوا: نعم يا أبا القاسم، قال: «هل جعلتم في هذه الشاة سما؟»، قالوا: نعم، قال: «ما حملكم على ذلك؟»، قالوا: أردنا إن كنت كاذبا نستريح، وإن كنت نبيا لم يضرك([1]).
لم يمت أحد من الصحابة من ذلك السم في وقت الحادثة، وإن كان له أثر على لهوات النبي - ﷺ -.
٦٩= رَوَى البُخَارِي بِسَنَدِهِ عَن أنس بن مالك رضي الله عنه، أن يهودية أتت النبي ﷺ بشاة مسمومة، فأكل منها، فجيء بها فقيل: ألا نقتلها، قال: «لا»، فما زلت أعرفها في لهوات رسول الله ﷺ ([2]).
- وبعد أيام تمكن السم من أحد الصحابة واسمه: بشر بن البراء "فمات بشر بن البراء بن معرور الأنصاري، فأرسل إلى اليهودية.

٧٠= قَالَ أَبُو دَاوُدَ: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةَ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «يَقْبَلُ الْهَدِيَّةَ وَلَا يَأْكُلُ

١) أخرجه البخاري في كتابه الجامع الصحيح في كتاب الجهاد والسير باب إذا غدر المشركون ٤ / ٩٩، والدارمي في السنن في المقدمة باب ما أكرم الله عز وجل به نبيه ١/ ١١٥، وأحمد في المسند ١٥/ ٥١٤ ط الرسالة.
٢) أخرجه البخاري في كتابه الجامع الصحيح في كتاب المظالم باب قبول الهدية ٣ / ١٦٣، ومسلم في كتابه الجامع الصحيح في كتاب السلام باب السُّم ٤/ ١٧٢١.

الصَّدَقَةَ» حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ عَنْ خَالِدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، وَلَمْ يَذْكُرْ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَقْبَلُ الْهَدِيَّةَ وَلَا يَأْكُلُ الصَّدَقَةَ» زَادَ: فَأَهْدَتْ لَهُ يَهُودِيَّةٌ بِخَيْبَرَ شَاةً مَصْلِيَّةً سَمَّتْهَا فَأَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْهَا وَأَكَلَ الْقَوْمُ فَقَالَ: «ارْفَعُوا أَيْدِيَكُمْ فَإِنَّهَا أَخْبَرَتْنِي أَنَّهَا مَسْمُومَةٌ» فَمَاتَ بِشْرُ بْنُ الْبَرَاءِ بْنِ مَعْرُورٍ الْأَنْصَارِيُّ فَأَرْسَلَ إِلَى الْيَهُودِيَّةِ «مَا حَمَلَكِ عَلَى الَّذِي صَنَعْتِ؟» قَالَتْ: إِنْ كُنْتَ نَبِيًّا لَمْ يَضُرَّكَ الَّذِي صَنَعْتُ، وَإِنْ كُنْتَ مَلِكًا أَرَحْتُ النَّاسَ مِنْكَ، فَأَمَرَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقُتِلَتْ، ثُمَّ قَالَ: فِي وَجَعِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ «مَازِلْتُ أَجِدُ مِنَ الْأَكْلَةِ الَّتِي أَكَلْتُ بِخَيْبَرَ فَهَذَا أَوَانُ قَطَعَتْ أَبْهَرِي»([1]).

**دراسة السند باختصار:** (وهبٌ بنُ بقيةَ بن عُثْمَان بن سابور بن عُبَيد بن آدم بن زياد الواسطي، قال مسلمة في كتاب الصلة: واسطي ثقة ([2])،خالدٌ بْنُ عَبد اللَّهِ بن عبد الرحمن بن يزيد الطحان أبو الهيثم ويقال أبو محمد المزني مولاهم الواسطي، قال أحمد بن حنبل: كان ثقة صالحا في دينه([3])،مُحَمدٌ بْنُ عَمرو بْن عَلقَمَة بْن وقاص، اللَّيثِيُّ، المَدَنِيُّ، قال أبو حاتم: من جلة أهل المدينة ومتقنيهم، وقال الجوزجاني: ليس بقوي الحديث ويشتهى حديثه ([4])،أبو سَلَمَةَ بْن عَبد الرَّحمَن بن عوف، قال العجلي: مدني، تابعي، ثقة. ([5])،أبو هريرة الدوسي اليماني صاحب رسول الله ﷺ وحافظ الصحابة اختلف في اسمه وأسم أبيه اختلافا كثيرا ([6])).

درجة الحديث:

الحديث عند أبي داود حسن.

---

١) أخرجه أبو داود في السنن في كتاب الديات باب فيمن سقى رجلا سما ٤ / ١٧٤، والبيهقيُّ في السنن الكبرى كتاب النفقات باب من سقى رجلا سما ٨/ ٨٣.
٢) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٣١/ ١١٥، وإكمال تهذيب الكمال لمغلطاي ١٢/ ٢٥٦
٣) تهذيب التهذيب ٣/ ١٠٠، وتذكرة الحفاظ للذهبي ١/ ١٩١.
٤) التاريخ الكبير للبخاري ١/ ١٩١، ومشاهير علماء الأمصار لأبي حاتم ١/ ٢١٣، وأحوال الرجال للجوزجاني ١/ ٢٤٣.
٥) ذكر أسماء التابعين ومن بعدهم ممن صحت روايته عن الثقات ١/ ٤٢٥، وتاريخ الثقات ١/ ٤٩٩.
٦) تهذيب التهذيب ٤/ ٣٨ والاستيعاب في معرفة الأصحاب ٤/ ١٧٦٨، والإصابة في تمييز الصحابة ٤ / ٢٦٧.

- بعد أن عفا عنها رغم شروعها في قتل رأس الدولة الإسلامية لكن وبعد موت بشر رضي الله عنه أصبحت قاتلة متعمدة للقتل فاستحقت عقابها في القرآن بل وفي كتاب التوراة التي تؤمن به ولم يشمل العقاب أولئك المتآمرين معها علَّ العفو يجدي في محو ثقافة الحقد اليهودية.

**المطلب الخامس: يهود (فدك - وادي القُرَي - تَيْمَـــاء)**

**١ – يهود فَدَك**

**الشبهة**

**إن قالوا:** أخذ النبي ﷺ منهم أموالهم، وهذا فيه استيلاء على مال الغير بغير حق.

**الرد عليها**

لما بلغ رسول الله ﷺ إلى خيبر، بعث مُحَيِّصَة بن مسعود إلى يهود فَدَك، ليدعوهم إلى الإسلام، فأبطأوا عليه، فلما فتح الله خيبر قذف الرعب في قلوبهم، فبعثوا إلى رسول الله ﷺ يصالحونه على النصف من فدك فهم الذين طلبوا من النبي ﷺ و صالحوه على ذلك، وفي مقابل ذلك أن يعيشوا في أمن وأمان، يمارسون شعائر دينهم داخل دولة الإسلام وهو ما يشبه الضريبة في زماننا، هذا غير أنه يضاف إلى ذلك أنهم لا يشاركون في الحروب ضد المعتدين، فيحفظون أرواحهم بأموالهم، ويقوم المسلمون بالجهاد للدفاع عن دولة الإسلام ورعاياها ممن يقيمون بداخلها من أصحاب الديانات الأخرى، وفي زماننا هذا يفضل كثير من الناس دفع مبالغ كبيرة لإعفائهم من العسكرية لو قبل منه ذلك، لكن المسلمون الأوائل كانوا يسارعون إلى الجهاد لمعرفة فضل المجاهدين عند الله.

٧١= قَالَ أَبُو دَاوُدَ: حدَّثنا حسينُ بن عليٍّ العِجليُّ، حدَّثنا يحيي -يعني ابنَ آدمَ- حدَّثنا ابنُ أبي زائدةَ، عن محمد بن إسحاقَ عن الزُّهري وعبد الله بن أبي بكرٍ وبعضِ ولدِ محمد بن مَسْلَمةَ، قالوا: بقيتْ بقيةٌ من أهل خيبرَ تحصَّنوا، فسألوا

رسولَ الله - ﷺ - أن يحقِنَ دماءهم ويُسَيِّرهَم، ففعل، فسمع بذلك أهلُ فَدَكَ، فنزلُوا على مثل ذلك، فكانتْ لِرسول الله - ﷺ - خاصَّةً، لأنه لم يُوجَفْ عليها بخيلٍ ولا ركابٍ([1]).

**دراسة السند باختصار:** (حسينٌ بن عليٍّ بن الأسود العِجليُّ أبو عبد الله الكوفي، قال ابن أبي حاتم: سئل أبي عنه فقال: صدوق ([2])، يحيي - يعني ابنَ آدمَ بن سليمان الأموي مولى آل أبي معيط أبو زكريا الكوفي، قال الذهبي: وثقه ابن معين والنسائي ([3])، ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ هو زكريا ابن أبي زائدة خالد ويقال هبيرة ابن ميمون ابن فيروز الهمداني الوادعي أبو يحيى الكوفي ثقة وكان يدلس وسماعه من أبي إسحاق بأخره ([4])،مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بن يسار بن خيار ويقال كومان المدني أبو بكر، قال المفضل الغلابي سألت بن معين عنه فقال كان ثقة وكان حسن الحديث، قال الذّهبي: كان بحرًا من بحور العلم، ذكيًا، حافظًا([5])،الزُّهْرِيُّ هو محمّد بن مسلم بن عبد الله بن شهاب أبو بكر الزّهري، ثقة. ([6])، عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبِ بْنِ زَمْعَةَ، الأَسَدِيّ، القُرَشِيّ، قال الذهبي: ثقة([7])،عبد الله بن أبي بكرِ بْن مُحَمَّد بْن عَمْرو بن حزم الأَنْصارِيّ، أَبُو مُحَمَّد، ويُقال: أبو بكر، المدني، قال العجلي: مدني، تابعي، ثقة ([8])، وبعضُ ولدِ محمد بن مَسْلَمَةَ، أشارت إليهم بعض كتب رجال الحديث دون ذكر لجرح أو تعديل([9])().

درجة الحديث:

الحديث عند أبي داود ضعيف فيه جهالة ولدِ محمد بن مَسْلَمَةَ.

---

١) أخرجه أبو داود في السنن كتاب الخراج والإمارة والفيء باب في أرض فدك ٦٢٨/٤، والبيهقي في السنن الكبرى كتاب قسم الفيء والغنيمة باب قسمة ما حصل من الغنيمة من دار وأرض ٦/ ٥١٦.
٢) تهذيب التهذيب ٢/ ٣٤٣، ولسان الميزان لابن حجر ٩/ ٢٨٣، والجرح والتعديل ٣/ ٥٦.
٣) تهذيب التهذيب ١١/ ١٧٥،وتذكرة الحفاظ للذهبي ١/ ٢٦٣.
٤) تقريب التهذيب لابن حجر ١ / ٢١٦.
٥) تهذيب التهذيب ٩/ ٣٨، وتذكرة الحفاظ وتبصرة الأيقاظ لابن عبد الهادي ١ / ٢٠٥
٦) تذكرة الحفاظ وتبصرة الأيقاظ ابن المِبْرَد الحنبلي ١/ ٢٣٧، وتاريخ الثقات ١ / ٤١٢
٧) التاريخ الكبير للبخاري ٥/ ٢١٨، والكاشف للذهبي ١/ ٦٠٦.
٨) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ١٤/ ٣٤٩، وتاريخ الثقات ١/ ٢٥١.
٩) التَّكْميل في الجَرْح والتَّعْدِيل لابن كثير ٤/ ٨٤، وتهذيب الكمال في أسماء الرجال ٣٤/ ٤٧٣، والكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة ٢/ ٤٨٤، وميزان الاعتدال في نقد الرجال ٤/ ٥٩٧، ولسان الميزان لابن حجر ٩/ ٤٩١.

**٢ - يهود وادي القُرَي**

**الشبهة**

**إن قالوا:** قاتل النبي ﷺ يهود وادي القُرَي وأخذ أموالهم عنوة، وهذا يتنافى مع التعايش السلمي وأخذ لأموالهم بغير حق.

**الرد عليها**

تعالوا لنرى ماذا حدث منهم وسجلته كتب السير، ولذا استحقوا هذا العقاب.

لما فرغ رسول الله ﷺ من خيبر، انصرف إلى وادي القري، وكان بها جماعة من اليهود، وانضاف إليهم جماعة من العرب.

فلما نزلوا استقبلتهم يهود بالرمي، وهم على تعبئة، فقتل مِدْعَم ـ عَبْدٌ لرسول الله ﷺ -

ثم عَبَّأ رسول الله ﷺ أصحابه للقتال، وصَفَّهم، ودفع لواءه إلى سعد بن عبادة، وراية إلى الحُبَاب بن المنذر، وراية إلى سهل بن حُنَيْف، وراية إلى عباد بن بشر، ثم دعاهم إلى الإسلام فأبوا، وبرز رجل منهم، فبرز إليه الزبير بن العوام فقتله، ثم برز آخر فقتله، ثم برز آخر فبرز إليه علي بن أبي طالب رضي الله عنه فقتله، حتى قتل منهم أحد عشر رجلاً، كلما قتل منهم رجل دعا من بقي إلى الإسلام.

وكانت الصلاة تحضر هذا اليوم، فيصلي بأصحابه، ثم يعود، فيدعوهم إلى الإسلام وإلى الله ورسوله، فقاتلهم حتى أمسوا، وغدا عليهم فلم ترتفع الشمس قيد رمح حتى أعطوا ما بأيديهم، وفتحها عنوة، وغَنَّمَهُ اللهُ أموالهم، وأصابوا أثاثا ومتاعًا كثيرًا.

وأقام رسول الله ﷺ بوادي القري أربعة أيام. وقسم على أصحابه ما أصاب بها، وترك الأرض والنخل بأيدي اليهود، وعاملهم عليها ـ كما عامل أهل خيبر.

- قاتلهم ﷺ وأخذ أموالهم عنوة لأنهم صاروا مقاتلين وهم الذين جهزوا للحرب وبدأوها بقتل أحد المسلمين وهو (مدعم) عبد لرسول الله، فكان هذا عقابهم الطبيعي.

٧٢= قَالَ الْبَيهَقِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللهِ الْحَافِظُ، أنبأ أَبُو عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْأَصْبَهَانِيُّ ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ الْجَهْمِ، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ الْفَرَجِ، ثنا الْوَاقِدِيُّ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنْ خَيْبَرَ إِلَى وَادِي الْقُرَى ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ فِي فَتْحِ وَادِي الْقُرَى ، قَالَ: فَأَقَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِوَادِي الْقُرَى أَرْبَعَةَ أَيَّامٍ ، وَقَسَمَ مَا أَصَابَ عَلَى أَصْحَابِهِ بِوَادِي الْقُرَى ، وَتَرَكَ الْأَرْضَ وَالنَّخْلَ بِأَيْدِي يَهُودَ وَعَامَلَهُمْ عَلَيْهَا ، فَلَمَّا كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَخْرَجَ يَهُودَ خَيْبَرَ وَفَدَكَ ، وَلَمْ يُخْرِجْ أَهْلَ تَيْمَاءَ وَوَادِي الْقُرَى؛ لِأَنَّهُمَا دَاخِلَتَانِ فِي أَرْضِ الشَّامِ ([1]).

**دراسة السند باختصار:** (أَبُوعَبْدِ اللهِ الْحَافِظُ هو الحاكم الحافظ الكبير إمام المحدثين، أبوعبد الله محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم الضبي الطهماني النيسابوري([2])،أَبُو عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِ اللهِ بنِ أَحْمَدَ الأَصْبَهَانِيُّ الصفَّار، الزَّاهِد. قال الذهبي: الشَّيْخُ الإِمَامُ المحدِّث القُدْوَة، وقَالَ الحَاكِمُ: هُوَ مُحَدِّثُ عَصْره، كَانَ مُجَابَ الدَّعْوَةِ ([3])،الْحَسَنُ بْنُ الْجَهْمِ بن جبلة بن مصقلة الواذاري أبو علي التميمي سمع كتاب " المغازي " من الحسين بن الفرج مجهول الحال ([4])،الْحُسَيْنُ بْنُ الْفَرَجِ الخياط البغدادي أبو علي، قال ابن أبي حاتم: كتب عنه أبي بالبصرة أيام أبي الوليد وبالري ثم تركه ولم يقرأ على حديثه ([5])،الْوَاقِدِيُّ هو محمّدٌ بنُ عمر أبو عبد الله الواقدي، كان من الحفّاظ إلا أنّه ضعيف عندهم (أي عند أهل الحديث)، وقال الذهبي: أبو عبد الله المدني الحافظ البحر: لم أسق ترجمته هنا لاتفاقهم على ترك حديثه وهو من أوعية العلم لكنه لا يتقن الحديث وهو رأس في المغازي والسير ([6])،عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بن عبد الله بن عثمان بن حنيف الأنصاري الأوسي أبو محمد المدني ويقال له الأمامي، قال يعقوب بن شيبة ثقة وقال أبو حاتم شيخ مضطرب

١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى كتاب تتمة السير باب ما جاء في تفسير أرض الحجاز وجزيرة العرب ٩/ ٣٥٢.
٢) تذكرة الحفاظ للذهبي ٣/ ١٦٢، وسير أعلام النبلاء للذهبي ١٧/ ١٦٢.
٣) رجال الحاكم في المستدرك ١/ ٣٢٩، وسير أعلام النبلاء للذهبي ١٢/ ٤٤.
٤) رجال الحاكم في المستدرك ١/ ٢٩٨.
٥) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٣/ ٦٢.
٦) تذكرة الحفاظ وتبصرة الأيقاظ لابن المبرد ١/ ٢٢٩، وتذكرة الحفاظ للذهبي ١/ ٢٥٤

الحديث وذكره ابن حبان في الثقات (١)،الزُّهْرِيُّ هو محمّد بن مسلم بن عبد الله بن شهاب أبو بكر الزّهري، ثقة. (٢)،عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبِ بْنِ زَمْعَةَ، الأَسَدِيّ، القُرَشِيّ، قال الذهبي: ثقة(٣)،أبو سَلَمَةَ بْنُ عَبد الرَّحمَن بن عوف، قال العجلي: مدني، تابعي، ثقة. (٤)، أبو هريرة الدوسي اليماني صاحب رسول الله ﷺ وحافظ الصحابة اختلف في اسمه وأسم أبيه اختلافا كثيرا (٥)).

درجة الحديث:

الحديث عند البيهقي سنده ضعيف فيه الْحَسَنُ بْنُ الْجَهْمِ مجهول الحال، والْحُسَيْنُ بْنُ الْفَرَجِ ضعيف، والْوَاقِدِيُّ رأس في المغازي والسير، ضعيف عند المحدثين.

**٣ - يهود تَيْمَـــاء**

**الشبهة**

**إن قالوا:** فرض النبي ﷺ علي يهود تَيْمَـــاء الجزية، وهذا أخذ لأموالهم بغير حق.

**الرد عليها**

لما بلغ يهود تيماء خبر استسلام أهل خيبر ثم فَدَك ووادي القُرَي، لم يبدوا أي مقاومة ضد المسلمين، بل بعثوا من تلقاء أنفسهم يعرضون الصلح، فقبل ذلك منهم رسول الله ﷺ، وأقاموا بأموالهم. وكتب لهم بذلك كتابا وهاك نصه: هذا كتاب محمد رسول الله لبني عاديا، أن لهم الذمة، وعليهم الجزية، ولا عداء ولا جلاء، الليل مد، والنهار شد .

١) تهذيب التهذيب ٦/ ٢٢٠، والتَّكْميل في الجَرْح والتَّعْدِيل لابن كثير ٤/ ٩٦، والثقات لابن حبان ٧/ ٧٥.
٢) تذكرة الحفاظ وتبصرة الأيقاظ ابن المِبْرَد الحنبلي ١/ ٢٣٧، وتاريخ الثقات ١ / ٤١٢
٣) التاريخ الكبير للبخاري ٥/ ٢١٨، والكاشف للذهبي ١/ ٦٠٦.
٤) ذكر أسماء التابعين ومن بعدهم ممن صحت روايته عن الثقات ١/ ٤٢٥، وتاريخ الثقات ١/ ٤٩٩
٥) تهذيب التهذيب ٤/ ٣٨، والاستيعاب في معرفة الأصحاب ٤ / ١٧٦٨، والإصابة في تمييز الصحابة ٤ / ٢٦٧.

كلام رائع أنهم يدفعون الجزية (الضريبة) مقابل ماذا ؟ (لا عداء ولا جلاء، الليل مد، والنهار شد).

٧٣= قَالَ ابنُ حِبَّانَ: أخبرنا محمد بن إسحاق بن خزيمة، حدثنا أحمد بن أبي سريج، حدثنا شبابة بن سوار، حدثني ورقاء، عن منصور، عن سالم بن أبي الجعد، عن كريب، عن ابن عباس: «أن النبي ﷺ كتب إلى حبر تيماء، فسلم عليه»([1]).

إسناده على شرط البخاري.

**دراسة السند باختصار:**(محمدٌ بنُ إسحاق بن خزيمة بن المغيرة بن صالح بن بكر. الحافظ الحجة الفقيه، شيخ الإسلام، إمام الأئمة أبو بكر السلمي النيسابوري الشافعي، صاحب التصانيف قَالَ ابنُ حِبَّانَ: كَانَ رَحمَه الله أحد أَئِمَّة الدُّنْيَا([2])، أحمدُ بن أبي سريج هو أحمد بن الصباح النهشلي أبو جعفر بن أبي سريج الرازي المقري، وقيل اسم أبيه عمر بغدادي، روى عنه البخاري وأبو داود والنسائي، وقال: ثقة ([3])، شَبَابة بن سِوَار المدائني، قال الذّهبي في "التّاريخ": الحافظ، وقال العجلي: ثقة وكان يرى الإرجاء([4])،ورقاءُ بن عمر بن كليب اليشكري ويقال الشيباني أبو بشر الكوفي نزيل المدائن يقال أصله من مرو، قَالَ أَبُو دَاوُدَ عن أحمد ثقة صاحب سنة قيل له كان مرجئا([5])،منصورٌ بن المعتمر بن عبد الله بن ربيعة وقيل المعتمر بن عتاب بن فرقد السلمي أبو عتاب الكوفي، قال العجلي: ثقة، ثبت في الحديث، كان أثبت أهل الكوفة ([6])،سَالِمُ بْنُ أَبِي الْجَعْدِ رافع الأشجعي مولاهم الكوفي، قال ابن معين وأبو زرعة والنسائي ثقة([7])،كريبٌ بن أبي مسلم الهاشمي مولاهم أبو رشدين، قَالَ ابنُ سَعدٍ كان ثقة حسن الحديث وقال عثمان الدارمي قلت لابن معين كريب أحب إليك عن بن

١) أخرجه ابن حبان في الصحيح في باب ذكر كتبة النبي ﷺ١٤/٤٩٧.
٢) سير أعلام النبلاء للذهبي ١١ / ٢٢٥، والثقات لابن حبان ٩/ ١٥٦.
٣) تهذيب التهذيب ١/ ٤٤، والكاشف للذهبي ١/ ١٩٦.
٤) تذكرة الحفاظ وتبصرة الأيقاظ لابن المبرد ١/ ١١٦، وتاريخ الثقات للعجلي ١/ ٢١٤، وتهذيب التهذيب ٤/ ٣٠٠.
٥) تهذيب التهذيب ١١/ ١١٣.
٦) تهذيب التهذيب ١٠/ ٣١٢، وتاريخ الثقات ١/ ٤٤١
٧) جامع التحصيل (٢١٧)، وتهذيب التهذيب ٣/ ٤٣٢.

عباس أو عكرمة فقال كلاهما ثقة وقَالَ النَّسَائِيُّ ثقة ([1])،ابنُ عباسٍ هو عبدُ اللهِ بن عباس بن عبد المطلب الهاشمي بن عم رسول الله ﷺ كان يقال له الحبر والبحر لكثرة علمه ([2])).

درجة الحديث:

الحديث عند ابن حبان سنده صحيح.

٧٤= وقَالَ البَيهَقِيُّ: أَخْبَرَنَا أَبو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ، أنبأ مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: قُرِئَ عَلَى الْحَارِثِ بْنِ مِسْكِينٍ وَأَنَا شَاهِدٌ، أَخْبَرَكَ أَشْهَبُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، قَالَ: قَالَ مَالِكٌ: عُمَرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَجْلَى أَهْلَ نَجْرَانَ وَلَمْ يُجْلَوْا مِنْ تَيْمَاءَ لِأَنَّهَا لَيْسَتْ مِنْ بِلَادِ الْعَرَبِ ، فَأَمَّا الْوَادِي فَإِنِّي أَرَى أَنَّمَا لَا يُجْلَى مَنْ فِيهَا مِنَ الْيَهُودِ أَنَّهُمْ لَمْ يَرَوْهَا مِنْ أَرْضِ الْعَرَبِ([3]).

**دراسة السند باختصار:** (أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ شَيْخُ الصُّوْفِيَّةِ. قِيْلَ: اسْمُهُ: أَحْمَدُ بنُ مُحَمَّدِ بنِ القَاسِمِ بنِ مَنْصُوْرٍ. وَقِيْلَ: اسْمُهُ حَسَنُ بنُ هَارُوْنَ. سَكَنَ مِصْرَ، صَحِبَ: الجُنَيْدَ، وَأَبَا الحُسَيْنِ النُّوْرِيَّ، وَأَبَا حَمْزَةَ البَغْدَادِيَّ، وَابْنَ الجَلاَّءِ، قَالَ أَبُو عَلِيٍّ الكَاتِبُ: مَا رَأَيْتُ أَحَداً أَجْمَعَ لِعِلْمِ الشَّرِيعَةِ وَالحَقِيْقَةِ مِنْ أَبِي عَلِيٍّ، وقَالَ أَحْمَدُ بنُ عَطَاءٍ الرُّوْذبَارِيُّ: كَانَ خَالِي أَبُو عَلِيٍّ يُفْتِي بِالحَدِيْثِ.([4])،مُحَمَّدٌ بْنُ بَكْرٍ بن عثمان البرساني أبو عبد الله ويقال أبو عثمان البصري، قال عثمان الدارمي عن ابن معين ثقة، وقَالَ أَبُو دَاوُدَ والعجلي ثقة([5])،أَبُو دَاوُدَ سليمان بن الأشعث بن شداد بن عمرو بن عامر ويقال عمران وقال ابن داسة والآجري سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد أبو داود السجستاني الحافظ، قال أحمد بن محمد بن ياسين الهروي: كان أحد حفاظ الإسلام للحديث وعلمه وعلله وسنده

١) تهذيب التهذيب ٨/ ٤٣٣، والكاشف للذهبي ٢/ ١٤٧.
٢) تهذيب التهذيب ٥ / ٢٧٦، وأسد الغابة في معرفة الصحابة ٣/ ٢٩١، والإصابة في تمييز الصحابة ٤ / ١٢١.
٣) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى كتاب تتمة السير باب ما جاء في تفسير أرض الحجاز وجزيرة العرب ٩/ ٣٥٢.
٤) سير أعلام النبلاء للذهبي ١١/ ٣٢٨.
٥) تهذيب التهذيب ٩/ ٧٧، والثقات لابن حبان ٩/ ٣٨.

في أعلى درجة مع النسك والعفاف والصلاح والورع.([1])،الْحَارِثُ بْنُ مِسْكِينٍ بن محمد بن يوسف الأموي مولاهم أبو عمر النصري الفقيه، قَالَ النَّسَائِيُّ ثقة مأمون وقال الخطيب كان فقيها على مذهب مالك وكان ثقة في الحديث ثبتا([2])،أَشْهَبُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بن داود بن إبراهيم القيسي أبو عمرو الفقيه المصري. قيل اسمه مسكين وأشهب لقب، قال ابن يونس أحد فقهاء مصر وذوي رأيها. وقال ابن عبد البر: "كان فقيها حسن الرأي والنظر.([3])،عُمَرُ بنُ الخطاب أمير المؤمنين رضى الله عنه- ابن نقيل بْن عبد العزى بْن رباح بْن عَبْد الله بن قرط بن رزاح بن عدي بْن كَعْب القرشي العدوي، أَبُو حفص. صحابي([4]).

درجة الحديث:

الحديث عند البيهقي سنده ضعيف فيه أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ لم يبين لنا علماء الجرح والتعديل حاله فقط قال بعضهم: كان يفتي بالحديث، وأَشْهَبُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ لم يرو عن عمر.

٧٥= وقَالَ البَيهَقِيُّ: أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللهِ الْحَافِظُ، أنبأ أَبُو عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْأَصْبَهَانِيُّ ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ الْجَهْمِ، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ الْفَرَجِ، ثنا الْوَاقِدِيُّ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنْ خَيْبَرَ إِلَى وَادِي الْقُرَى ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ فِي فَتْحِ وَادِي الْقُرَى ، قَالَ: فَأَقَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِوَادِي الْقُرَى أَرْبَعَةَ أَيَّامٍ ، وَقَسَمَ مَا أَصَابَ عَلَى أَصْحَابِهِ بِوَادِي الْقُرَى ، وَتَرَكَ الْأَرْضَ وَالنَّخْلَ بِأَيْدِي يَهُودَ وَعَامَلَهُمْ عَلَيْهَا ، فَلَمَّا كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَخْرَجَ يَهُودَ خَيْبَرَ وَفَدَكَ ، وَلَمْ يُخْرِجْ أَهْلَ تَيْمَاءَ وَوَادِي الْقُرَى؛ لِأَنَّهُمَا دَاخِلَتَانِ فِي أَرْضِ الشَّامِ ، وَنَرَى أَنَّ مَا دُونَ وَادِي الْقُرَى إِلَى الْمَدِينَةِ حِجَازٌ([5]).

---

١) تهذيب التهذيب ٤/ ١٦٩، وتذكرة الحفاظ وتبصرة الأيقاظ لابن المبرد ١/ ١١٠، وسير أعلام النبلاء للذهبي ١٧/ ٣١٧.
٢) تهذيب التهذيب ٢/ ١٥٧، والكاشف للذهبي ١/ ٣٠٥.
٣) تهذيب التهذيب لابن حجر ١/ ٣٥٩، وسير أعلام النبلاء ٨/ ١٨٦.
٤) الاستيعاب في معرفة الأصحاب ٣/ ١١٤٤، وأسد الغابة في معرفة الصحابة ٤/ ١٣٧
٥) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى كتاب تتمة السير باب ما جاء في تفسير أرض الحجاز وجزيرة العرب ٩/ ٣٥٢.

**دراسة السند باختصار:** (أَبُو عَبْدِ اللهِ الْحَافِظُ هو الحاكم الحافظ الكبير إمام المحدثين، أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم الضبي الطهماني النيسابوري (١)، أَبُو عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِ اللهِ بنِ أَحْمَدَ الأَصْبَهَانِيُّ الصفَّار، الزَّاهِد. قال الذهبي: الشَّيْخُ الإِمَامُ المحدِّث القُدْوَة، وقَالَ الحَاكِمُ: هُوَ مُحَدِّثُ عَصْره، كَانَ مُجَابَ الدَّعْوَةِ (٢)،الْحَسَنُ بْنُ الْجَهْمِ بن جبلة بن مصقلة الواذاري أبو علي التميمي سمع كتاب " المغازي " من الحسين بن الفرج مجهول الحال (٣)،الْحُسَيْنُ بْنُ الْفَرَجِ الخياط البغدادي أبو علي، قال ابن أبي حاتم: كتب عنه أبي بالبصرة أيام أبي الوليد وبالري ثم تركه ولم يقرأ على حديثه (٤)،الْوَاقِدِيُّ هو محمّدٌ بنُ عمر أبو عبد الله الواقدي، كان من الحفّاظ إلا أنّه ضعيف عندهم (أي عند أهل الحديث)، وقال الذهبي: أبو عبد الله المدني الحافظ البحر: لم أسق ترجمته هنا لاتفاقهم على ترك حديثه وهو من أوعية العلم لكنه لا يتقن الحديث وهو رأس في المغازي والسير (٥)،عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بن عبد الله بن عثمان بن حنيف الأنصاري الأوسي أبو محمد المدني ويقال له الأمامي، قال يعقوب بن شيبة ثقة وقال أبو حاتم شيخ مضطرب الحديث وذكره ابن حبان في الثقات (٦)،الزُّهْرِيُّ هو محمّدٌ بنُ مسلم بن عبد الله بن شهاب أبو بكر الزّهري، ثقة. (٧)، عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبِ بْنِ زَمْعَةَ، الأَسَدِيّ، القُرَشِيّ، قال الذهبي: ثقة(٨)،أبو سَلَمَةَ بْنُ عَبد الرَّحمَن بن عوف، قال العجلي:

١) تذكرة الحفاظ للذهبي ٣/ ١٦٢، وسير أعلام النبلاء للذهبي ١٧/ ١٦٢.
٢) رجال الحاكم في المستدرك ١/ ٣٢٩، وسير أعلام النبلاء للذهبي ١٢/ ٤٤.
٣) رجال الحاكم في المستدرك ١/ ٢٩٨.
٤) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٣/ ٦٢.
٥) تذكرة الحفاظ وتبصرة الأيقاظ لابن المبرد ١/ ٢٢٩، وتذكرة الحفاظ للذهبي ١/ ٢٥٤.
٦) تهذيب التهذيب ٦/ ٢٢٠، والتَّكْميل في الجَرْح والتَّعْدِيل لابن كثير ٤/ ٩٦، والثقات لابن حبان ٧/ ٧٥.
٧) تذكرة الحفاظ وتبصرة الأيقاظ ابن المِبْرَد الحنبلي ١/ ٢٣٧، وتاريخ الثقات ١ / ٤١٢
٨) التاريخ الكبير للبخاري ٥/ ٢١٨، والكاشف للذهبي ١/ ٦٠٦.

مدني، تابعي، ثقة. ([1])، أبو هريرة الدوسي اليماني صاحب رسول الله ﷺ وحافظ الصحابة اختلف في اسمه وأسم أبيه اختلافا كثيرا ([2]).

درجة الحديث:

الحديث عند البيهقي سنده ضعيف فيه الْحَسَنُ بْنُ الْجَهْمِ مجهول الحال، والْحُسَيْنُ بْنُ الْفَرَجِ ضعيف، والْوَاقِدِيُّ رأس في المغازي والسير، ضعيف عند المحدثين..

**المطلب السادس: نصارى نجران**

**الشبهة**

**إن قالوا:** خير النبي ﷺ نصارى نجران بين أن يدفعوا الجزية أو القتال، وفي هذا إكراه لهم.

**الرد عليها**

كانت الوفود التي تأتي إلى المدينة دليل واضح على تمكن الإسلام في الجزيرة العربية، وشهرته فيها، وما كانت لتأتي تلك الوفود لو كان الإسلام ضعيفاً في عقر داره.. لقد مكن الله تعالى لنبيه محمد -ﷺ- في الأرض بعد أن ظل النبي -ﷺ- يدعو الناس إلى الله تعالى عشرين سنة، فبعد غزوة تبوك التي أرعب فيها الرسول عليه الصلاة والسلام جيوش الروم جاءت الوفود من أنحاء الجزيرة العربية المختلفة.

ومن تلك الوفود وفد نجران، وقد كانوا نصارى، فخاطبهم النبي خطابا رقيقا، وبين لهم قول الله في عيسى عليه السلام ومريم رضي الله عنها، وكنب لهم، وأرسل لهم رجلا من كبار الصحابة، ومجموع الروايات تفيد أنهم وفدوا عليه

---

١) ذكر أسماء التابعين ومن بعدهم ممن صحت روايته عن الثقات ١/ ٤٢٥، وتاريخ الثقات ١/ ٤٩٩.

٢) تهذيب التهذيب ٤/ ٣٨، والاستيعاب في معرفة الأصحاب ٤ / ١٧٦٨، والإصابة في تمييز الصحابة ٤ / ٢٦٧.

ﷺ أكثر من مرة فكاتبهم على أن ينعموا في أرض الإسلام مقابل دفع مبلغ مالي يدفعونه، وبهذا أنصفهم الإسلام.

وسيكون موضوعنا عن هذا الوفد، نرى ما الذي جرى بينهم وبين الرسول -ﷺ-

٧٦= قَالَ الطَّبَرَانِيُّ: حدثنا علي بن سعيد الرازي قال: نا مصرف بن عمرو اليامي قال: نا يونس بن بكير قال: نا محمد بن إسحاق قال: حدثني بريدة بن سفيان، عن ابن البيلماني، عن كرز بن علقمة قال: «قدم على رسول الله ﷺ وفد نصارى نجران، ستون راكبا، منهم أربعة وعشرون من أشرافهم، والأربعة والعشرون منهم ثلاثة نفر إليهم يئول أمرهم، العاقب أمين القوم وذو رأيهم، وصاحب مشورتهم، والذي لا يصدرون إلا عن رأيه وأمره، واسمه: عبد المسيح، والسيد عالمهم، وصاحب رحلهم ومجتمعهم، وأبو حارثة بن علقمة أخو بكر بن وائل، أسقفهم وحبرهم وإمامهم، وصاحب مراميهم، وكان أبو حارثة قد شرف فيهم حتى حسن علمه في دينهم، وكانت ملوك الروم من النصرانية قد شرفوه وقبلوه، وبنوا له الكنائس، وبسطوا عليه الكرامات، لما يبلغهم عنه من اجتهاده في دينهم، فلما وجهوا إلى رسول الله ﷺ من نجران، جلس أبو حارثة على بغلة له موجها إلى رسول الله ﷺ والى جنبه أخ يقال له: كرز بن علقمة، يسايره، إذ عثرت بغلة أبي حارثة، فقال كرز: تعس الأبعد، يريد رسول الله ﷺ قال: بل أنت تعست، فقال: ولم يا أخ؟ فقال والله إنه للنبي الذي كنا ننتظر، قال له كرز: وما يمنعك وأنت تعلم هذا؟ قال: ما صنع بنا هؤلاء القوم شرفونا، وأمرونا، وأكرمونا، وقد أبوا إلا خلافه، ولو قد فعلت نزعوا منا كل ما ترى، وأضمر عليها منه أخوه كرز بن علقمة، يعني: أسلم بعد ذلك»

لم يرو هذا الحديث عن كرز بن علقمة البكري وليس بالخزاعي إلا بهذا الإسناد، تفرد به: يونس بن بكير "([1]).

**دراسة السند باختصار:** (عليٌّ بنُ سعيد بن بشير بن مهران الحافظ البارع أبو الحسن الرازي نزيل مصر ومحدثها، قال الخليلي: حافظ متقن دخل مصر.([2])، مصرف بن عمرو اليامي أبو القاسم، سئل أبو زرعة عنه فقال هو كوفي

١) أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط في باب من اسمه علي ١٧٦/٤.
٢) تذكرة الحفاظ للذهبي ٢/ ٢٢٥، والثقات ممن لم يقع في الكتب الستة للسُّوْدُوْنِي ٧/ ٢١٠

ثقة.([1])،يونسُ بنُ بكير بن واصل الشيباني أبو بكر ويقال أبو بكير، قال مضر بن محمد عن ابن معين ثقة وقال الدوري عن ابن معين كان صدوقا وقال عثمان بن سعيد عن ابن معين ثقة([2])،مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بن يسار بن خيار ويقال كومان المدني أبو بكر، قال المفضل الغلابي سألت ابن معين عنه فقال كان ثقة وكان حسن الحديث، قال الذّهبي: كان بحرًا من بحور العلم، ذكيًا، حافظًا ([3])،بريدةُ بن سفيان بن فروة الأسلمي، قال البخاري فيه نظر ([4])،ابنُ البيلماني هو مُحَمَّد بن عبد الرحمن بن البيلماني الكوفي، قال ابن القيسراني: مُحَمَّدٌ هَذَا لا شَيْءَ فِي الْحَدِيثِ، وقال البخاري وأبو حاتم والنسائي منكر الحديث. ([5])،كرزٌ بنُ علقمة بْن هلال بْن جريبة بْن عَبْد نهم بْن حليل بْن حبشية بْن سلول بْن كعب بْن عَمْرو بْن رَبِيعة، صحابي ([6])).

درجة الحديث:

الحديث عند الطبراني ضعيف فيه بريدة بن سفيان بن فروة، قال البخاري فيه نظر، وابن البيلماني منكر الحديث.

**- اخْتِلَافُ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى فِي إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ**

- وقَالَ ابنُ هِشَامٍ:وَقَالَ أَحْبَارُ يَهُودَ وَنَصَارَى نَجْرَانَ، حَيْنَ اجْتَمَعُوا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَتَنَازَعُوا، فَقَالَتْ الْأَحْبَارُ: مَا كَانَ إبْرَاهِيمُ إلَّا يَهُودِيًّا، وَقَالَتْ النَّصَارَى مِنْ أَهْلِ نَجْرَانَ: مَا كَانَ إبْرَاهِيمُ إلَّا نَصْرَانِيًّا. فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِيهِمْ ": يَا أَهْلَ الْكِتابِ لِمَ تُحَاجُّونَ فِي إِبْراهِيمَ وَما أُنْزِلَتِ التَّوْراةُ وَالْإِنْجِيلُ إِلَّا مِنْ بَعْدِهِ أَفَلا تَعْقِلُونَ، هَا أَنْتُمْ هؤُلاءِ حاجَجْتُمْ فِيما لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ، فَلِمَ تُحَاجُّونَ فِيما لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ، وَالله يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ. مَا كانَ إِبْراهِيمُ يَهُودِيًّا وَلا نَصْرانِيًّا، وَلكِنْ كانَ حَنِيفاً مُسْلِماً، وَما كانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ: إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْراهِيمَ لَلَّذِينَ اتَّبَعُوهُ،

١) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٨/ ٤٢٠، والكاشف للذهبي ٢/ ٢٦٧.
٢) تهذيب التهذيب ١١/ ٤٣٥، وتاريخ الثقات ١ / ٤٨٧.
٣) تهذيب التهذيب ٩/ ٣٨، وتذكرة الحفاظ وتبصرة الأيقاظ لابن عبد الهادي ١ / ٢٠٥
٤) تهذيب التهذيب ١/ ٤٣٣، والكاشف للذهبي ١/ ٢٦٥.
٥) تذكرة الحفاظ لابن القيسراني ١/ ٤٧، وتهذيب التهذيب ٩/ ٢٩٣.
٦) أسد الغابة في معرفة الصحابة ٤ / ٤٤٤، والإصابة في تمييز الصحابة ٥/ ٤٣٥

وَهذَا النَّبِيُّ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاللهُ وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ" (آل عمران الآية: ٦٥- ٦٨).
(مَا نَزَلَ فِيمَا هَمَّ بِهِ بَعْضُهُمْ مِنْ الْإِيمَانِ غَدْوَةً، وَالْكُفْرِ عَشِيَّةً):

وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَيْفٍ، وَعَدِيُّ بْنُ زَيْدٍ، وَالْحَارِثُ بْنُ عَوْفٍ، بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: تَعَالَوْا نُؤْمِنْ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَصْحَابِهِ غُدْوَةً، وَنَكْفُرْ بِهِ عَشِيَّةً، حَتَّى نَلْبِسَ عَلَيْهِمْ دِينَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَصْنَعُونَ كَمَا نَصْنَعُ، وَيَرْجِعُونَ عَنْ دِينِهِ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى فِيهِمْ: يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَلْبِسُونَ الْحَقَّ بِالْباطِلِ، وَتَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ. وَقالَتْ طائِفَةٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتابِ آمِنُوا بِالَّذِي أُنْزِلَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَجْهَ النَّهارِ وَاكْفُرُوا آخِرَهُ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ. وَلا تُؤْمِنُوا إِلَّا لِمَنْ تَبِعَ دِينَكُمْ، قُلْ إِنَّ الْهُدى هُدَى اللَّهِ أَنْ يُؤْتى أَحَدٌ مِثْلَ مَا أُوتِيتُمْ أَوْ يُحاجُّوكُمْ عِنْدَ رَبِّكُمْ، قُلْ إِنَّ الْفَضْلَ بِيَدِ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشاءُ، وَاللهُ واسِعٌ عَلِيمٌ(١).

**كتاب النبي -ﷺ- لهم ورجوعهم إلى نجران.**

**نص الكتاب:**

- نَجْرانَ وأهْلِ نَجْرانَ سِلْم أَنْتُم، فإنِّي أحْمَدُ إلَيْكُمْ إلَهَ إبْرَاهِيمَ وإسْحَاقَ ويَعْقُوبَ. أَمَّا بَعْدُ، فإنِّي أَدْعُوكُم إلَى عِبَادَةِ اللهِ مِنْ عِبَادَةِ الْعِبَادِ، وأدْعُوكُمْ إلَى وِلايَةِ اللهِ مِنْ وِلايَةِ الْعِبَادِ، فَإنْ أَبَيْتُمْ فَالْجِزْيَةُ، فَإنْ أَبَيْتُمْ آذَنْتُكُمْ بِحَرْبٍ والسَّلامُ".

فَلَمَّا أَتَى الْأُسْقُفَ الْكِتَابُ فَقَرَأَهُ فَظَعَ بِهِ، وذَعَره ذُعرًا شَدِيدًا، وَبَعَثَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ نَجْرَانَ يُقَالُ لَهُ: شُرَحْبِيل بْنُ وَداعة - وَكَانَ مِنْ هَمْدان وَلَمْ يَكُنْ أَحَدٌ يُدْعَى إِذَا نَزَلَتْ مُعْضلة قَبْلَه، لَا الْأَيْهَمُ وَلَا السِّيد وَلَا الْعَاقِبُ-فَدَفَعَ الأسْقُفُ كتابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى شُرَحْبيل، فَقَرَأَهُ، فَقَالَ الْأَسْقُفُ: يَا أَبَا مريمَ، مَا رَأْيُكَ ؟ فَقَالَ شُرَحْبِيلُ: قَدْ عَلِمْتَ مَا وَعَدَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ فِي ذُرِّيَّةِ إِسْمَاعِيلَ مِنَ النُّبُوَّةِ، فَمَا يُؤْمِنُ أَنْ يَكُونَ هَذَا هُوَ ذَاكَ الرَّجُلُ، لَيْسَ لِي فِي النُّبُوَّةِ رَأْيٌ، وَلَوْ كَانَ أَمْرٌ مِنْ أُمُورِ الدُّنْيَا لَأَشَرْتُ عَلَيْكَ فِيهِ بِرَأْيِي، وجَهِدتُ لَكَ، فَقَالَ لَهُ الْأَسْقُفُ: تَنَحَّ فَاجْلِسْ. فَتَنَحَّى شُرَحْبِيلُ فَجَلَسَ نَاحِيَةً، فَبَعَثَ الْأَسْقُفُ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ نَجْرَانَ، يُقَالُ لَهُ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شُرَحْبِيلَ، وَهُوَ مِنْ ذِي أَصْبَحَ مِنْ حمْير، فَأَقْرَأَهُ الْكِتَابَ، وَسَأَلَهُ عَنِ الرَّأْيِ

١) السيرة النبوية لابن هشام ٥٥٣/١.

فِيهِ، فَقَالَ لَهُ مِثْلَ قَوْلِ شُرَحْبِيلَ، فَقَالَ لَهُ الْأَسْقُفُ: فَاجْلِسْ، فتَنَحى فَجَلَسَ نَاحِيَةً. وَبَعَثَ الْأَسْقُفُ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ نَجْرَانَ، يُقَالُ لَهُ: جَبَّارُ بْنُ فَيْضٍ، مِنْ بَنِي الْحَارِثِ بْنِ كَعْبٍ، أَحَدُ بَنِي الْحَمَاسِ، فَأَقْرَأَهُ الْكِتَابَ، وَسَأَلَهُ عَنِ الرَّأْيِ فِيهِ؟ فَقَالَ لَهُ مِثْلَ قَوْلِ شُرَحبيل وَعَبْدِ اللَّهِ، فَأَمَرَهُ الْأَسْقُفُ فَتَنَحَّى فَجَلَسَ نَاحِيَةً.

فَلَمَّا اجْتَمَعَ الرَّأْيُ مِنْهُمْ عَلَى تِلْكَ الْمَقَالَةِ جَمِيعًا، أَمَرَ الْأَسْقُفُ بِالنَّاقُوسِ فضُرب بِهِ، ورُفعت النِّيرَانُ وَالْمُسُوحُ فِي الصَّوَامِعِ، وَكَذَلِكَ كَانُوا يَفْعَلُونَ إِذَا فَزِعوا بِالنَّهَارِ، وَإِذَا كَانَ فزعُهم لَيْلًا ضَرَبُوا بِالنَّاقُوسِ، وَرَفُعِتِ النِّيرَانُ فِي الصَّوَامِعِ، فَاجْتَمَعُوا حِينَ ضُرِبَ بِالنَّاقُوسِ وَرُفِعَتِ الْمُسُوحُ أَهْلَ الْوَادِي أَعْلَاهُ وَأَسْفَلَهُ - وطولُ الْوَادِي مَسِيرة يَوْمٍ لِلرَّاكِبِ السَّرِيعِ، وَفِيهِ ثَلَاثٌ وَسَبْعُونَ قَرْيَةً، وَعِشْرُونَ وَمِائَةُ أَلْفِ مُقَاتِلٍ. فَقَرَأَ عَلَيْهِمْ كتابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَسَأَلَهُمْ عَنِ الرَّأْيِ فِيهِ، فَاجْتَمَعَ رأيُ أَهْلِ الرَّأْيِ مِنْهُمْ عَلَى أَنْ يَبْعَثُوا شُرَحْبِيلَ بْنَ ودَاعة الْهَمْدَانِيَّ، وَعَبْدَ اللَّهِ ابن شُرَحبيل الْأَصْبَحِيَّ، وَجَبَّارَ بْنَ فَيْضٍ الْحَارِثِيَّ، فَيَأْتُونَهُمْ بِخَبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَانْطَلَقَ الْوَفْدُ حَتَّى إِذَا كَانُوا بِالْمَدِينَةِ وَضَعُوا ثِيَابَ السَّفَرِ عَنْهُمْ، وَلَبِسُوا حُلَلا لَهُمْ يَجُرُّونَهَا مِنْ حِبَرَةٍ، وَخَوَاتِيمَ الذَّهَبِ، ثُمَّ انْطَلَقُوا حَتَّى أَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَسَلَّمُوا عَلَيْهِ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِمْ وَتَصَدَّوْا لِكَلَامِهِ نَهَارًا طَوِيلًا فَلَمْ يُكَلِّمْهُمْ وَعَلَيْهِمْ تِلْكَ الْحُلَلُ وخواتيم الذهب. فانطلقوا يتبعون عثمان ابن عَفَّانَ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ، وَكَانَا مَعْرفة لَهُمْ، فَوَجَدُوهُمَا فِي نَاسٍ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ فِي مَجْلِسٍ، فَقَالُوا: يَا عُثْمَانُ وَيَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ، إِنْ نَبِيَّكُمْ كَتَبَ إِلَيْنَا بِكِتَابٍ، فَأَقْبَلْنَا مُجِيبِينَ لَهُ، فَأَتَيْنَاهُ فَسَلَّمْنَا عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدَّ سَلَامَنَا، وَتَصَدَّيْنَا لِكَلَامِهِ نَهَارًا طَوِيلًا فَأَعْيَانَا أَنْ يُكَلِّمَنَا، فَمَا الرَّأْيُ مِنْكُمَا، أَتَرَوْنَ أَنْ نَرْجِعَ؟ فَقَالَا لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ - وَهُوَ فِي الْقَوْمِ-: مَا تَرَى يَا أَبَا الْحَسَنِ فِي هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ؟ فَقَالَ عَلِيّ لِعُثْمَانَ وَلِعَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَرَى أَنْ يَضَعُوا حُللهم هَذِهِ وَخَوَاتِيمَهُمْ، وَيَلْبَسُوا ثِيَابَ سَفَرِهِمْ ثُمَّ يَعُودَا إِلَيْهِ. فَفَعَلُوا فَسَلَّمُوا، فَرَدَّ سَلَامَهُمْ، ثُمَّ قَالَ: "والَّذِي بَعَثَنِي بِالحَقِّ لَقَدْ أَتَوْنِي الْمرَّةَ الأولَى، وإنَّ إبْلِيسَ لَمَعَهُم" ثُمَّ سَاءَلَهُمْ وَسَاءَلُوهُ، فَلَمْ تَزَلْ بِهِ وَبِهِمُ الْمَسْأَلَةُ حَتَّى قَالُوا: مَا تَقُولُ فِي عِيسَى، فَإِنَّا نَرْجِعُ إِلَى قَوْمِنَا وَنَحْنُ نَصَارَى، يَسُرُّنَا إِنْ كُنْتَ نَبِيًّا أَنْ نَسْمَعَ مَا تَقُولُ فِيهِ ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَا عِنْدِي فِيهِ شِيء يَوْمِي هَذَا، فَأَقِيمُوا حَتَّى أُخْبِرَكُمْ بِمَا يَقُولُ لِي رَبِّي فِي عيسَى". فَأَصْبَحَ الْغَدُ وَقَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، هَذِهِ الْآيَةَ: {إِنَّ مَثَلَ عِيسَى عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ [خَلَقَهُ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ

لَهُ كُنْ فَيَكُونُ. الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ فَلا تَكُنْ مِنَ الْمُمْتَرِينَ. فَمَنْ حَاجَّكَ فِيهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَلْ لَعْنَةَ اللَّهِ عَلَى] الْكَاذِبِينَ} فَأَبَوْا أَنْ يُقِرُّوا بِذَلِكَ، فَلَمَّا أَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْغَدَ بَعْدَ مَا أَخْبَرَهُمُ الْخَبَرَ، أَقْبَلَ مُشْتَمِلًا عَلَى الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ فِي خَمِيلٍ لَهُ وَفَاطِمَةُ تَمْشِي عِنْدَ ظَهْرِهِ لِلْمُلَاعَنَةِ، وَلَهُ يَوْمَئِذٍ عِدَّةُ نِسْوَةٍ، فَقَالَ شُرَحْبِيلُ لِصَاحِبَيْهِ: قَدْ عَلِمْتُمَا أَنَّ الْوَادِيَ إِذَا اجْتَمَعَ أَعْلَاهُ وَأَسْفَلُهُ لَمْ يَرِدُوا وَلَمْ يَصْدُرُوا إِلَّا عَنْ رَأْيِي وَإِنِّي وَاللَّهِ أَرَى أَمْرًا ثَقِيلًا وَاللَّهِ لَئِنْ كَانَ هَذَا الرَّجُلُ مَلِكًا مَبْعُوثًا، فَكُنَّا أَوَّلَ الْعَرَبِ طَعَنَ فِي عَيْنَيْهِ وَرَدَّ عَلَيْهِ أَمْرَهُ، لَا يَذْهَبُ لَنَا مِنْ صَدْرِهِ وَلَا مِنْ صُدُورِ أَصْحَابِهِ حَتَّى يُصِيبُونَا بِجَائِحَةٍ، وَإِنَّا لَأَدْنَى الْعَرَبِ مِنْهُمْ جِوَارًا، وَلَئِنْ كَانَ هَذَا الرَّجُلُ نَبِيًّا مُرْسَلًا فلاعَنَّاه لَا يَبْقَى عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ مِنَّا شَعْر وَلَا ظُفُر إِلَّا هَلَكَ. فَقَالَ لَهُ صَاحِبَاهُ: يَا أَبَا مَرْيَمَ، فَمَا الرَّأْيُ؟ فَقَالَ: أَرَى أَنْ أُحَكِّمَهُ، فَإِنِّي أَرَى رَجُلًا لَا يَحْكُمُ شَطَطًا أَبَدًا. فَقَالَا لَهُ: أَنْتَ وَذَاكَ. قَالَ: فَلَقِيَ شرحبيلُ رسولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لَهُ: إِنِّي قَدْ رَأَيْتُ خَيْرًا مِنْ مُلَاعَنَتِكَ. فَقَالَ: "وَمَا هُوَ؟ " فَقَالَ: حُكْمُكَ الْيَوْمَ إِلَى اللَّيْلِ وَلَيْلَتُكَ إِلَى الصَّبَاحِ، فَمَهْمَا حَكَّمْتَ فِينَا فَهُوَ جَائِزٌ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لَعَلَّ وَرَاءكَ أحَدًا يَثْرِبُ عَلَيْكَ؟ " فَقَالَ شُرَحْبِيلُ: سَلْ صَاحِبَيَّ. فَسَأَلَهُمَا فَقَالَا مَا يَرِدُ الْوَادِي وَلَا يَصْدرُ إِلَّا عَنْ رَأْيِ شُرَحْبِيلَ: فَرَجع رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ يُلَاعِنْهُمْ، حَتَّى إِذَا كَانَ الْغَدُ أَتَوْهُ فَكَتَبَ لَهُمْ هَذَا الْكِتَابَ: "بِسْمِ اللَّهِ الرحمنِ الرَّحِيمِ، هَذَا مَا كَتَبَ مُحَمَّدٌ النَّبِي رَسُولُ اللهِ لِنَجْرَانَ -إِنْ كَانَ عَلَيْهِمْ حُكْمَهُ-فِي كُلِّ ثَمَرَةٍ وَكُلِّ صَفْرَاءَ وَبَيْضَاءَ وَسَوَدَاءَ وَرَقِيقٍ فَاضِلٍ عَلَيْهِمْ، وتَرْك ذَلِكَ كُلُّهُ لَهُمْ، عَلَى أَلْفَي حُلَّةٍ، فِي كُلِّ رَجَبٍ أَلْفُ حُلَّةٍ، وفِي كُلِّ صَفَرٍ أَلْفُ حُلَّةٍ"

وَالْغَرَضُ أَنَّ وُفُودَهُمْ كَانَ فِي سَنَةِ تِسْعٍ؛ لِأَنَّ الزُّهْرِيَّ قَالَ: كَانَ أَهْلُ نَجْرَانَ أَوَّلَ مَنْ أَدَّى الْجِزْيَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَآيَةُ الْجِزْيَةِ إِنَّمَا أُنْزِلَتْ بَعْدَ الْفَتْحِ، وَهِيَ قَوْلُهُ تَعَالَى: {قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلا بِالْيَوْمِ الآخِرِ وَلا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ } [التَّوْبَةِ الآية: ٢٩](١).

١) تفسير القرآن العظيم ٢/٥٤،٥٣، وزاد المعاد ٣/٥٥٤، وإمتاع الأسماع بما للنبي من الأحوال والأموال والحفدة والمتاع ١٤ /٧٠.

**الرسول يبعث "أمين الأمة" أبا عبيدة بن الجراح إلى نجران.**

٧٧= رَوَى البُخَارِي بِسَنَدِهِ عَن حذيفة، قال: جاء العاقب والسيد، صاحبا نجران، إلى رسول الله ﷺ يريدان أن يلاعناه، قال: فقال أحدهما لصاحبه: لا تفعل، فوالله لئن كان نبيا فلاعنا لا نفلح نحن، ولا عقبنا من بعدنا، قالا: إنا نعطيك ما سألتنا، وابعث معنا رجلا أمينا، ولا تبعث معنا إلا أمينا. فقال « لأبعثن معكم رجلا أمينا حق أمين»، فاستشرف له أصحاب رسول الله ﷺ فقال: «قم يا أبا عبيدة بن الجراح» فلما قام، قال رسول الله ﷺ: «هذا أمين هذه الأمة»([1]).

٧٨= وقَالَ التِّرمِذِيُّ: حدثنا أبو سعيد الأشج، ومحمد بن المثنى، قالا: حدثنا ابن إدريس، عن أبيه، عن سماك بن حرب، عن علقمة بن وائل، عن المغيرة بن شعبة، قال: بعثني رسول الله ﷺ إلى نجران، فقالوا لي: ألستم تقرءون {يا أخت هارون} [مريم الآية: ٢٨] وقد كان بين عيسى وموسى ما كان، فلم أدر ما أجيبهم. فرجعت إلى رسول الله ﷺ فأخبرته، فقال: «ألا أخبرتهم أنهم كانوا يسمون بأنبيائهم والصالحين قبلهم»: «هذا حديث حسن صحيح غريب، لا نعرفه إلا من حديث ابن إدريس»([2]).

**دراسة السند باختصار:** (أبو سعيد الأشجّ هو شيخُ الإسلام أبو سعيد عبدُ الله بنُ سعيد بن حصين الكندي الكوفي الحافظ محدث الكوفة وصاحب التفسير والتصانيف، قَالَ أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ هُوَ إِمَامُ أَهْلِ زَمَانِهِ ([3])،ومُحَمَّدٌ بْنُ الْمُثَنَّى بن عبيد بن قيس بن دينار العنزي أبو موسى البصري الحافظ المعروف بالزمن، قال عبد الله بن أحمد عن ابن معين ثقة وقال أبو سعد الهروي سألت الذهلي عنه فقال حجة ([4])،ابنُ إدريس هو عبدُ الله بنُ إدريس بن يزيد بن عبد الرحمن بن الأسود الأودي الزعافري أبو محمد الكوفي، قال أحمد كان نسيج وحده، وقال

١) أخرجه البخاري في كتابه الجامع الصحيح كتاب المغازي باب قصة أهل نجران ٥ /١٧١، ومسلم في كتابه الجامع الصحيح كتاب فضائل الصحابة باب فضائل أبي عبيدة بن الجراح ٤/ ١٨٨١.
٢) أخرجه الترمذي في السنن كتاب تفسير القرآن باب من سورة مريم ٥/٣١٥.
٣) تذكرة الحفاظ للذهبي ٢/ ٦٦، وسير أعلام النبلاء للذهبي ٩/ ٥٣١.
٤) تهذيب التهذيب ٩/ ٤٢٦، وتذكرة الحفاظ وتبصرة الأيقاظ لابن المبرد ١ / ٢٣٤

ابن معين: هو ثقة في كل شيء ([1])،أبوه إدريسُ بنُ يزيد بن عبد الرحمن الأودي الزعافري، قال الذهبي:ثقة([2])،سِمَاكُ بْنُ حَرْبِ بن أوس بن خالد بن نزار بن معاوية بن حارثة الذهلي البكري أبو المغيرة الكوفي، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن أبي مريم عن ابن معين ثقة ([3])،علقمةُ بن وائل بن حجر الحضرمي الكندي الكوفي، ذكره ابن سعد في الطبقة الثالثة من أهل الكوفة وقال كان ثقة قليل الحديث ([4])،الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ صحابي([5])).

درجة الحديث:

الحديث عند الترمذي سنده صحيح.

- يقول الدكتور أحمد علي عجيبة: تعليقا على تلك الروايات السابقة وغيرها.

ولعل اختلاف الروايات راجع إلى أنه ربما تكرر قدوم الوفود من نجران إلى رسول الله ﷺ فلم يقتصر مجيئهم على مرة واحدة، ووفد واحد ([6]).

- وقال في موضع آخر: ويبدو أن الوفود من نجران كانت تغدوا وتروح على رسول الله ﷺ، وتسأله ويجيب ثم يعودون إلى بلادهم ولا يؤمنون، رغم أن الروايات تؤكد معرفتهم بنبي الإسلام. ([7]).

- ثم يقول: والخلاصة:أن هذه الروايات والروايات السابقة تبين أن وفودا عديدة من نصارى نجران أتت النبي ﷺ على فترات متباعدة أو متقاربة وكانت تجادله وتسأله والنبي ﷺ يجيب ويوضح لهم موقف الإسلام من عيسى عليه السلام. وتكرر الجدل أكثر من مرة في كل جولة من جولات المجيء. ([8]).

---

١) تهذيب التهذيب ٥/ ١٤٤، وسير أعلام النبلاء للذهبي ٧/ ٤٩٩.
٢) تهذيب التهذيب ١ / ١٩٥، والثقات لابن حبان ٦ / ٧٨، والكاشف ١/ ٢٣٠
٣) تهذيب التهذيب ٤ / ٢٣٢، وتهذيب الكمال في أسماء الرجال ١٢ / ١١٥، والثقات لابن حبان ٤ / ٣٣٩
٤) تهذيب التهذيب ٧/ ٢٨٠، والكاشف للذهبي ٢/ ٣٤.
٥) الاستيعاب في معرفة الأصحاب ٤/ ١٤٤٥، والإصابة في تمييز الصحابة ٦/ ١٥٦
٦) نصارى نجران بين المجادلة والمباهلة دكتور أحمد علي عجيبة(ص ١٤).
٧) المرجع السابق(ص ١٦).
٨) المرجع السابق(ص ١٩، ٢٠).

هذه قصة وفد نصارى نجران، فيها من الدلائل والعبر ما يكفي لمن كان له قلب وعقل سليم، لقد تجلت فيها مكانة هذا النبي الكريم -ﷺ-، وأن الكفرة والنصارى يقرون به ويعلمون أنه الحق، ولكنه منعهم من ذلك داء الحسد والكبر والرياسة والمناصب التي أهلكت كثيراً من البشر عبر التاريخ.

إنها عظات وعبر ينبغي دراستها وإظهارها للناس ليعلم الناس جميعاً أن الإسلام منصور منذ أول وهلة، وأن الجاهلية مهزومة حين يظهر عليها نور الحق، فلا تقدر أن تقف في وجهه برهة من الزمن وهل أدل على ذلك من خوف النصارى من المباهلة واللعنة على النفس والأهل، فقد تراجعوا إلى الوراء وإلى أبد الدهر.

وصدق الله العظيم إذ يقول: {هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ} (التوبة الآية: ٣٣).

**المطلب السابع: مجوس هجر**

**الشبهة**

**إن قالوا:** أُخذَ النبي ﷺ مِنْ مجوس هجر الْجِزْيَةُ، وَأَنْ لا تُنْكَحُ نِسَاؤُهُمْ وَلا تُؤْكَلُ ذَبَائِحُهُمْ.

**الرد عليها**

النبي عاملهم معاملة أهل الكتاب في أخذ الجزية منهم لأن لهم شبهة أهل كتاب، فهم يزعمون أن يعبدون الله على دين إبراهيم فلذا عاملهم النبي ﷺ معاملة أهل الكتاب في الجزية فقط، وأما عدم نكاح نسائهم وعدم أكل ذبائحهم فالإسلام لا يعتبرهم أهل كتاب.

فأخذ الجزية منهم أشبه بالأمر الإداري، أما النكاح وأكل الذبائح فهذه أحكام شرعية، تخص المسلمين.

**هجر:** قوله في المهذب في أول باب الجزية: "أن النبي - ﷺ - أخذ الجزية من مجوس هجر" فالمراد بها هجر البحرين.

قال الجوهري في صحاحه: هجر إسم بلد مذكر مصروف، قال: والنسبة إليها هاجري. وقال أبو القاسم الزجاجي في الجمل: هجر يذكر ويؤنث([1]).

٧٩= قَالَ أَبُو دَاوُدَ: حَدَّثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ مُسَرْهَدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، سَمِعَ بَجَالَةَ، يُحَدِّثُ عَمْرَو بْنَ أَوْسٍ، وَأَبَا الشَّعْثَاءِ، قَالَ: كُنْتُ كَاتِبًا لِجَزْءِ بْنِ مُعَاوِيَةَ عَمِّ الْأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ إِذْ جَاءَنَا كِتَابُ عُمَرَ قَبْلَ مَوْتِهِ بِسَنَةٍ: اقْتُلُوا كُلَّ سَاحِرٍ، وَفَرِّقُوا بَيْنَ كُلِّ ذِي مَحْرَمٍ، مِنَ الْمَجُوسِ وَانْهَوْهُمْ عَنِ الزَّمْزَمَةِ، فَقَتَلْنَا فِي يَوْمٍ ثَلَاثَةَ سَوَاحِرَ، وَفَرَّقْنَا بَيْنَ كُلِّ رَجُلٍ مِنَ الْمَجُوسِ وَحَرِيمِهِ فِي كِتَابِ اللَّهِ، وَصَنَعَ طَعَامًا كَثِيرًا فَدَعَاهُمْ فَعَرَضَ السَّيْفَ عَلَى فَخْذِهِ، فَأَكَلُوا وَلَمْ يُزَمْزِمُوا، وَأَلْقَوْا وِقْرَ بَغْلٍ أَوْ بَغْلَيْنِ مِنَ الوَرِقِ، وَلَمْ يَكُنْ عُمَرُ أَخَذَ الْجِزْيَةَ مِنَ الْمَجُوسِ حَتَّى شَهِدَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَهَا مِنْ مَجُوسِ هَجَرَ»([2]).

**دراسة السند باختصار:** (مُسَدَّدُ بْنُ مُسَرْهَدٍ بن مسربل البصري الأسدي أبو الحسن الحافظ، ذكر ابن حبان والثقات، والعجلي في تاريخ الثقات([3])، سُفْيَانُ بن سعيد بن مسروق الثوري أبو عبد الله الكوفي، قال شعبة وابن عيينة وأبو عاصم وابن معين وغير واحد من العلماء سفيان أمير المؤمنين في الحديث وقال ابن المبارك كتبت عن ألف ومائة شيخ ما كتبت عن أفضل من سفيان ([4])،عَمْرو بْنُ دِينَارٍ المكي أبو محمد الأثرم الجمحي مولاهم أحد الأعلام، قال العجلي: تابعي، ثقة ([5])،بجالةُ بنُ عبدة التميمي العنبري البصري كاتب جزء بن معاوية، قال أبو زرعة "ثقة"، وقال أبو حاتم "شيخ"، وقال مجاهد بن موسى: "مكي ثقة" ([6])،عَمْرو بْنُ أَوْسٍ بن أبي أوس واسمه حذيفة الثقفي الطائفي، ذكره مسلم في الطبقة الأولى من التابعين وذكره ابن مندة وغيره في معرفة الصحابة، عن ابن لبيبة قال سألت ابا هريرة عن شيء فقال ممن انت؟ فقلت من ثقيف، فقال

١) تهذيب الأسماء واللغات للنووي ٤ / ١٨٨باختصار.
٢) أخرجه أبو داود في كتاب الخراج والإمارة والفيء باب في أخذ الجزية من المجوس ٣/ ١٦٨
٣) تهذيب التهذيب ١٠/ ١٠٧، والثقات لابن حبان ٩ /٢٠٠، وتاريخ الثقات للعجلي ١/ ٤٢٥
٤) تهذيب التهذيب ٤ / ١١١، وتاريخ الثقات للعجلي ١/ ١٩٠.
٥) تهذيب التهذيب ٨/ ٢٨، وتاريخ الثقات للعجلي ١/ ٣٦٣.
٦) تهذيب التهذيب ١/ ٤١٧، والكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة ١/ ٢٦٣

تسألني وفيكم عمرو بن اوس ([1])،وَأَبُو الشَّعْثَاءِ هو سُليمٌ بنُ أسود بن حنظلة أبو الشعثاء المحاربي الكوفي، قال العجلي: تابعي، ثقة ([2])).

درجة الحديث:

الحديث عند أبي داود مرسل ورجاله ثقات.

٨٠= وقَالَ التِّرمِذِيُّ: حدثنا أحمدُ بنُ منيع قال: حدثنا أبو معاوية قال: حدثنا الحجاج بن أرطاة، عن عمرو بن دينار، عن بجالة بن عبدة، قال: كنت كاتبا لجزء بن معاوية على مناذر، فجاءنا كتاب عمر: انظر مجوس من قبلك فخذ منهم الجزية، فإن عبد الرحمن بن عوف أخبرني، «أن رسول الله ﷺ أخذ الجزية من مجوس هجر»([3]). هذا حديث حسن

**دراسة السند باختصار:** (أحمدُ بن منيع بنُ عبد الرحمن البغوي أبو جعفر الأصم الحافظ، نزيل بغداد، قال الدارقطني: "لا بأس به"، وقال مسلمة بن قاسم وهبة الله السجزي: "ثقة"، وقال الذهبي: الحافظ الحجة ([4])،أبو معاويةَ هو محمدٌ بنُ خازم التميمي السعدي مولاهم أبو معاوية الضرير الكوفي، قال يعقوب بن شيبة كان من الثقات، وقال العجلي: كوفي، ثقة، كان يرى الإرجاء، وكان لين القول([5])، الحجاج بن أرطاة بن ثور بن هبيرة بن شراحيل النخعي أبو أرطأة الكوفي القاضي، وحكى ابن أبي حاتم عن يحيى بن معين أنه قال: الحجاج بن أرطأة ليس بذاك القوى ([6])،عَمْرو بْنُ دِينَارٍ المكي أبو محمد الأثرم الجمحي مولاهم أحد الأعلام، قال العجلي: تابعي، ثقة ([7])،بجالةُ بن عبدة التميمي

١) تهذيب التهذيب ٨/ ٦، وأسد الغابة في معرفة الصحابة ٤/ ١٨٣، الجرح والتعديل ٦/ ٢٢٠
٢) تهذيب التهذيب ٤ / ١٦٥، وتاريخ الثقات للعجلي١/ ٢٠٠.
٣) أخرجه الترمذي في كتاب السير عن رسول الله ﷺ باب ما جاء في أخذ الجزية من المجوس ٤/ ١٤٦، والدار قطني في السنن كتاب زكاة الفطر باب في جزية المجوس ٣/ ٩٤
٤) تهذيب التهذيب ١/ ٨٤، وتذكرة الحفاظ للذهبي ٢/ ٥٢.
٥) تهذيب التهذيب ٩/ ١٣٧، وتاريخ الثقات للعجلي ١/ ٤٠٣.
٦) تهذيب التهذيب ٢/ ١٩٦، والجرح والتعديل ٣/ ١٥٦.
٧) تهذيب التهذيب ٨/ ٢٨، وتاريخ الثقات للعجلي ١/ ٣٦٣.

العنبري البصري كاتب جزء بن معاوية، قال أبو زرعة "ثقة"، وقال أبو حاتم "شيخ"، وقال مجاهد بن موسى: "مكي ثقة" ([1]).

درجة الحديث:

الحديث عند الترمذي مرسل وفي بعض رواته ضعف.

٨١= وقَالَ ابنُ سَعدٍ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ الْأَسْلَمِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي مَعْمَرُ بْنُ رَاشِدٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَبْرَةَ، عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ رِفَاعَةَ قَالَ: وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: وَحَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ، عَنْ جَدَّتِهِ الشِّفَاءِ قَالَ: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَبْرَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْحَضْرَمِيِّ قَالَ: وَحَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَنْصَارِيُّ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرِو بْنِ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرِو بْنِ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيِّ، عَنْ أَهْلِهِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيِّ، دَخَلَ حَدِيثُ بَعْضِهِمْ فِي حَدِيثِ بَعْضٍ، قَالُوا: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا رَجَعَ مِنَ الْحُدَيْبِيَةِ فِي ذِي الْحِجَّةِ سَنَةَ سِتٍّ أَرْسَلَ الرُّسُلَ إِلَى الْمُلُوكِ يَدْعُوهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ وَكَتَبَ إِلَيْهِمْ كُتُبًا، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ الْمُلُوكَ لَا يَقْرَءُونَ كِتَابًا إِلَّا مَخْتُومًا فَاتَّخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَئِذٍ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ، فَصُّهُ مِنْهُ نَقْشُهُ ثَلَاثَةُ أَسْطُرٍ: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَخَتَمَ بِهِ الْكُتُبَ، فَخَرَجَ سِتَّةُ نَفَرٍ مِنْهُمْ فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ، وَذَلِكَ فِي الْمُحَرَّمِ سَنَةَ سَبْعٍ، وَأَصْبَحَ كُلُّ رَجُلٍ مِنْهُمْ يَتَكَلَّمُ بِلِسَانِ الْقَوْمِ الَّذِينَ بَعَثَهُ إِلَيْهِمْ، فَكَانَ أَوَّلَ رَسُولٍ بَعَثَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَمْرُو بْنُ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيُّ إِلَى النَّجَاشِيِّ، وَكَتَبَ إِلَيْهِ كِتَابَيْنِ يَدْعُوهُ فِي أَحَدِهِمَا إِلَى الْإِسْلَامِ وَيَتْلُو عَلَيْهِ الْقُرْآنَ فَأَخَذَ كِتَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَوَضَعَهُ عَلَى عَيْنَيْهِ وَنَزَلَ مِنْ سَرِيرِهِ فَجَلَسَ عَلَى الْأَرْضِ تَوَاضُعًا، ثُمَّ أَسْلَمَ وَشَهِدَ شَهَادَةَ الْحَقِّ، وَقَالَ: لَوْ كُنْتُ أَسْتَطِيعُ أَنْ آتِيَهُ لَأَتَيْتُهُ، وَكَتَبَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِإِجَابَتِهِ وَتَصْدِيقِهِ وَإِسْلَامِهِ عَلَى يَدَيْ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَفِي الْكِتَابِ الْآخَرِ يَأْمُرُهُ أَنْ يُزَوِّجَهُ أُمَّ حَبِيبَةَ بِنْتَ أَبِي سُفْيَانَ بْنِ حَرْبٍ، وَكَانَتْ قَدْ هَاجَرَتْ إِلَى أَرْضِ الْحَبَشَةِ مَعَ زَوْجِهَا عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ جَحْشٍ الْأَسَدِيِّ فَتَنَصَّرَ هُنَاكَ، وَمَاتَ وَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْكِتَابِ أَنْ يَبْعَثَ

١) تهذيب التهذيب ١/ ٤١٧، والكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة ١/ ٢٦٣

إِلَيْهِ بِمَنْ قِبَلَهُ مِنْ أَصْحَابِهِ وَيَحْمِلَهُمْ، فَفَعَلَ فَزَوَّجَهُ أُمَّ حَبِيبَةَ بِنْتَ أَبِي سُفْيَانَ، وَأَصْدَقَ عَنْهُ أَرْبَعِمِائَةِ دِينَارٍ، وَأَمَرَ بِجِهَازِ الْمُسْلِمِينَ وَمَا يُصْلِحُهُمْ وَحَمَلَهُمْ فِي سَفِينَتَيْنِ مَعَ عَمْرِو بْنِ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيِّ وَدَعَا بِحُقٍّ مِنْ عَاجٍ، فَجَعَلَ فِيهِ كِتَابَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ: لَنْ تَزَالَ الْحَبَشَةُ بِخَيْرٍ مَا كَانَ هَذَانِ الْكِتَابَانِ بَيْنَ أَظْهُرِهَا قَالُوا: وَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ دِحْيَةَ بْنَ خَلِيفَةَ الْكَلْبِيَّ وَهُوَ أَحَدُ السِّتَّةِ إِلَى قَيْصَرَ يَدْعُوهُ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَكَتَبَ مَعَهُ كِتَابًا وَأَمَرَهُ أَنْ يَدْفَعَهُ إِلَى عَظِيمِ بُصْرَى لِيَدْفَعَهُ إِلَى قَيْصَرَ، فَدَفَعَهُ عَظِيمُ بُصْرَى إِلَيْهِ وَهُوَ يَوْمَئِذٍ بِحِمْصَ، وَقَيْصَرُ يَوْمَئِذٍ مَاشٍ فِي نَذْرٍ كَانَ عَلَيْهِ إِنْ ظَهَرَتِ الرُّومُ عَلَى فَارِسَ أَنْ يَمْشِيَ حَافِيًا مِنْ قُسْطَنْطِينِيَّةَ إِلَى إِيلِيَاءَ فَقَرَأَ الْكِتَابَ وَأَذِنَ لِعُظَمَاءِ الرُّومِ فِي دَسْكَرَةٍ لَهُ بِحِمْصَ، فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ الرُّومِ، هَلْ لَكُمْ فِي الْفَلَاحِ وَالرُّشْدِ وَأَنْ يُثْبَتَ لَكُمْ مُلْكُكُمْ وَتَتَّبِعُونَ مَا قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ؟ قَالَتِ الرُّومُ: وَمَا ذَاكَ أَيُّهَا الْمَلِكُ؟ قَالَ: تَتَّبِعُونَ هَذَا النَّبِيَّ الْعَرَبِيَّ، قَالَ: فَحَاصُوا حَيْصَةَ حُمُرِ الْوَحْشِ وَتَنَاحَزُوا وَرَفَعُوا الصَّلِيبَ، فَلَمَّا رَأَى هِرَقْلُ ذَلِكَ مِنْهُمْ يَئِسَ مِنْ إِسْلَامِهِمْ وَخَافَهُمْ عَلَى نَفْسِهِ وَمُلْكِهِ فَسَكَّنَهُمْ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّمَا قُلْتُ لَكُمْ مَا قُلْتُ أَخْتَبِرُكُمْ لِأَنْظُرَ كَيْفَ صَلَابَتُكُمْ فِي دِينِكُمْ فَقَدْ رَأَيْتُ مِنْكُمُ الَّذِي أُحِبُّ، فَسَجَدُوا لَهُ، قَالُوا: وَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ حُذَافَةَ السَّهْمِيَّ وَهُوَ أَحَدُ السِّتَّةِ إِلَى كِسْرَى يَدْعُوهُ إِلَى الْإِسْلَامِ وَكَتَبَ مَعَهُ كِتَابًا، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَدَفَعْتُ إِلَيْهِ كِتَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقُرِئَ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَخَذَهُ فَمَزَّقَهُ، فَلَمَّا بَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اللَّهُمَّ مَزِّقْ مُلْكَهُ» وَكَتَبَ كِسْرَى إِلَى بَاذَانَ عَامِلِهِ عَلَى الْيَمَنِ أَنِ ابْعَثْ مِنْ عِنْدِكَ رَجُلَيْنِ جَلْدَيْنِ إِلَى هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي بِالْحِجَازِ فَلْيَأْتِيَانِي بِخَبَرِهِ، فَبَعَثَ بَاذَانُ قَهْرَمَانَهُ وَرَجُلًا آخَرَ، وَكَتَبَ مَعَهُمَا كِتَابًا فَقَدِمَا الْمَدِينَةَ فَدَفَعَا كِتَابَ بَاذَانَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَدَعَاهُمَا إِلَى الْإِسْلَامِ وَفَرَائِصُهُمَا تُرْعَدُ، وَقَالَ: «ارْجِعَا عَنِّي يَوْمَكُمَا هَذَا حَتَّى تَأْتِيَانِي الْغَدَ فَأُخْبِرَكُمَا بِمَا أُرِيدُ» فَجَاءَاهُ مِنَ الْغَدِ، فَقَالَ لَهُمَا: «أَبْلِغَا صَاحِبَكُمَا أَنَّ رَبِّي قَدْ قَتَلَ رَبَّهُ كِسْرَى فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ لِسَبْعِ سَاعَاتٍ مَضَتْ مِنْهَا»، وَهِيَ لَيْلَةُ الثُّلَاثَاءِ لِعَشْرِ لَيَالٍ مَضَيْنَ مِنْ جُمَادَى الْأُولَى سَنَةَ سَبْعٍ: «وَأَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى سَلَّطَ عَلَيْهِ ابْنَهُ شِيرَوَيْهِ فَقَتَلَهُ» فَرَجَعَا إِلَى بَاذَانَ بِذَلِكَ فَأَسْلَمَ هُوَ وَالْأَبْنَاءُ الَّذِينَ بِالْيَمَنِ. قَالُوا: وَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَاطِبَ بْنَ أَبِي بَلْتَعَةَ اللَّخْمِيَّ وَهُوَ أَحَدُ السِّتَّةِ إِلَى الْمُقَوْقَسِ صَاحِبِ الْإِسْكَنْدَرِيَّةِ عَظِيمِ الْقِبْطِ يَدْعُوهُ إِلَى الْإِسْلَامِ وَكَتَبَ مَعَهُ كِتَابًا فَأَوْصَلَ إِلَيْهِ كِتَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَرَأَهُ وَقَالَ لَهُ خَيْرًا وَأَخَذَ الْكِتَابَ فَجَعَلَهُ فِي حُقٍّ مِنْ عَاجٍ وَخَتَمَ عَلَيْهِ وَدَفَعَهُ إِلَى جَارِيَتِهِ

وَكَتَبَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ: قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ نَبِيًّا قَدْ بَقِيَ وَكُنْتُ أَظُنُّ أَنَّهُ يَخْرُجُ بِالشَّامِ وَقَدْ أَكْرَمْتُ رَسُولَكَ وَبَعَثْتُ إِلَيْكَ بِجَارِيَتَيْنِ لَهُمَا مَكَانٌ فِي الْقِبْطِ عَظِيمٌ وَقَدْ أَهْدَيْتُ لَكَ كِسْوَةً وَبَغْلَةً تَرْكَبُهَا وَلَمْ يَزِدْ عَلَى هَذَا وَلَمْ يُسَلِّمْ فَقَبِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَدِيَّتَهُ وَأَخَذَ الْجَارِيَتَيْنِ مَارِيَةَ أُمَّ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأُخْتَهَا سِيرِينَ، وَبَغْلَةً بَيْضَاءَ لَمْ يَكُنْ فِي الْعَرَبِ يَوْمَئِذٍ غَيْرُهَا وَهِيَ دُلْدُلٌ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ضَنَّ الْخَبِيثُ بِمُلْكِهِ وَلَا بَقَاءَ لِمُلْكِهِ» قَالَ حَاطِبٌ: كَانَ لِي مُكْرِمًا فِي الضِّيَافَةِ وَقِلَّةِ اللُّبْثِ بِبَابِهِ مَا أَقَمْتُ عِنْدَهُ إِلَّا خَمْسَةَ أَيَّامٍ قَالُوا: وَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شُجَاعَ بْنَ وَهْبٍ الْأَسَدِيَّ وَهُوَ أَحَدُ السِّتَّةِ إِلَى الْحَارِثِ بْنِ أَبِي شِمْرٍ الْغَسَّانِيِّ يَدْعُوهُ إِلَى الْإِسْلَامِ وَكَتَبَ مَعَهُ كِتَابًا قَالَ شُجَاعٌ: فَأَتَيْتُ إِلَيْهِ وَهُوَ بِغَوْطَةِ دِمَشْقَ وَهُوَ مَشْغُولٌ بِتَهْيِئَةِ الْإِنْزَالِ وَالْأَلْطَافِ لِقَيْصَرَ وَهُوَ جَاءٍ مِنْ حِمْصَ إِلَى إِيلِيَاءَ فَأَقَمْتُ عَلَى بَابِهِ يَوْمَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةً فَقُلْتُ لِحَاجِبِهِ: إِنِّي رَسُولُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَيْهِ فَقَالَ: لَا تَصِلُ إِلَيْهِ حَتَّى يَخْرُجَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا، وَجَعَلَ حَاجِبُهُ وَكَانَ رُومِيًّا اسْمُهُ مُرَى يَسْأَلُنِي عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَكُنْتُ أُحَدِّثُهُ عَنْ صِفَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَا يَدْعُو إِلَيْهِ فَيَرِقَّ حَتَّى يَغْلِبَهُ الْبُكَاءُ وَيَقُولُ: إِنِّي قَدْ قَرَأْتُ الْإِنْجِيلَ فَأَجِدُ صِفَةَ هَذَا النَّبِيِّ ﷺ بِعَيْنِهِ فَأَنَا أُومِنُ بِهِ وَأُصَدِّقُهُ وَأَخَافُ مِنَ الْحَارِثِ أَنْ يَقْتُلَنِي وَكَانَ يُكْرِمُنِي وَيُحْسِنُ ضِيَافَتِي وَخَرَجَ الْحَارِثُ يَوْمًا فَجَلَسَ وَوَضَعَ التَّاجَ عَلَى رَأْسِهِ فَأَذِنَ لِي عَلَيْهِ فَدَفَعْتُ إِلَيْهِ كِتَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَرَأَهُ ثُمَّ رَمَى بِهِ وَقَالَ: مَنْ يُنْتَزَعُ مِنِّي مُلْكِي أَنَا سَائِرٌ إِلَيْهِ وَلَوْ كَانَ بِالْيَمَنِ جِئْتُهُ عَلَيَّ بِالنَّاسِ فَلَمْ يَزَلْ يَفْرِضُ حَتَّى قَامَ وَأَمَرَ بِالْخُيُولِ تُنْعِلُ ثُمَّ قَالَ: أَخْبِرْ صَاحِبَكَ مَا تَرَى وَكَتَبَ إِلَى قَيْصَرَ يُخْبِرُهُ خَبَرِي وَمَا عَزَمَ عَلَيْهِ فَكَتَبَ إِلَيْهِ قَيْصَرُ: أَلَّا تَسِيرُ إِلَيْهِ وَالْهَ عَنْهُ وَوَافِنِي بِإِيلِيَاءَ فَلَمَّا جَاءَهُ جَوَابُ كِتَابِهِ دَعَانِي فَقَالَ: مَتَى تُرِيدُ أَنْ تَخْرُجَ إِلَى صَاحِبِكَ؟ فَقُلْتُ: غَدًا فَأَمَرَ لِي بِمِائَةِ مِثْقَالٍ ذَهَبٍ وَوَصَّلَنِي مُرَى وَأَمَرَ لِي بِنَفَقَةٍ وَكِسْوَةٍ وَقَالَ: أَقْرِئْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنِّي السَّلَامَ فَقَدِمْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ: «بَادَ مُلْكُهُ»، وَأَقْرَأْتُهُ مِنْ مُرَى السَّلَامَ وَأَخْبَرْتُهُ بِمَا قَالَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَدَقَ»، وَمَاتَ الْحَارِثُ بْنُ أَبِي شِمْرٍ عَامَ الْفَتْحِ قَالُوا: وَكَانَ فَرْوَةُ بْنُ عَمْرٍو الْجُذَامِيُّ عَامِلًا لِقَيْصَرَ عَلَى عُمَانَ مِنْ أَرْضِ الْبَلْقَاءِ فَلَمْ يَكْتُبْ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَسْلَمَ فَرْوَةُ وَكَتَبَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِإِسْلَامِهِ وَأَهْدَى لَهُ، وَبَعَثَ مِنْ عِنْدِهِ رَسُولًا مِنْ قَوْمِهِ يُقَالُ لَهُ: مَسْعُودُ بْنُ سَعْدٍ فَقَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كِتَابَهُ، وَقَبِلَ هَدِيَّتَهُ، وَكَتَبَ إِلَيْهِ جَوَابَ كِتَابِهِ، وَأَجَازَ مَسْعُودًا بِاثْنَتَيْ عَشْرَةَ أُوقِيَّةً وَنَشًّا وَذَلِكَ خَمْسُمِائَةِ دِرْهَمٍ قَالُوا: وَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَلِيطَ بْنَ

عَمْرٍو الْعَامِرِيَّ وَهُوَ أَحَدُ السِّتَّةِ إِلَى هَوْذَةَ بْنِ عَلِيٍّ الْحَنَفِيِّ يَدْعُوهُ إِلَى الْإِسْلَامِ وَكَتَبَ مَعَهُ كِتَابًا فَقَدِمَ عَلَيْهِ وَأَنْزَلَهُ وَحَبَاهُ وَقَرَأَ كِتَابَ النَّبِيِّ ﷺ وَرَدَّ رَدًّا دُونَ رَدٍّ وَكَتَبَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ: مَا أَحْسَنَ مَا تَدْعُو إِلَيْهِ وَأَجْمَلَهُ وَأَنَا شَاعِرُ قَوْمِي وَخَطِيبُهُمْ وَالْعَرَبُ تَهَابُ مَكَانِي فَاجْعَلْ لِي بَعْضَ الْأَمْرِ أَتَّبِعْكَ وَأَجَازَ سَلِيطَ بْنَ عَمْرٍو بِجَائِزَةٍ وَكَسَاهُ أَثْوَابًا مِنْ نَسْجِ هَجَرَ فَقَدِمَ بِذَلِكَ كُلِّهِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَأَخْبَرَهُ عَنْهُ بِمَا قَالَ وَقَرَأَ كِتَابَهُ وَقَالَ: «لَوْ سَأَلَنِي سَيَابَةً مِنَ الْأَرْضِ مَا فَعَلْتُ بَادَ وَبَادَ مَا فِي يَدَيْهِ»، فَلَمَّا انْصَرَفَ مِنْ عَامِ الْفَتْحِ جَاءَهُ جِبْرِيلُ فَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ قَدْ مَاتَ. قَالُوا: وَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ فِي ذِي الْقَعْدَةِ سَنَةَ ثَمَانٍ إِلَى جَيْفَرَ وَعَبْدِ ابْنِي الْجُلَنْدَى وَهُمَا مِنَ الْأَزْدِ وَالْمَلِكُ مِنْهُمَا جَيْفَرُ يَدْعُوهُمَا إِلَى الْإِسْلَامِ وَكَتَبَ مَعَهُ إِلَيْهِمَا كِتَابًا وَخَتَمَ الْكِتَابَ قَالَ عَمْرٌو: فَلَمَّا قَدِمْتُ عُمَانَ عَمَدْتُ إِلَى عَبْدٍ وَكَانَ أَحْلَمَ الرَّجُلَيْنِ وَأَسْهَلَهُمَا خُلُقًا فَقُلْتُ: إِنِّي رَسُولُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَيْكَ وَإِلَى أَخِيكَ فَقَالَ: أَخِي الْمُقَدَّمُ عَلَيَّ بِالسِّنِّ وَالْمُلْكِ وَأَنَا أُوصِلُكَ إِلَيْهِ حَتَّى يَقْرَأَ كِتَابَكَ فَمَكَثْتُ أَيَّامًا بِبَابِهِ ثُمَّ إِنَّهُ دَعَانِي فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ فَدَفَعْتُ إِلَيْهِ الْكِتَابَ مَخْتُومًا فَفَضَّ خَاتَمَهُ وَقَرَأَهُ حَتَّى انْتَهَى إِلَى آخِرِهِ ثُمَّ دَفَعَهُ إِلَى أَخِيهِ فَقَرَأَهُ مِثْلَ قِرَاءَتِهِ إِلَّا أَنِّي رَأَيْتُ أَخَاهُ أَرَقَّ مِنْهُ فَقَالَ: دَعْنِي يَوْمِي هَذَا وَارْجِعْ إِلَيَّ غَدًا فَلَمَّا كَانَ الْغَدُ رَجَعْتُ إِلَيْهِ قَالَ: إِنِّي فَكَّرْتُ فِيمَا دَعَوْتَنِي إِلَيْهِ فَإِذَا أَنَا أَضْعَفُ الْعَرَبِ إِذَا مَلَّكْتُ رَجُلًا مَا فِي يَدِي قُلْتُ: فَإِنِّي خَارِجٌ غَدًا فَلَمَّا أَيْقَنَّ بِمَخْرَجِي أَصْبَحَ فَأَرْسَلَ إِلَيَّ فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ فَأَجَابَ إِلَى الْإِسْلَامِ هُوَ وَأَخُوهُ جَمِيعًا وَصَدَّقَا بِالنَّبِيِّ ﷺ وَخَلَّيَا بَيْنِي وَبَيْنَ الصَّدَقَةِ وَبَيْنَ الْحُكْمِ فِيمَا بَيْنَهُمْ وَكَانَا لِي عَوْنًا عَلَى مَنْ خَالَفَنِي فَأَخَذْتُ الصَّدَقَةَ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ فَرَدَدْتُهَا فِي فُقَرَائِهِمْ فَلَمْ أَزَلْ مُقِيمًا فِيهِمْ حَتَّى بَلَغَنَا وَفَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالُوا: وَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُنْصَرَفَهُ مِنَ الْجِعْرَانَةِ الْعَلَاءَ بْنَ الْحَضْرَمِيِّ إِلَى الْمُنْذِرِ بْنِ سَاوَى الْعَبْدِيِّ وَهُوَ بِالْبَحْرَيْنِ يَدْعُوهُ إِلَى الْإِسْلَامِ وَكَتَبَ إِلَيْهِ كِتَابًا فَكَتَبَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِإِسْلَامِهِ وَتَصْدِيقِهِ وَإِنِّي قَدْ قَرَأْتُ كِتَابَكَ عَلَى أَهْلِ هَجَرَ فَمِنْهُمْ مَنْ أَحَبَّ الْإِسْلَامَ وَأَعْجَبَهُ وَدَخَلَ فِيهِ وَمِنْهُمْ مَنْ كَرِهَهُ وَبِأَرْضِي مَجُوسٌ وَيَهُودُ فَأَحْدِثْ إِلَيَّ فِي ذَلِكَ أَمْرَكَ فَكَتَبَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّكَ مَهْمَا تُصْلِحُ فَلَنْ نَعْزِلَكَ عَنْ عَمَلِكَ وَمَنْ أَقَامَ عَلَى يَهُودِيَّةٍ أَوْ مَجُوسِيَّةٍ فَعَلَيْهِ الْجِزْيَةُ»، وَكَتَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى مَجُوسِ هَجَرَ يَعْرِضُ عَلَيْهِمُ الْإِسْلَامَ فَإِنْ أَبَوْا أُخِذَتْ مِنْهُمُ الْجِزْيَةُ وَبِأَنْ لَا تُنْكَحُ نِسَاؤُهُمْ وَلَا تُؤْكَلُ ذَبَائِحُهُمْ وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ أَبَا هُرَيْرَةَ مَعَ الْعَلَاءِ بْنِ الْحَضْرَمِيِّ وَأَوْصَاهُ بِهِ خَيْرًا وَكَتَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلْعَلَاءِ

فَرَائِضَ الْإِبِلِ وَالْبَقَرِ وَالْغَنَمِ وَالثِّمَارِ وَالْأَمْوَالِ فَقَرَأَ الْعَلَاءُ كِتَابَهُ عَلَى النَّاسِ وَأَخَذَ صَدَقَاتِهُمْ ([1]).

**دراسة السند باختصار:**الطريق الأول:(مُحَمَّدٌ بْنُ عُمَرَ الْأَسْلَمِيُّ ، هو محمّد بن عمر أبو عبد الله الواقدي، وقال الذهبي: أبو عبد الله المدني الحافظ البحر: لم أسق ترجمته هنا لاتفاقهم على ترك حديثه وهو من أوعية العلم لكنه لا يتقن الحديث وهو رأس في المغازي والسير ([2])، مَعْمَرٌ بْنُ رَاشِدٍ الأزدي الحداني مولاهم أبو عروة بن أبي عمرو البصري، قال الذهبي: الإمام الحجة ([3]).

الطريق الثاني:(مُحَمَّدٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب بن عبد الله بن الحارث بن زهرة الزهري أبو عبد الله المدني بن أخي الزهري، قال الذهبي: الإِمَامُ، العَالِمُ، الثِّقَةُ([4])،الزُّهْرِيُّ هو محمّدٌ بنُ مسلم بن عبد الله بن شهاب أبو بكر الزّهري، ثقة ([5])،عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبِ بْنِ زَمْعَةَ، الأَسَدِيّ، القُرَشِيّ، قال الذهبي: ثقة([6])،عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بن مسعود الهذلي أبو عبد الله المدني،قال الذهبي: الفقيه العلم أحد الفقهاء السبعة ([7])،ابنُ عباسٍ هو عبد الله بن عباس بن عبد المطلب الهاشمي بن عم رسول الله ﷺ كان يقال له الحبر والبحر لكثرة علمه ([8])).

الطريق الثالث:(أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَبْرَةَ، قال الذهبي: الفَقِيْهُ الكَبِيْرُ، قَاضِي العِرَاقِ، أَبُو بَكْرِ بنُ عَبْدِ اللهِ بنِ مُحَمَّدِ بنِ أَبِي سَبْرَةَ بنِ أَبِي رُهم - وَكَانَ جَدُّ أَبِيْهِ أَبُو سَبْرَةَ بَدْرِيّاً مِنَ السَّابِقِيْنَ المُهَاجِرِيْنَ، وقال ابن حجر: رموه بالوضع

---

١) الطبقات الكبرى لابن سعد ١ / ٢٥٨.
٢) تذكرة الحفاظ وتبصرة الأيقاظ لابن المبرد ١/ ٢٢٩، وتذكرة الحفاظ للذهبي ١/ ٢٥٤
٣) تهذيب التهذيب ١٠/ ٢٤٣، وتذكرة الحفاظ للذهبي ١/ ١٤٢.
٤) تهذيب التهذيب ٩/ ٢٧٨، وسير أعلام النبلاء ٦/ ٥٩٩.
٥) تذكرة الحفاظ وتبصرة الأيقاظ ابن المِبْرَد الحنبلي ١/ ٢٣٧، وتاريخ الثقات ١ /٤١٢.
٦) التاريخ الكبير للبخاري ٥/ ٢١٨، والكاشف للذهبي ١/ ٦٠٦.
٧) تهذيب التهذيب ٩/ ٢٣، وتذكرة الحفاظ للذهبي ١/ ٦٢.
٨) تهذيب التهذيب ٥ / ٢٧٦، وأسد الغابة في معرفة الصحابة ٣/ ٢٩١، والإصابة في تمييز الصحابة ٧/ ١٢١.

وقال مصعب الزبيري كان عالما ([1])،الْمِسْوَرُ بْنُ رِفَاعَةَ بن أبي مَالك الْقرظِيّ، قال المزي: ذكره ابنُ حِبَّان فِي كتاب "الثقات([2])).

الطريق الرابع:(عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَر بن عبد الله بن الحكم بن رافع بن سنان الأنصاري الأوسي أبو الفضل، قال الذهبي: ثقة غمزه الثوري للقدر([3])، أَبوهُ جَعْفَرٌ بنُ عبد الله بن الحكم بن رافع بن سنان، قال ابن أبي حاتم: قال أبي: جعفر ثقة ([4])).

الطريق الخامس:(عُمَرُ (صوابه عثمان) بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ، قال ابن أبي حاتم وغيره: عثمان بن سليمان بن ابى حثمة القرشى اخو أبى بكر بن سليمان ابن أبي حثمة ([5])، أَبو بَكْرِ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ واسم أبي حَثْمة عبد الله بن حُذَيْفة، قال الزهري: كان من عُلماء قُرَيْش ([6])، جَدَّتُهُ الشِّفَاءُ بنتُ عبد الله بن عبد شمس بن خلف بن صداد بن عبد الله بن قرط بن رزاح بن عدي بن كعب بن لؤي القرشية العدوية أم سليمان بن أبي خثمة، قيل: اسمها ليلى. أسلمت قديما، وهي من المبايعات، ومن المهاجرات الأول ([7])).

الطريق السادس:(أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَبْرَةَ سبقت الترجمة له في الطريق الثالث، مُحَمَّد بْنُ يُوسُفَ بن عبد الله بن يزيد الكندي المدني الأعرج روى عن جده لأمه وقيل خاله وقيل عمه السائب بن يزيد، روى ابن أبي حاتم عن يحيى بن معين قال: محمد بن يوسف الذى يروى عن السائب بن يزيد هو ابن يوسف بن عبد الله بن يزيد، هو ثقة.([8])،السَّائِبُ بْنُ يَزِيد بن سعيد بن ثمامة بن الأسود الكندي ويقال الأسدي أو الليثي أو الهذلي وقال الزهري هو من الأزد عداده في كنانة وهو ابن أخت النمر لا يعرفون إلا بذلك له ولأبيه صحبة ([9])،

---

١) سير أعلام النبلاء ٧/ ٣٠، وتقريب التهذيب ١/ ٦٢٣.
٢) الثقات لابن حبان ٥/ ٤٣٦، وتهذيب الكمال في أسماء الرجال ٢٧/ ٥٨٠.
٣) تهذيب التهذيب ٦/ ١١١، والكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة ١/ ٦١٤.
٤) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٥/ ٦٤، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٢/ ٤٨٣.
٥) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٦/ ١٥١، وتهذيب الكمال في أسماء الرجال ٣٨٢/١٩.
٦) التَّكْميل في الجَرْح والتَّعْدِيل لابن كثير ٣/ ٦٠، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٣٤١/٩.
٧) أسد الغابة في معرفة الصحابة ٧/ ١٦٢، والإصابة في تمييز الصحابة ٨/ ٢٠١.
٨) تهذيب التهذيب ٩/ ٥٣٤، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٨/ ١١٩.
٩) تهذيب التهذيب ٣/ ٤٥٠، والاستيعاب في معرفة الأصحاب لابن عبد البر ٢/ ٥٧٦، أسد الغابة في معرفة الصحابة لابن الأثير ٢/ ٤٠١، والإصابة في تمييز الصحابة ٣/ ٢٢.

الْعَلَاءُ بْنُ الْحَضْرَمِيِّ ويقال اسم الحضرمي عَبْد اللَّهِ بْن عماد،ويقال عَبْد اللَّهِ بْن عمار. ويقال عَبْد اللَّهِ بْن ضمار ([1])).

الطريق السابع:(مُعَاذٌ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَنْصَارِيُّ هو معاذٌ بنُ مُحَمَّد بن معاذ بْن أَبي بْن كَعْب، وقيل: معاذ بْن مُحَمَّد بْن معاذ بْن مُحَمَّد بْن أَبي بن كعب، وقيل: معاذ بْن مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبي بْن كعب الأَنْصارِيّ، قال الذهبي: وثق.([2])،جَعْفَر بْن عَمْرِو بْنِ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرِو بْنِ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيِّ، قال العجلي: مدني، تابعي، ثقة، من كبار التابعين ([3])، أَهْلُهُ = مجهولون، عَمْرو بْنُ أُمَيَّةَ بن خويلد بن عبد الله بن إياس بن عبد بن ناشرة بن كعب بن جدي بن ضمرة بن بكر بن عبد مناة بن علي بن كنانة أبو أمية الضَّمْرِيِّ، صحابي روى عن النبي ﷺ ([4])).

درجة الحديث:

الحديث عند ابن سعد أورده من عدة طرق بعضها صحيح، وبعضها ضعيف، وخلاصة الحكم على الحديث أنه صحيح.

***

١) الاستيعاب في معرفة الأصحاب لابن عبد البر ٣/ ١٠٨٥، والإصابة في تمييز الصحابة ٤/ ٤٤٥.
٢) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٢٨/ ١٣٠، والكاشف للذهبي ٢/ ٢٧٣.
٣) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٢/ ٤٨٤.
٤) تهذيب التهذيب ٨/ ٦، والإصابة في تمييز الصحابة ٤/ ٤٩٦.

# الخاتمة

نسأل الله - تعالى - حسن الخاتمة.

الحمد لله على كمال فضله وتمام نعمته وجزيل إحسانه

وبعد:

في ختام هذا البحث أقول: عرفنا كيف كان هدي النبي ﷺ في معاملة المسلم لغيره، سواء كان كتابيا أو غير كتابي سواء كانت بيننا وبينهم عهود أم لا وكيف كانت وصيته ﷺ بأهل الذمة خاصة، وكيف خاطب الملوك والأمراء بأسلوب رقيق بدأه باسم الله ورحمته، وكيف وضع وثيقة لأهل المدينة تشمل جميع المقيمين فيها مسلمهم وغير مسلمهم، ووافق الجميع عليها، فمن وفى فله جميع الحقوق، ومن خان وغدر وتآمر فكان جزاؤه جزاء الخائنين.

ومن خلال هذه الرحلة الطويلة مع البحث خلصت إلى عدة نتائج - هي في الحقيقة نتائج طبيعية ساقتني إليها مقدمات البحث من نصوص قرآنية ونبوية –

**أهم هذه النتائج ما يلي:**

١. احترام الإسلام لحرية الإنسان في اختياره العَقَديِّ ثابتاً لا مراء فيه، فالإنسان مكرم بتكريم الله له مهما كان لونه أو جنسه أو دينه.
٢. حرم الإسلام دماء أهل الذمّة والمعاهدين، وظلمهم، وغيبتهم، وأوصى بهم النبي ﷺ خيرا خاصة أهل مصر، وكذا خلفاؤه من بعده، وأوصى بالأقارب غير المسلمين.
٣. أجاز الإسلام عيادة مرضاهم وقبول هداياهم، والانتفاع بما عندهم، والوقف عليهم، أو وقفهم على المسلمين، وأجاز البيع لهم والشراء منهم والرهن عندهم، والمتاجرة في بلادهم، وشهادة أهل الذمة في الوصية في السفر.
٤. سماحة النبي ﷺ ومخاطبته لمخالفيه باللين من القول تأليفا لهم، كما تظهر سماحة النبي ﷺ مع غير المسلمين في كتبه للملوك والأمراء وغيرهم.

٥. فرق بين البر والقسط مع المخالفين غير المقاتلين، وبين والنهي عن المودة والموالاة لهم.
٦. جواز استعانة المسلم بغير المسلم فيما هو خبير فيه شريطة أن يكون أمينا فيما يوكل إليه وغير مُكِنٍ للعداوة ولا يوجد من المسلمين من يقوم بهذا الأمر.
٧. النبي ﷺ عقد معاهدات مع غير المسلمين الذين يقيمون معه في المدينة وما حولها ومنهم اليهود ووضع وثيقة لأهل المدينة واحترمها الجميع غير أن اليهود خانوا وغدروا وتآمروا على المسلمين فاستحقوا ما نالوه.
٨. أوصى الله تعالى ورسوله ﷺ بمعاملة أهل الذمة بالقسط والعدل، فجعل لهم حقوقاً، ووضع عليهم واجبات، ومنحهم الأمان في ديار المسلمين وأوجب الدية والكفارة على من قتل أحدهم خطأ.
٩. الأخذ بشكل النص دون مقاصده وعلله ومآلاته ومناطه له مخاطره الشديدة على الأمة.
١٠. الزام الدعاة بمعرفة فقه الواقع مع المحافظة على أصالة النص سواء كان قراناً أو سنة.
١١. ضعف المعرفة بالتاريخ، وعدم الفقه بسنن النصر والهزيمة يؤدي إلى نتائج عكسية.
١٢. اتباع المتشابهات وترك المحكمات والتباس المفاهيم، والاشتغال بالمعارك الجانبية عن القضايا الكبرى له أثره البالغ في عرقلة مسيرة الأمة.

**والحمد لله أولا وآخرا**

وأصلى وأسلم على خير خلقه وصفوة رسله محمد ﷺ وعلى أله وصحبه الكرام.

# فهرس المراجع مرتبة ترتيبا هجائيا بعد القرآن الكريم


١. **القرآن الكريم** كتاب رب العالمين
٢. **الإبانة في اللغة العربية** لسَلَمة بن مُسْلِم العَوْتبي الصُحاري،تحقيق: د. عبد الكريم خليفة - د. نصرت عبد الرحمن - د. صلاح جرار - د. محمد حسن عواد - د. جاسر أبو صفية، نشر: وزارة التراث القومي والثقافة - مسقط - سلطنة عمان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م
٣. **الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان** لمحمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (المتوفى: ٣٥٤هـ) ترتيب: الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي (المتوفى: ٧٣٩ هـ)حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: شعيب الأرنؤوط نشر: مؤسسة الرسالة، بيروت. الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م
٤. **إحكام الإحكام شرح عمدة الأحكام** لابن دقيق العيد، نشر: مطبعة السنة المحمدية.
٥. **أحكام أهل الذمة**: لمحمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ)،تحقيق: يوسف بن أحمد البكري - شاكر بن توفيق العاروري، نشر: رمادى للنشر – الدمام،الطبعة: الأولى، ١٤١٨ - ١٩٩٧.
٦. **أحكام القرآن للشافعي** - جمع البيهقي: لأحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ)
نشر: مكتبة الخانجي – القاهرة،الطبعة: الثانية، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م.
٧. **أحوال الرجال** لإبراهيم بن يعقوب بن إسحاق السعدي الجوزجاني،
تحقيق: عبد العليم عبد العظيم البَستوي نشر: حديث اكادمي – فيصل آباد، باكستان.
٨. **إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري** لأحمد بن محمد بن أبى بكر بن عبد الملك القسطلاني القتيبي المصري، أبو العباس، شهاب الدين (المتوفى: ٩٢٣هـ)
نشر: المطبعة الكبرى الأميرية، مصر.الطبعة: السابعة، ١٣٢٣ هـ
٩. **آداب الحوار** من خلال سيرة مصعب بن عمير رضي الله عنه: لعدنان بن سليمان بن مسعد الجابري
نشر: دار الأوراق الثقافية،الطبعة: الأولى، ١٤٣٥ هـ ٨.

١٠. **الاستيعاب في معرفة الأصحاب**،لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ) تحقيق: علي محمد البجاوي، نشر: دار الجيل، بيروت،الطبعة: الأولى، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م
١١. **أسد الغابة في معرفة الصحابة** لأبي الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير (المتوفى: ٦٣٠هـ) تحقيق: علي محمد معوض - عادل أحمد عبد الموجود.نشر: دار الكتب العلمية الطبعة: الأولى: ١٤١٥هـ - ١٩٩٤ م
١٢. **الإرشاد في معرفة علماء الحديث**: لأبي يعلى الخليلي، خليل بن عبد الله بن أحمد بن إبراهيم بن الخليل القزويني (المتوفى: ٤٤٦هـ) تحقيق: د. محمد سعيد عمر إدريس، نشر: مكتبة الرشد – الرياض،الطبعة: الأولى، ١٤٠٩هـ.
١٣. **الإصابة في تمييز الصحابة** لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ).تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض، نشر: دار الكتب العلمية – بيروت.الطبعة: الأولى - ١٤١٥هـ
١٤. **أسنى المطالب في شرح روض الطالب**: لزكريا بن محمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبو يحيى السنيكي (المتوفى: ٩٢٦هـ)
نشر: دار الكتاب الإسلامي.
١٥. **أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن**: لمحمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني الشنقيطي (المتوفى: ١٣٩٣هـ)،نشر: دار الفكر للطباعة و النشر و التوزيع بيروت – لبنان، عام النشر: ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥م.
١٦. **الأعلام:** لخير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (المتوفى: ١٣٩٦هـ)، نشر: دار العلم للملايين
الطبعة: الخامسة عشر - أيار / مايو ٢٠٠٢ م.
١٧. **الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع**: لشمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي (المتوفى: ٩٧٧هـ)
تحقيق: مكتب البحوث والدراسات - دار الفكر، نشر: دار الفكر – بيروت.
١٨. **إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال** لمغلطاي بن قليج بن عبد الله البكجري المصري الحكري الحنفي، أبي عبد الله، علاء الدين (المتوفى: ٧٦٢هـ).تحقيق: أبو عبد الرحمن عادل بن محمد - أبو محمد أسامة بن إبراهيم ،
نشر: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر.الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ ٢٠٠١م

١٩. **الألفاظ (أقدم معجم في المعاني)** لابن السكيت، أبي يوسف يعقوب بن إسحاق (المتوفى: ٢٤٤هـ) تحقيق: د. فخر الدين قباوة.نشر: مكتبة لبنان الطبعة: الأولى، ١٩٩٨م
٢٠. **إمتاع الأسماع بما للنبي من الأحوال والأموال** والحفدة والمتاع: لأحمد بن علي بن عبد القادر، أبو العباس الحسيني العبيدي، تقي الدين المقريزي (المتوفى: ٨٤٥هـ)، تحقيق: محمد عبد الحميد النميسي
نشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م.
٢١. **أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير**: لجابر بن موسى بن عبد القادر بن جابر أبو بكر الجزائري، نشر: مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الخامسة، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م.
٢٢. **بدائع الفوائد**: لمحمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ)، نشر: دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان.
٢٣. **بحر العلوم**: لأبي الليث نصر بن محمد بن أحمد بن إبراهيم السمرقندي (المتوفى: ٣٧٣هـ).
٢٤. **البداية والنهاية** لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ نشر: دار الفكر ١٤٠٧هـ - ١٩٨٦م
٢٥. **البدرُ التمام شرح بلوغ المرام**: للحسين بن محمد بن سعيد اللاعيّ، المعروف بالمَغرِبي (المتوفى: ١١١٩ هـ)،تحقيق: علي بن عبد الله الزبن
نشر: دار هجر، الطبعة: الأولى.
٢٦. **تاريخ أسماء الثقات**: لأبي حفص عمر بن أحمد بن عثمان بن أحمد بن محمد بن أيوب بن أزداذ البغدادي المعروف بـ ابن شاهين (المتوفى: ٣٨٥هـ)،تحقيق: صبحي السامرائي،نشر: الدار السلفية – الكويت،الطبعة: الأولى، ١٤٠٤ - ١٩٨٤.
٢٧. **تاريخ الإسلام وَوَفيات المشاهير وَالأعلام** لشمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ) تحقيق: الدكتور بشار عوّاد معروف،نشر: دار الغرب الإسلامي،الطبعة: الأولى، ٢٠٠٣ م
٢٨. **تاريخ بغداد**: لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، نشر: دار الغرب الإسلامي – بيروت،الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢ م.
٢٩. **تاريخ الثقات** لأبي الحسن أحمد بن عبد الله بن صالح العجلى الكوفى (المتوفى: ٢٦١هـ).نشر: دار الباز.الطبعة: الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ-١٩٨٤م

٣٠.**تاريخ دمشق** لأبي القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر (المتوفى: ٥٧١هـ).تحقيق: عمرو بن غرامة العمروي
نشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع: ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م
٣١.**تاريخ الطبري** = تاريخ الرسل والملوك، وصلة تاريخ الطبري
لمحمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبي جعفر الطبري (المتوفى: ٣١٠هـ).(صلة تاريخ الطبري لعريب بن سعد القرطبي، المتوفى: ٣٦٩هـ)
نشر: دار التراث – بيروت.الطبعة: الثانية - ١٣٨٧ هـ
٣٢.**التاريخ الكبير** لمحمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبي عبد الله المتوفى: ٢٥٦هـ طبع: دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد - الدكن
٣٣.**التاريخ وأسماء المحدثين وكناهم** لمحمد بن أحمد بن محمد، أبي عبد الله المقدمي تحقيق: محمد بن إبراهيم اللحيدان،نشر: دار الكتاب والسنة الطبعة الأولى.
٣٤.**التَّحبير لإيضَاح مَعَاني التَّيسير** لمحمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبي إبراهيم، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأمير (المتوفى: ١١٨٢هـ) حققه وعلق عليه وخرج أحاديثه وضبط نصه: محَمَّد صُبْحي بن حَسَن حَلّاق أبو مصعب.نشر: مَكتَبَةُ الرُّشد، الرياض - المملكة الْعَرَبيَّة السعودية الطبعة: الأولى، ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م
٣٥.**التحرير والتنوير** «تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد»: لمحمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي (المتوفى: ١٣٩٣هـ)، نشر: الدار التونسية للنشر – تونس، سنة النشر: ١٩٨٤ هـ.
٣٦.**تحفة الأحوذي** بشرح جامع الترمذي لأبي العلا محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفورى نشر: دار الكتب العلمية – بيروت
٣٧.**التدرج في دعوة النبي**: لإبراهيم بن عبد الله المطلق
نشر: وزارة الشئون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد - مركز البحوث والدراسات الإسلامية، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ.
٣٨.**تذكرة الحفاظ** لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ) نشر: دار الكتب العلمية بيروت- لبنان
الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ- ١٩٩٨م
٣٩.**تذكرة الحفاظ** (أطراف أحاديث كتاب المجروحين لابن حبان): لأبي الفضل محمد بن طاهر بن علي بن أحمد المقدسي الشيباني، المعروف بابن

القيسراني (المتوفى: ٥٠٧هـ)، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، نشر: دار الصميعي للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م.
٤٠. **تذكرة الحفاظ وتبصرة الأيقاظ** ليوسف بن حسن بن أحمد بن حسن ابن عبد الهادي الصالحي، جمال الدين، ابن المِبْرَد الحنبلي (المتوفى: ٩٠٩ هـ)، نشر: دار النوادر، سوريا.الطبعة: الأولى، ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م
٤١. **التذييل علي كتب الجرح والتعديل**: لطارق بن محمد آل بن ناجي (المتوفى: ١٤٣٢هـ)، نشر: مكتبة المثنى الإسلامية - حولي شارع المثنى الطبعة: الثانية، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م.
٤٢. **التعديل والتجريح** ، لمن خرج له البخاري في الجامع الصحيح لأبي الوليد سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب بن وارث التجيبي القرطبي الباجي الأندلسي (المتوفى: ٤٧٤هـ)تحقيق: د. أبو لبابة حسين نشر: دار اللواء للنشر والتوزيع – الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ – ١٩٨٦م
٤٣. **تعليق الشيخ أحمد محمد شاكر** على تفسير الطبري نشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م.
٤٤. **تعليق الشيخ محمد فؤاد عبد الباقي** على صحيح مسلم نشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت.
٤٥. **تفسير أبي السعود** = إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم: لأبي السعود العمادي محمد بن محمد بن مصطفى (المتوفى: ٩٨٢هـ) نشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت.
٤٦. **تفسير الألوسي** روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني: لشهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني الألوسي (المتوفى: ١٢٧٠هـ) نشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ.
٤٧. **تفسير البغوي** معالم التنزيل في تفسير القرآن = تفسير البغوي: لمحيي السنة، أبي محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي (المتوفى: ٥١٠هـ) نشر: دار إحياء التراث العربي –بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ.
٤٨. **تفسير البيضاوي** أنوار التنزيل وأسرار التأويل: لناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي البيضاوي (المتوفى: ٦٨٥هـ) نشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤١٨ هـ.

٤٩. **تفسير الخازن** لباب التأويل في معاني التنزيل: لعلاء الدين علي بن محمد بن إبراهيم بن عمر الشيحي أبو الحسن، المعروف بالخازن (المتوفى: ٧٤١هـ) نشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٥ هـ.
٥٠. **تفسير الرازي** - مفاتيح الغيب = التفسير الكبير: لأبي عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (المتوفى: ٦٠٦هـ).
نشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت،الطبعة: الثالثة - ١٤٢٠ هـ.
٥١. **تفسير الطبري** جامع البيان في تأويل القرآن: لمحمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: ٣١٠هـ)
نشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م.
٥٢. **تفسير غريب** ما في الصحيحين البخاري ومسلم لمحمد بن فتوح بن عبد الله بن فتوح بن حميد الأزدي الميورقي الحَمِيدي أبي عبد الله بن أبي نصر (المتوفى: ٤٨٨هـ).نشر: مكتبة السنة - القاهرة – مصر، الطبعة: الأولى، ١٤١٥ – ١٩٩٥م.
٥٣. **تفسير القرآن العظيم** (ابن كثير) لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ)، تحقيق: محمد حسين شمس الدين،نشر: دار الكتب العلمية، منشورات محمد علي بيضون – بيروت،الطبعة: الأولى - ١٤١٩ هـ.
٥٤. **تفسير القرطبي** الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي: لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (المتوفى: ٦٧١هـ)
نشر: دار الكتب المصرية – القاهرة، الطبعة: الثانية، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤ م.
٥٥. **تفسير القطان تيسير التفسير**: لإبراهيم القطان (المتوفى: ١٤٠٤هـ).
٥٦. **تفسير اللباب في علوم الكتاب**: لأبي حفص سراج الدين عمر بن علي بن عادل الحنبلي الدمشقي النعماني (المتوفى: ٧٧٥هـ)، تحقيق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود والشيخ علي محمد معوض
نشر: دار الكتب العلمية - بيروت / لبنان،الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨م.
٥٧. **تفسير مقاتل بن سليمان**: لأبي الحسن مقاتل بن سليمان بن بشير الأزدي البلخى (المتوفى: ١٥٠هـ)، تحقيق: عبد الله محمود شحاته
نشر: دار إحياء التراث – بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤٢٣ هـ.

٥٨. **تفسير النسفي** (مدارك التنزيل وحقائق التأويل): لأبي البركات عبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين النسفي (المتوفى: ٧١٠هـ)
نشر: دار الكلم الطيب، بيروت،الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.
٥٩. **تفسير النيسابوري** غرائب القرآن ورغائب الفرقان: لنظام الدين الحسن بن محمد بن حسين القمي النيسابوري (المتوفى: ٨٥٠هـ)، تحقيق: الشيخ زكريا عميرات، نشر: دار الكتب العلميه – بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤١٦ هـ.
٦٠. **التفسير الوسيط للقرآن الكريم**: لمحمد سيد طنطاوي،نشر: دار نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، الفجالة – القاهرة، الطبعة: الأولى.
٦١. **تقريب التهذيب** لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ).تحقيق: محمد عوامة نشر: دار الرشيد – سوريا.الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ – ١٩٨٦م
٦٢. **التَّكْميل في الجَرْح والتَّعْدِيل** ومَعْرِفة الثِّقَات والضُّعفاء والمجَاهِيل
لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ) دراسة وتحقيق: د. شادي بن محمد بن سالم آل نعمان
نشر: مركز النعمان للبحوث والدراسات الإسلامية اليمن ط١، ١٤٣٢هـ - ٢٠١١ م.
٦٣. **التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد** لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ)،تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي ، محمد عبد الكبير البكري،نشر: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية – المغرب،عام النشر: ١٣٨٧ هـ
٦٤. **التَّنويرُ شَرْحُ الجَامِع الصَّغِيرِ**: لمحمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأمير (المتوفى: ١١٨٢هـ).
نشر: مكتبة دار السلام، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م.
٦٥. **تهذيب الأسماء واللغات**: لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان.
٦٦. **تهذيب التهذيب** لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ). نشر: مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند الطبعة: الطبعة الأولى، ١٣٢٦هـ.
٦٧. **تهذيب الكمال في أسماء الرجال** ليوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، أبي الحجاج، جمال الدين ابن الزكي أبي محمد القضاعي الكلبي المزي (المتوفى: ٧٤٢هـ)

تحقيق: د. بشار عواد معروف.نشر مؤسسة الرسالة – بيروت، ط ١ ١٤٠٠ – ١٩٨٠م

٦٨. **التوشيح شرح الجامع الصحيح** لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١ هـ).تحقيق: رضوان جامع رضوان
نشر: مكتبة الرشد – الرياض.الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م

٦٩. **التوضيح لشرح الجامع الصحيح** لابن الملقن سراج الدين أبي حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (المتوفى: ٨٠٤هـ).تحقيق: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث. نشر: دار النوادر، دمشق – سوريا.ط ١، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨م.

٧٠. **التيسير بشرح الجامع الصغير**: لزين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري المتوفى: ١٠٣١هـ،نشر: مكتبة الإمام الشافعي – الرياض، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.

٧١. **الثقات** لمحمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، أبي حاتم، الدارمي، البُستي (المتوفى: ٣٥٤هـ).طبع بإعانة: وزارة المعارف للحكومة العالية الهندية.تحت مراقبة: الدكتور محمد عبد المعيد خان مدير دائرة المعارف العثمانية، نشر: دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن الهند. ط ١، ١٣٩٣ هـ = ١٩٧٣م.

٧٢. **جامع التحصيل** في أحكام المراسيل،لصلاح الدين أبو سعيد خليل بن كيكلدي بن عبد الله الدمشقي العلائي (المتوفى: ٧٦١هـ) تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي نشر: عالم الكتب – بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠٧ – ١٩٨٦م

٧٣. **الجامع المسند الصحيح** المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه = صحيح البخاري لمحمد بن إسماعيل أبي عبدالله البخاري الجعفي، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر.نشر: دار طوق النجاة (ترقيم ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي).الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ

٧٤. **جامع معمر بن راشد** لمعمر بن أبي عمرو راشد الأزدي مولاهم، أبو عروة البصري، نزيل اليمن (المتوفى: ١٥٣هـ)،
تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي،نشر: المجلس العلمي بباكستان، وتوزيع المكتب الإسلامي ببيروت الطبعة: الثانية، ١٤٠٣ هـ.

٧٥. **الجرح والتعديل**.لأبي محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (المتوفى: ٣٢٧هـ)
نشر: طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية - بحيدر آباد الدكن - الهند

دار إحياء التراث العربي – بيروت.الطبعة: الأولى، ١٢٧١ هـ ١٩٥٢م.
٧٦. **جمهرة اللغة**: لأبي بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي (المتوفى: ٣٢١هـ)،نشر: دار العلم للملايين – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٩٨٧م.
٧٧. **حاشية البجيرمي** على الخطيب تحفة الحبيب على شرح الخطيب = حاشية البجيرمي على الخطيب: لسليمان بن محمد بن عمر البُجَيْرَمِيّ المصري الشافعي (المتوفى: ١٢٢١هـ) نشر: دار الفكر، تاريخ النشر: ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.
٧٨. **حاشية السندي** على سنن ابن ماجه = كفاية الحاجة في شرح سنن ابن ماجه،لمحمد بن عبد الهادي التتوي، أبي الحسن، نور الدين السندي (المتوفى: ١١٣٨هـ)، نشر: دار الجيل – بيروت.
٧٩. **حاشيتا قليوبي وعميرة**: لأحمد سلامة القليوبي وأحمد البرلسي عميرة، نشر: دار الفكر – بيروت، الطبعة: بدون طبعة، ١٤١٥هـ-١٩٩٥م.
٨٠. **الدعاء للطبراني**: لسليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (المتوفى: ٣٦٠هـ)
نشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٣هـ.
٨١. **دلائل النبوة** ومعرفة أحوال صاحب الشريعة لأحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبي بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ) نشر: دار الكتب العلمية – بيروت،الطبعة: الأولى - ١٤٠٥هـ
٨٢. **ديوان الضعفاء والمتروكين** وخلق من المجهولين وثقات فيهم لين لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)
تحقيق: حماد بن محمد الأنصاري،نشر: مكتبة النهضة الحديثة - مكة الطبعة: الثانية، ١٣٨٧ هـ - ١٩٦٧م.
٨٣. **ذكر أسماء التابعين** ومن بعدهم ممن صحت روايته عن الثقات عند البخاري ومسلم لأبي الحسن الدارقطني، لأبي الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني (المتوفى: ٣٨٥هـ)
تحقيق: بوران الضناوي / كمال يوسف الحوت، نشر: مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٥م.
٨٤. **رجال الحاكم في المستدرك** لمُقْبلُ بنُ هَادِي بنِ مُقْبِلِ بنِ قَائِدَةَ الهَمْدَاني الوادعِيُّ (المتوفى: ١٤٢٢هـ) نشر: مكتبة صنعاء الأثرية. ط٢، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤م.

٨٥.**رجال صحيح مسلم**: لأحمد بن علي بن محمد بن إبراهيم، أبو بكر ابن مَنْجُويَه (المتوفى: ٤٢٨هـ) تحقيق: عبد الله الليثي
نشر: دار المعرفة – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٧هـ.
٨٦.الرحيق المختوم لصفي الرحمن المباركفوري (المتوفى: ١٤٢٧هـ)
نشر: دار الهلال - بيروت. الطبعة: الأولى.
٨٧.**روضة الطالبين وعمدة المفتين**: لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، نشر: المكتب الإسلامي، بيروت- دمشق- عمان، الطبعة: الثالثة، ١٤١٢هـ / ١٩٩١م.
٨٨.**زاد المسير في علم التفسير**: لجمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: ٥٩٧هـ)
نشر: دار الكتاب العربي – بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤٢٢ هـ.
٨٩.**زاد المعاد في هدي خير العباد** لمحمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ) نشر: مؤسسة الرسالة، بيروت - مكتبة المنار الإسلامية، الكويت.الطبعة: السابعة والعشرون ، ١٤١٥هـ /١٩٩٤م.
٩٠.**سبل السلام**: لمحمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأمير (المتوفى: ١١٨٢هـ) نشر: دار الحديث.
٩١.**السراج المنير شرح الجامع الصغير** في حديث البشير النذير: للشيخ علي بن الشيخ أحمد بن الشيخ نور الدين بن محمد بن الشيخ إبراهيم الشهير بالعزيزي.
٩٢.**سماحة الإسلام في معاملة غير المسلمين**: لعبد الله بن إبراهيم اللحيدان،نشر: الكتاب منشور على موقع وزارة الأوقاف السعودية.
٩٣.**سنن ابن ماجه لابن ماجة** أبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني، وماجة اسم أبيه يزيد (المتوفى: ٢٧٣هـ) تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي
نشر: دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي
٩٤.**سنن أبي داود** سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد الأزدي السِّجِسْتاني تحقيق: شعَيب الأرنؤوط - نشر: دار الرسالة العالمية، الطبعة الأولى.
٩٥.**سنن الترمذيُّ** لمحمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبي عيسى (المتوفى: ٢٧٩هـ) تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر ومحمد فؤاد

عبد الباقي وإبراهيم عطوة عوض،نشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي – مصر،الطبعة: الثانية، ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥م.

٩٦. **سنن الدار قطني** لأبي الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني (المتوفى: ٣٨٥هـ)،حققه وضبط نصه وعلق عليه: شعيب الارنؤوط، حسن عبد المنعم شلبي، عبد اللطيف حرز الله، أحمد برهوم، نشر: مؤسسة الرسالة، بيروت – لبنان،الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤م.

٩٧. **سنن الدارمي** لأبي محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بَهرام الدارمي، التميمي السمرقندي، تحقيق: نبيل هاشم الغمري،نشر: دار البشائر، بيروت، الطبعة الأولى.

٩٨. السنن الصغرى للنسائي لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني النسائي تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة
نشر: مكتب المطبوعات الإسلامية – حلب الطبعة: الثانية.

٩٩. **السنن الكبرى** لأحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبي بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ) تحقيق: محمد عبد القادر عطا
نشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان.الطبعة: الثالثة، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣م.

١٠٠. **السنن الكبرى** لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (المتوفى: ٣٠٣هـ) نشر: مؤسسة الرسالة – بيروت، ط ١، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.

١٠١. **سؤالات حمزة بن يوسف السهمي**: لأبي القاسم حمزة بن يوسف بن إبراهيم السهمي القرشي الجرجاني (المتوفى: ٤٢٧هـ)
نشر: مكتبة المعارف – الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤ - ١٩٨٤.

١٠٢. **سير أعلام النبلاء** لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط نشر: مؤسسة الرسالة.الطبعة: الثالثة، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥م.

١٠٣. **السيرة النبوية** لعبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري المعافري، أبي محمد، جمال الدين (المتوفى: ٢١٣هـ).
تحقيق: طه عبد الرءوف سعد، نشر: شركة الطباعة الفنية المتحدة

١٠٤. **السيرة النبوية** كما جاء في الأحاديث الصحيحة لأبي عمر، محمد بن حمد الصوياني.نشر: مكتبة العبيكان. الطبعة: الأولى،١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م

١٠٥. **شرح الزرقاني** على المواهب اللدنية بالمنح المحمدية: لأبي عبد الله محمد بن عبد الباقي بن يوسف بن أحمد بن شهاب الدين بن محمد الزرقاني المالكي (المتوفى: ١١٢٢هـ)، نشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى ١٤١٧هـ-١٩٩٦م.

١٠٦. **شرح صحيح البخاري لابن بطال** أبي الحسن علي بن خلف بن عبد الملك (المتوفى: ٤٤٩هـ) تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم. نشر: مكتبة الرشد - السعودية، الرياض.الطبعة: الثانية، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م

١٠٧. **شرح مصابيح** السنة للإمام البغوي لمحمَّدُ بنُ عزِّ الدِّينِ عبدِ اللطيف بنِ عبد العزيز بن أمين الدِّين الرُّوميُّ الكَرمانيّ، الحنفيُّ، المشهور بـ ابن المَلَك، نشر: إدارة الثقافة الإسلامية الطبعة الأولى.

١٠٨. **الصحوة الإسلامية** ضوابط وتوجيهات: للشيخ محمد بن صالح العثيمين،طبع بإشراف مؤسسة الشيخ محمد بن صالح العثيمين الخيرية، نشر دار الوطن للنشر.

١٠٩. **طبقات الحفاظ** لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ) نشر: دار الكتب العلمية – بيروت الطبعة: الأولى ١٤٠٣ هـ

١١٠. **الطبقات الكبرى** لأبي عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري، البغدادي المعروف بابن سعد (المتوفى: ٢٣٠هـ) تحقيق: إحسان عباس، نشر: دار صادر – بيروت.الطبعة: الأولى، ١٩٦٨م

١١١. **عون المعبود** شرح سنن أبي داود، ومعه حاشية ابن القيم: تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته، لمحمد أشرف بن أمير بن علي بن حيدر، أبي عبد الرحمن العظيم آبادي نشر: دار الكتب العلمية – بيروت.

١١٢. **عيون الأثر** في فنون المغازي والشمائل والسير: لمحمد بن محمد بن محمد بن أحمد، ابن سيد الناس، اليعمري الربعي، أبو الفتح، فتح الدين (المتوفى: ٧٣٤هـ) نشر: دار القلم – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٤/١٩٩٣.

١١٣. **غريب الحديث** لجمال الدين أبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: ٥٩٧هـ) تحقيق: الدكتور عبد المعطي أمين القلعجي

نشر: دار الكتب العلمية - بيروت – لبنان.الطبعة: الأولى، ١٤٠٥ - ١٩٨٥

١١٤. **الغريبين في القرآن والحديث**: لأبي عبيد أحمد بن محمد الهروي (المتوفى ٤٠١ هـ)، نشر: مكتبة نزار مصطفى الباز - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م.

١١٥. **الفائق في غريب الحديث والأثر**،لأبي القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (المتوفى: ٥٣٨هـ) تحقيق: علي محمد البجاوي - محمد أبو الفضل إبراهيم.نشر: دار المعرفة – لبنان.الطبعة: الثانية

١١٦. **فتح الباب في الكنى والألقاب** لأبي عبد الله محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى بن مَنْدَه العبدي (المتوفى: ٣٩٥هـ) تحقيق: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي
نشر: مكتبة الكوثر - السعودية – الرياض،الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م

١١٧. **فتح الباري شرح صحيح البخاري** لزين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السَلامي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي (المتوفى: ٧٩٥هـ) مكتبة الغرباء الأثرية - المدينة النبوية. الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م، ودار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩ هـ

١١٨. **فتح ذي الجلال والإكرام** بشرح بلوغ المرام: لمحمد بن صالح العثيمين
نشر: المكتبة الإسلامية للنشر والتوزيع، الطبعة: الأولى، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦م

١١٩. **فتح القدير**: لمحمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى: ١٢٥٠هـ) نشر: دار ابن كثير، دار الكلم الطيب - دمشق، بيروت الطبعة: الأولى - ١٤١٤هـ.

١٢٠. **فتح المنعم شرح صحيح مسلم**: للأستاذ الدكتور موسى شاهين لاشين، نشر: دار الشروق، الطبعة: الأولى (لدار الشروق)، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢م.

١٢١. **فتح الوهاب بشرح منهج الطلاب** (هو شرح للمؤلف على كتابه هو منهج الطلاب الذي اختصره من منهاج الطالبين للنووي): لزكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبو يحيى السنيكي (المتوفى: ٩٢٦هـ)
نشر: دار الفكر للطباعة والنشر، الطبعة: ١٤١٤هـ/١٩٩٤م.

١٢٢. **الفروق = أنوار البروق في أنواء الفروق**: لأبي العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (المتوفى: ٦٨٤هـ) نشر: عالم الكتب.
١٢٣. **فيض القدير شرح الجامع الصغير**: لزين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (المتوفى: ١٠٣١هـ)، نشر: المكتبة التجارية الكبرى – مصر، الطبعة: الأولى، ١٣٥٦ هـ
١٢٤. **في ظلال القرآن**: لسيد قطب إبراهيم، نشر: دار الشروق ـ القاهرة.
١٢٥. **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة** لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ) تحقيق: محمد عوامة أحمد محمد نمر الخطيب.نشر: دار القبلة للثقافة الإسلامية - مؤسسة علوم القرآن، جدة الطبعة: الأولى، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٢ م
١٢٦. **الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل**: لأبي القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (المتوفى: ٥٣٨هـ)
نشر: دار الكتاب العربي – بيروت،الطبعة: الثالثة - ١٤٠٧ هـ.
١٢٧. **الكوثر الجاري إلى رياض أحاديث البخاري** للكوراني لأحمد بن إسماعيل بن عثمان بن محمد الكوراني الشافعي ثم الحنفي المتوفى ٨٩٣ هـ تحقيق: الشيخ أحمد عزو عناية. نشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م
١٢٨. **كوثَر المَعَاني الدَّرَارِي** في كَشْفِ خَبَايا صَحِيحْ البُخَاري: لمحمَّد الخَضِر بن سيد عبد الله بن أحمد الجكني الشنقيطي (المتوفى: ١٣٥٤هـ) نشر: مؤسسة الرسالة، بيروت،الطبعة: الأولى، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م
١٢٩. **اللامع الصبيح بشرح الجامع الصحيح** لشمس الدين البِرْماوي، أبي عبد الله محمد بن عبد الدائم بن موسى النعيمي العسقلاني المصري الشافعي (المتوفى: ٨٣١ هـ) تحقيق ودراسة: لجنة مختصة من تحقيقين بإشراف نور الدين طالب،نشر: دار النوادر، سوريا.الطبعة: الأولى١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م
١٣٠. **لسان العرب** لمحمد بن مكرم بن على، أبي الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (المتوفى: ٧١١هـ) نشر: دار صادر – بيروت، الطبعة: الثالثة - ١٤١٤هـ
١٣١. **لسان الميزان** لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ) تحقيق: دائرة المعرف النظامية - الهند نشر: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات بيروت – لبنان. ط٢، ١٣٩٠هـ /١٩٧١م

١٣٢. **المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين** لمحمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، أبي حاتم، الدارمي، البُستي (المتوفى: ٣٥٤هـ) تحقيق: محمود إبراهيم زايد،نشر: دار الوعي – حلب.الطبعة: الأولى، ١٣٩٦هـ

١٣٣. **مختار الصحاح** لزين الدين أبي عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (المتوفى: ٦٦٦هـ) تحقيق: يوسف الشيخ محمد
نشر: المكتبة العصرية - الدار النموذجية، بيروت – صيدا ط٥، ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م.

١٣٤. **مراتب الإجماع** في العبادات والمعاملات والاعتقادات: لأبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (المتوفى: ٤٥٦هـ)، نشر: دار الكتب العلمية - بيروت.

١٣٥. **المراسيل**: لأبي داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني (المتوفى: ٢٧٥هـ)
نشر: مؤسسة الرسالة – بيروت،الطبعة: الأولى، ١٤٠٨هـ.

١٣٦. **مرقاة المفاتيح** شرح مشكاة المصابيح لعلي بن (سلطان) محمد، أبي الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (المتوفى: ١٠١٤هـ) نشر: دار الفكر، بيروت – لبنان،الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م

١٣٧. **مستخرج أبي عوانة** (المسنَد الصَّحيح المُخَرّج عَلى صَحِيح مُسلم) لأبي عَوانة يَعقُوب بن إسحَاق الإسفرَاييِنيّ (المتوفى ٣١٦ هـ).نشر: الجَامِعَة الإسلاميَّة، المملَكة الْعَرَبيَّة السَّعُودية.الطبعة: الأُولى، ١٤٣٥ هـ - ٢٠١٤ م

١٣٨. **المستدرك** لأبي عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (المتوفى: ٤٠٥هـ)تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا
نشر: دار الكتب العلمية – بيروت.الطبعة: الأولى، ١٤١١ هـ - ١٩٩٠ م

١٣٩. **مسند أبي يعلى** لأبي يعلى أحمد بن علي بن المثُنى بن يحيى بن عيسى بن هلال التميمي، الموصلي (المتوفى: ٣٠٧هـ)
تحقيق: حسين سليم أسد نشر: دار المأمون للتراث – دمشق ط ١، ١٤٠٤ هـ ١٩٨٤م

١٤٠. **مسند أحمد** لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ) نشر: دار الحديث – القاهرة الطبعة: الأولى، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م،ومؤسسة الرسالة الطبعة: الأولى ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م

١٤١. **مسند البزار** المنشور باسم البحر الزخار لأبي بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق بن خلاد بن عبيد الله العتكي المعروف بالبزار (المتوفى: ٢٩٢هـ) تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله، وعادل بن سعد، وصبري عبد الخالق الشافعي، نشر: مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة،الطبعة: الأولى، (بدأت ١٩٨٨م، وانتهت ٢٠٠٩م)

١٤٢. **مسند الحارث** (بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث) لأبي محمد الحارث بن محمد بن داهر التميمي البغدادي الخصيب المعروف بابن أبي أسامة (المتوفى: ٢٨٢هـ)

١٤٣. **مسند الروياني**: لأبي بكر محمد بن هارون الرُّوياني (المتوفى: ٣٠٧هـ) نشر: مؤسسة قرطبة – القاهرة،الطبعة: الأولى، ١٤١٦هـ.

١٤٤. **المسند الصحيح** المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ.لمسلم بن الحجاج أبي الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ) تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي.نشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت

١٤٥. **مشاهير علماء الأمصار** وأعلام فقهاء الأقطار لمحمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، أبي حاتم، الدارمي، البُستي (المتوفى: ٣٥٤هـ) نشر: دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع – المنصورة،الطبعة: الأولى ١٤١١ هـ - ١٩٩١ م

١٤٦. **المصباح المنير** في غريب الشرح الكبير،لأحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبي العباس (المتوفى: نحو ٧٧٠هـ) نشر: المكتبة العلمية - بيروت

١٤٧. **مصنف ابن أبي شيبة** (الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار) لأبي بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي (المتوفى: ٢٣٥هـ) تحقيق: كمال يوسف الحوت
نشر: مكتبة الرشد – الرياض،الطبعة: الأولى، ١٤٠٩

١٤٨. **مصنف عبد الرزاق**،لأبي بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني الصنعاني (المتوفى: ٢١١هـ) تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، نشر: المجلس العلمي- الهند،يطلب من: المكتب الإسلامي – بيروت،ط١، ١٤٠٣

١٤٩. **معالم السنن**، وهو شرح سنن أبي داودلأبي سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي.نشر: المطبعة العلمية – حلب،الطبعة الأولى.

١٥٠. **المعجم الاشتقاقي** المؤصل لألفاظ القرآن الكريم (مؤصَّل ببيان العلاقات بين ألفاظ القرآن الكريم بأصواتها وبين معانيها): لمحمد حسن حسن جبل، نشر: مكتبة الآداب – القاهرة، الطبعة: الأولى، ٢٠١٠ م.

١٥١. **المعجم الأوسط** لسليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير لأبي القاسم الطبراني تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد ، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، نشر: دار الحرمين – القاهرة.

١٥٢. **معجم الصحابة**: لأبي القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز بن المَرْزُبان بن سابور بن شاهنشاه البغوي (المتوفى: ٣١٧هـ)
الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م.

١٥٣. **المعجم الصغير** لسليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (المتوفى: ٣٦٠هـ)،تحقيق: محمد شكور محمود الحاج أمرير، نشر: المكتب الإسلامي ، دار عمار - بيروت ، عمان،الطبعة: الأولى، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م.

١٥٤. **المعجم الكبير** لسليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبي القاسم الطبراني (المتوفى: ٣٦٠هـ) تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، نشر: مكتبة ابن تيمية – القاهرة، الطبعة: الثانية

١٥٥. **المعجم الوسيط** مجمع اللغة العربية بالقاهرة
(إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات / حامد عبد القادر / محمد النجار) نشر: دار الدعوة

١٥٦. **معرفة الصحابة**: لأبي نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (المتوفى: ٤٣٠هـ)
نشر: دار الوطن للنشر، الرياض، الطبعة: الأولى ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.

١٥٧. **المعرفة والتاريخ**: ليعقوب بن سفيان بن جوان الفارسي الفسوي، أبو يوسف (المتوفى: ٢٧٧هـ)،نشر: مؤسسة الرسالة، بيروت
الطبعة: الثانية، ١٤٠١ هـ- ١٩٨١.

١٥٨. **المعين في طبقات المحدثين**: لشمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)
نشر: دار الفرقان - عمان – الأردن، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤.

١٥٩. **المعين في طبقات المحدثين**: لشمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)
نشر: دار الفرقان - عمان – الأردن، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤.

١٦٠. **المغني لابن قدامة**: لأبي محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى: ٦٢٠هـ) نشر: مكتبة القاهرة.

١٦١. **مغني المحتاج** إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج: لشمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي (المتوفى: ٩٧٧هـ) الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م

١٦٢. **المفاتيح في شرح المصابيح**: للحسين بن محمود بن الحسن، مظهر الدين الزَّيْدَانيُّ الكوفي الضَّريرُ الشِّيرازيُّ الحَنَفيُّ المشهورُ بالمُظْهِري (المتوفى: ٧٢٧ هـ) نشر: دار النوادر، وهو من إصدارات إدارة الثقافة الإسلامية - وزارة الأوقاف الكويتية، الطبعة: الأولى١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م.

١٦٣. **منحة الباري بشرح صحيح البخاري** المسمى «تحفة الباري» للسنيكي: لزكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبو يحيى السنيكي المصري الشافعي (المتوفى: ٩٢٦ هـ)اعتنى بتحقيقه والتعليق عليه: سليمان بن دريع العازمي،نشر: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية،الطبعة: الأولى، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م

١٦٤. **من معين السيرة**، لصالح أحمد الشامي
نشر الدار العربية للعلوم- المكتب الإسلامي للطباعة والنشر ٢٠٠١ م

١٦٥. **المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج** لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ) نشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة: الثانية، ١٣٩٢ هـ

١٦٦. **المنهل العذب المورود** شرح سنن الإمام أبي داود: لمحمود محمد خطاب السبكي، نشر: مطبعة الاستقامة، القاهرة - مصر
الطبعة: الأولى، ١٣٥١ - ١٣٥٣ هـ.

١٦٧. **موسوعة أقوال أبي الحسن الدارقطني** في رجال الحديث وعلله: لمجموعة من ين (الدكتور محمد مهدي المسلمي - أشرف منصور عبد الرحمن - عصام عبد الهادي محمود - أحمد عبد الرزاق عيد - أيمن إبراهيم الزاملي - محمود محمد خليل)
الطبعة: الأولى، ٢٠٠١ م نشر: عالم الكتب للنشر والتوزيع - بيروت، لبنان.

١٦٨. **موطأ الإمام مالك**،لمالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (المتوفى: ١٧٩هـ) صححه ورقمه وخرج أحاديثه وعلق عليه: محمد فؤاد عبد الباقي، نشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان: ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٥ م

١٦٩. **ميزان الاعتدال في نقد الرجال** لأبي الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي (المتوفى: ٨٠٦هـ) تحقيق: علي محمد معوض / عادل أحمد عبد الموجود، نشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥م

١٧٠. **الميسر في شرح مصابيح السنة**: لفضل الله بن حسن بن حسين بن يوسف أبو عبد الله، شهاب الدين التُّورِبِشْتِي (المتوفى: ٦٦١ هـ) نشر: مكتبة نزار مصطفى الباز، الطبعة: الثانية، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ هـ.

١٧١. **نزهة الألباب في قول الترمذي** «وفي الباب»: لأبي الفضل، حسن بن محمد بن حيدر الوائليّ الصنعانيّ، نشر: دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٦ هـ.

١٧٢. **نصارى نجران بين المجادلة والمباهلة** دكتور أحمد علي عجيبة، نشر: دار الآفاق العربية، الطبعة: الأولى ٢٠٠٤ م.

١٧٣. **نظم الدرر في تناسب الآيات والسور**: لإبراهيم بن عمر بن حسن الرباط بن علي بن أبي بكر البقاعي (المتوفى: ٨٨٥هـ) نشر: دار الكتاب الإسلامي، القاهرة.

١٧٤. **النهاية في غريب الحديث والأثر** لمجد الدين أبي السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري
ابن الأثير (المتوفى: ٦٠٦هـ)
نشر: المكتبة العلمية - بيروت، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م
تحقيق: طاهر أحمد الزاوي - محمود محمد الطناحي

١٧٥. **نيل الأوطار** لمحمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني تحقيق: عصام الدين الصبابطي نشر: دار الحديث، مصر، الطبعة الأولى.

١٧٦. **الهداية والإرشاد** في معرفة أهل الثقة والسداد: لأحمد بن محمد بن الحسين بن الحسن، أبو نصر البخاري الكلاباذي (المتوفى: ٣٩٨هـ) نشر: دار المعرفة – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٧هـ.

١٧٧. **الوافي بالوفيات** لصلاح الدين خليل بن أيبك بن عبد الله الصفدي (المتوفى: ٧٦٤هـ) تحقيق: أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى
نشر: دار إحياء التراث – بيروت -١٤٢٠هـ- ٢٠٠٠م

## فهرس الموضوعات مرتبة حسب ورودها في البحث


| الموضـــــــوع | رقم الصفحة |
|---|---|
| **المقــدمـة:** | ١٥ |
| المبحث الأول: الوصية بأهل الكتاب في السنة | ٢١ |
| المطلب الأول: حرمة دماء أهل الذمّة والمعاهدين | ٢١ |
| المطلب الثاني: وصية النبي ﷺ بالذميين خصوصًا أهل مصر | ٢٩ |
| المطلب الثالث: وصية عمر بن الخطاب رضي الله عنه بالذميين | ٢٩ |
| المطلب الرابع: قمة العدل معهم ولا يجوز غيبتهم | ٣١ |
| المطلب الخامس: الوصية النبوية بالأقارب غير المسلمين | ٣٣ |
| المطلب السادس: احذر ظلم الذميين | ٣٥ |
| المبحث الثاني: معاملة أهل الكتاب وأهل الذمة | ٣٧ |
| المطلب الأول: أهل الكتاب وأهل الذمة | ٣٧ |
| المطلب الثاني: معاملة أهل الكتاب و أهل الذمة | ٤٠ |
| المطلب الثالث: البيع والشراء | ٤٢ |
| المطلب الرابع: الرهن عندهم | ٤٢ |
| المطلب الخامس: المتاجرة في بلادهم | ٤٣ |
| المطلب السادس: شهادة أهل الذمة في الوصية في السفر | ٤٥ |
| المطلب السابع: عيادتهم | ٤٧ |
| المطلب الثامن: يجوز الانتفاع بما عندهم | ٤٩ |
| المطلب التاسع: قبول هدايا غير المسلمين | ٥٠ |
| المطلب العاشر: كتبه ورسائله ﷺ للملوك والأمراء | ٥٢ |

| الموضـــــــوع | رقم الصفحة |
|---|---|
| المبحث الثالث: موالاة غير المسلمين ومعناها | ٦٤ |
| المطلب الأول: بين البر والقسط، والنهي عن المودة والموالاة | ٦٤ |
| المطلب الثاني: استعانة المسلم بغير المسلم | ٦٥ |
| المطلب الثالث: معاملة أهل الكتاب في المرور على الطريق | ٧٣ |
| المطلب الرابع: نظرة الإسلام لأهل الكتاب. | ٨٤ |
| المبحث الرابع: شبهات والرد عليها | ٩١ |
| تمهيد: في هجرة النبي وتأسيسه لدولة الإسلام وعقده للمعاهدات مع غير المسلمين. | ٩١ |
| المطلب الأول: يهود بني قينقاع | ٩٦ |
| المطلب الثاني: يهود بني النضير | ١٠٠ |
| المطلب الثالث: يهود بني قريظة | ١٠٣ |
| المطلب الرابع: يهود خيبر | ١١١ |
| المطلب الخامس: يهود (فدك - وادي القُرَي - تَيْمَـــاء) | ١٢٧ |
| المطلب السادس: نصارى نجران | ١٣٦ |
| المطلب السابع: مجوس هجر | ١٤٤ |
| الخاتمة: | ١٥٤ |
| فهرس المراجع والمصادر مرتبة ترتيبا هجائيا | ١٥٦ |
| فهرس الموضوعات مرتبة حسب ورودها في البحث | ١٧٥ |